جامعـــــة البليـــــدة 2

كلية العلوم الإنسانية و الإجتماعية

قسم علم الإجتماع والديمغرافيا

مذكرة ماجستير

التخصص الجريمة والإنحراف

تقنيات تحديد الخصائص السوسيو ثقافية للسلوك الإجرامي
في بيانات الأدلة الجنائية
دراسة ميدانية بولايتي كل من خنشلة - البليدة

من طرف

عطيل فيصل

أمام اللجنة المشكلة من

عيادي السعيد	أستاذ التعليم العالي – جامعة البليدة 2	مشرفا ومقررا
سواكري الطاهر	أستاذ محاضرصنف أ – جامعة البليدة 2	رئيسا
ناصر قاسيمي	أستاذ التعليم العالي – جامعة البليدة 2	عضوا مناقشا
براح أحمد	أستاذ التعليم العالي – جامعة الجزائر	عضوا مناقشا

البليدة، أكتوبر 2013

شكر وتقدير

الحمد لله حمدا كثيرا يوازي نعمه، والحمد لله كثيرا تدوم به النعم
وصلي اللهم وبارك على سيدنا وحبيبنا ونبينا محمد وعلى أله وصحبه
ومن أتبعه إلى يوم الدينا الحمد لله تعالى الذي أعانني
ووفقني لإتمام هذا العمل، فله الحمد والمنة على ما هيأ لي من أسباب
واعترافا مني بالفضيل والجميل لمن مد لي يد العون
وأعانني على إتمام هذا البحث، .....أتقدم بالشكر المقرون بالمحبة
والتقدير والعرفان لأهل الفضل.....
أتقدم بالشكر والامتنان لمشرفي الفاضل " السعيد عيادي "
والذي لم أجد منه إلا طيب التعامل، ورحابة الصدر على ما قدم
لي من نصح وإرشادا وتوجيه، وعلى ما منحني من وقته
وجهده وفكره وتوجيهه حتى استوت هذه المذكرة وبرزت
فجزاه الله خير الجزاء.

ملخــص

تسعى هذه الدراسة إلى إلقاء الضوء على موضوع التقنيات المستعملة من طرف مصالح الأمن سواء كانوا من الشرطة العلمية أو القضائية فيما يخص عملية تحديد الخصائص السوسيو ثقافية للسلوك الإجرامي من خلال بيانات الأدلة الجنائية ، ودور التغيرات الاجتماعية والتحولات التي حدثت في النظم الاجتماعية ، هذه الأخيرة التي تكون قد أفرزت سلوكات وفيم ثقافية منحرفة وعنيفة ، وساهمت بطريقة مباشرة وغير مباشرة في انتشار تلك الثقافة الإجرامية في المجتمع ، بالتالي العمل على الحد من هذا الانتشار بنشر قيم ثقافية أخلاقية وسلمية بين أفراد المجتمع .

لقد صاحب انتشار تلك القيم الثقافية في المجتمع نتج عنه ظهور جرائم لم تكن منتشرة من قبل على غرار الجرائم الجنسية، جرائم الاعتداء على الأصول ، جرائم الإنترنيت .....الخ.

كما نجد أن من بين العوامل التي ساهمت في ظهور وانتشار تلك الجرائم في المجتمع على غرار انتشار الثقافة الإجرامية ، والذي يرجع هو الأخر إلى تفكك بنية المجتمع شبكة العلاقات الاجتماعية بين أفراده، والتي أصبحت مبنية على المصلحة المادية ، ضعف الوازع الديني، تقلص دور الأسرة في عملية تنشئة وتربية الأبناء، وانحصاره في تلبية الاحتياجات المادية .

ثم إن التطور التكنولوجي أيضاً كان له دور في تغذية الجانب الثقافي للسلوكات والأفعال الإجرامية، من خلال تنوع المداخل الإلكترونية مثل شبكة الإنترنيت التي أصبحت بمثابة فضاء يوفر للفرد كل ما يحتاجه سواء ما تعلق بزيادة المعارف الثقافية كتعلم اللغات واللهجات، القيام بربط وتوسيع شبكة علاقاته الاجتماعية مع مجرمين من مخلف الأماكن والمستويات، أيضاً اكتساب مهارات وفنيات ارتكاب الجرائم من خلال مشاهدة الأفلام ذات الطابع العنيف ، ولا ننسى أن تلك الوسائط الالكترونية أصبحت تقوم بدور مؤسسات التنشئة الاجتماعية ، كل هذا منح السلوكات والأفعال الإجرامية أبعاداً ثقافية على درجة من التعقيد نتيجة تعدد وتنوع تقنيات التمويه التي يستعملها المجرم في عملية إخفاء الآثار من مسرح الجريمة .

هذا التوجه الجديد للجريمة فرض على مصالح الأمن ضرورة التصدي له من خلال استعمال تقنيات تكنولوجية علمية في ضبط تلك السلوكات ، أيضاً الاستعانة بالخبراء سواء في الإشراف

على فترات التربص في مدارس الشرطة ، أو في ضبط الخبرات القضائية في بعض الجرائم المعقدة والنوعية .

في الأخير يبقى لنا القول أن عمل مصالح الأمن في مواجهة التوجهات السوسيو ثقافية للجريمة من خلال التدقيق في مسرح الجريمة ، إضافة إلى معاينة وضعية الأحياء الشعبية و خاصة القصديرية منها نظراً لطبيعة القيم الثقافية المنحرفة التي تسودها ، وأيضاً مراقبة سير المؤسسات الثقافية والدينية ، وضع برنامج وطني علمي دقيق لنشر قيم ثقافية مرجعية ويبقى التعاون الأمني بين مصالح الأمن و الأمن العسكري على درجة كبيرة من الأهمية في مجال شبكة المعلومات الدقيقة المتوفرة لديهم بخصوص أي شخص مشتبه أو مطلوب لدى مصالح القضاء ، حتى عن أدق التفاصيل عنه وعن ظروف ارتكابه للجريمة ، انتماءاته الدينية ، السياسية ، علاقاته الاجتماعية .....الخ ، مما يساعد في ضبط الخصائص السوسيو ثقافية لأي سلوك إجرامي وفقاً لتلك التقنيات.

قائمة الجداول

الرقم		الصفحة
01	توزيع المبحوثين حسب الجنس	172
02	توزيع المبحوثين حسب السن	173
03	توزيع المبحوثين حسب الحالة المدنية	174
04	توزيع المبحوثين حسب المستوى التعليمي	174
05	توزيع المبحوثين حسب طبيعة المسؤولية المهنية	175
06	توزيع المبحوثين حسب سنوات الخبرة المهنية	176
07	توزيع المبحوثين حسب الخصوصية المهنية لفئات المبحوثين	177
08	توزيع المبحوثين حسب مصادر ضبط الأدلة الجنائية	180
09	توزيع فئات المبحوثين حسب اعتمادهم على عناصر البيئة الثقافية المحيطة بالجريمة في عملية تحيين الأدلة الجنائية	181
10	توزيع المبحوثين حسب طبيعة عملية تحيين الأدلة الجنائية	182
11	توزيع المبحوثين حسب نوع المقاييس المعتمدة في عملية التحيين	183
12	توزيع المبحوثين حسب تقديرهم لطبيعة السلوك الإجرامي	184
13	توزيع المبحوثين حسب وجود إجراءات استثنائية في حال غياب الدليل الجنائي	185
14	توزيع المبحوثين حسب تقديرهم لوجود علاقة بين الفعل الإجرامي وشبكات الدعم الإجرامي	186
15	توزيع المبحوثين حسب ضبطهم لطبيعة المعايير المعتمدة في معرفة الخصائص السوسيو ثقافية للسلوك والفعل الإجرامي	190
16	توزيع المبحوثين حسب تأكيدهم لوجود إجراءات استثنائية في عملية التحري	191
17	توزيع المبحوثين حسب تأكيدهم لوجود علاقة بين الاحترافية العالية للفعل الإجرامي ومشاكل تحقيق إجراءات التحري	192

18	توزيع المبحوثين حسب وجود علاقة بين إرث الفعل الإجرامي والسلوك الإجرامي	193
19	توزيع المبحوثين حسب قوة العلاقة بين إرث الفعل الإجرامي والسلوك الإجرامي	194
20	توزيع المبحوثين حسب طبيعة وفعالية الدعائم العلمية لفترة التربص في ضبط السلوكات والأفعال الإجرامية	197
21	توزيع المبحوثين حسب الأبعاد الثقافية الأكثر تمثلاً من طرف المجرمين	198
22	توزيع المبحوثين حسب تأكيدهم لوجود علاقة بين التقنيات التكنولوجية وتدعيم المكونات الثقافية للجريمة	199
23	توزيع المبحوثين حسب طبيعة مصادر الثقافة الإجرامية وتأثيرها في سلوكات الأفراد	200
24	توزيع المبحوثين حسب وجود علاقة بين الاغتراب الثقافي وتدعيم الثقافة الإجرامية لدى الشباب	202
25	توزيع المبحوثين حسب وجود علاقة بين الجرائم الجنسية وضعف قيم الانتماء الثقافي في المجتمع	203
26	توزيع المبحوثين حسب فعالية النماذج التحليلية لفترة التربص في مدارس الشرطة	204
27	توزيع المبحوثين حسب انعكاس فترة التربص على اكتساب المتربص لصيد علمي في كشف وتحليل الجريمة	205
28	توزيع المبحوثين حسب وجود علاقة بين التحولات الاجتماعية وعملية تحديد البيئة الثقافية للسلوك والفعل الإجرامي	208
29	توزيع المبحوثين حسب طبيعة الجرائم الناتجة عن التصادم الثقافي داخل المجتمعات خلال فترات الإنتقال في النظم الإجتماعية	209
30	توزيع المبحوثين حسب طبيعة القيم الثقافية المعرضة للتصادم الثقافي في المجتمع	211
31	توزيع فئات المبحوثين حسب علاقة بعض الفضائيات بنشر وتدعيم السلوكات والأفعال الإجرامية	212
32	توزيع المبحوثين حسب طبيعة قواعد الضبط الإجتماعي ودورها في السيطرة على تأثيرات الثاقفة الإجرامية	214

قائمة الأشكال

الرقم		الصفحة
01	التعليم بواسطة الأرقام	54
02	البحث عن الآثار والقرائن	55
03	تثبيت المكان التصوير وتكوين ألبوم صور تقنية	55
04	المعالجة الإلية لبصمات الأصابع نظام A. F. I. S الذي تم البدء بالعمل به في الجزائر سنة1999	62
05	الجهاز الذي يتم عن طريقه أخذ و مقارنة بصمة العين	64
06	الرسم الوصفي الآلي	65

الفهرس

شكر وتقدير 1
ملخــص 2
قائمة الجداول..... 4
قائمة الأشكال..... 6
الفهرس 7
مقدمـــــــة..... 11
الفصل 1: الإطار النظري للدراسة 14
تمهيـــد 14
1.1. أسباب اختيار الموضوع 14
2.1. أهمية الموضوع 15
3.1. أهداف الدراسة 16
4.1. الإشكالية 16
5.1. الفرضيات 19
6.1. تحديد المفاهيم..... 19
1.6.1. التقنيات:..... 19
2.6.1. الأدلة الجنائية: 20
3.6.1. السيرة الإجرامية :..... 20
4.6.1. الإرث الإجرامي :..... 21
5.6.1. التكوين: 22
6.6.1. الجريمة..... 22
7.1. المقاربة السوسيولوجية..... 24
8.1. عرض الدراسات السابقة..... 33

9.1. صعوبات الدراسة 51
خلاصة الفصل الأول 53
الفصل 2: الأدلة الجنائية وأساليب التحري في السلوكات الإجرامية 54
تمهيـد 54
1.2. فضاء الجريمة 55
1.1.2. تعريف فضاء الجريمة : 55
2.1.2. تعريف البصمة 56
3.1.2. تاريخ نشأة البصمات 57
4.1.2. الأساليب المستخدمة لإثبات الشخصية : 58
5.1.2. المختبر الجنائي وأقسامه 59
6.1.2. الأنواع المختلفة للبصمات 62
2.2. الجريمة المنظمة 66
1.2.2. مفهوم الجريمة المنظمة : 66
2.2.2. أسباب انتشار الجريمة المنظمة 68
3.2.2. خصائص الجريمة المنظمة 71
4.2.2. عرض بعض القضايا الجنائية التي عالجتها فرق مكافحة الإجرام في إطار الجريمة المنظمة 73
5.2.2. الأنشطة المندرجة في نطاق الجريمة المنظمة 76
3.2. التحقيق القضائي ودوره في كشف الجريمة : 82
1.3.2. مفهوم التحقيق القضائي : 82
2.3.2. خصائص التحقيق القضائي 83
3.3.2. الإجراءات العملية للتحقيق القضائي 85
4.2. التحري الجنائي ومساهمته في كشف الجريمة : 87
1.4.2. مفهوم التحري: 87
2.4.2. أنواع التحري القضائي: 88
3.4.2. الإجراءات العملية في التحري الجنائي 88
خاتمـــة 94
الفصل 3: التغير الإجتماعي والثقافي وأثره على سلوكات الأفراد 95
تمهيـد: 95
1.3. التغير الاجتماعي والسلوك الإجرامي: 95

1.1.3. مفهوم التغير الاجتماعي.....95
2.1.3. أنواع التغير الاجتماعي.....97
3.1.3. عوامل التغير الاجتماعي.....98
4.1.3. نظريات التغير الاجتماعي :.....101
5.1.3. دوافع التغير الاجتماعي : 106
2.3. التغير الثقافي و الجريمة : 108
1.2.3. مفهوم التغير الثقافي : 108
2.2.3. عوامل التغير الثقافي :.....109
3.2.3. أنماط التغير الثقافي.....111
4.2.3. نظريات التغير الثقافي.....116
5.2.3. عوائق التغير الاجتماعي والثقافي :.....119
6.2.3. العلاقة بين التغير الاجتماعي والتغير الثقافي :.....124
3.3. الجوانب السوسيو ثقافية للجريمة 125
1.3.3. مفهوم الجوانب الاجتماعية والثقافية للجريمة :.....125
2.3.3. المكونات الاجتماعية للجريمة : 127
3.3.3. المكونات الثقافية للجريمة : 131
4.3.3. الثقافة الفردية (الذاتية) للمجرمين.....136
5.3.3. ثقافة الجماعات الإجرامية 138
6.3.3. العادات والتقاليد كرصيد ثقافي للفعل الإجرامي : 140
7.3.3. الانتقام للعرض والشرف كدافع للجريمة :.....141
4.3. مكونات المجتمع كرصيد سوسيو ثقافي دافع للجريمة 145
1.4.3. بنية العلاقات الأسرية وعلاقتها بالسلوكات الإجرامية : 145
2.4.3. انعكاسات الطلاق والانفصال بين الوالدين وصلتهما بالجريمة 147
3.4.3. الأصول العرقية والإثنية والمذهبية كعوامل مشجعة على السلوكات والأفعال الإجرامية 149
4.4.3. الجغرافيا المكانية وعلاقتها بالجريمة : 151
5.4.3. التباعد بين الريف و الحضر والاختلال الاجتماعي بينهما :.....152
6.4.3. طريقة الاستهلاك الفضائي وتأثيراته في السلوكات الاجتماعية :.....154
خلاصـــة 157
الفصل 4: الجانب الميداني للدراسة.....158

تمهيـــد 158
1.4. الدراسة الاستطلاعية و مجالات الدراسة: 166
1.1.4. الدراسة الاستطلاعية: 166
2.1.4. مجالات الدراسة 167
2.4. الخطوات المنهجية المتبعة 168
1.2.4. المنهج المتبع في الدراسة 168
2.2.4. العينة و طريقة اختيارها : 170
3.2.4. تقنيات البحث المتبعة : 171
3.4. عرض و تحليل البيانات الخاصة بالدراسة الميدانية 173
1.3.4. عرض و تحليل البيانات العامة للمبحوثين: 173
2.3.4. عرض و تحليل الجداول الخاصة بالفرضية الأولى 181
3.3.4. تحليل المحتوى لتقارير أمنية أعدتها مخابر الشرطة القضائية 218
4.4. الاستنتاج العـــام 225
خـاتمـــــــــة 230
قائمة المصادر والمراجع 232
الملاحق 245

مقدمـــــــة

لاشك أن ظاهرة الجريمة تمثل أهم التحديات التي تواجه المجتمعات الإنسانية في سعيها لتحقيق الأمن والاستقرار، ليس لأنها أكثر انتشارا وأكبر حجماً وأشد خطورةً فقط، بل لأنها من أكثر الظواهر الاجتماعية التي شغلت حيزاً علمياً هاماً في كتابات ودراسات الباحثين وعلماء الاجتماع المختصين بل ازداد هذا الاهتمام أكثر بتعقد ظروف ومكونات واقعنا المعاصر نظراً لتشعب مداخل الجريمة والتطــور الحاصل فيها على الصعيد العالمي، كل هذا له علاقة بالتواتر والتشابك الذي ما أنفك يميز اتجاهات الفعل والسلوك الإجراميين، حيث اتخذ أبعاداً عديدة، لهذا فإنه لفهم العلاقة بين هذين البعدين هو من اختصاص علماء السوسيولوجيا بالدرجة الأولى.

ثم إن تنامي ظاهرة الجريمة في المجتمع ما هو إلا انعكاس لتلك التحولات التي عرفها المجتمع في شتى المجالات (الاجتماعية، الثقافية، السياسية، الاقتصادية.....الخ)، هذا ما جعل بعض القيـــــم الاجتماعية تتراجع بل وتنهار وتفقد قدرتها الاجتماعية تاركة بذلك المجال لبروز قيم اجتماعية جديدة.

هذا بالإضافة إلى التطور الذي حصل في الجانب التكنولوجي وخاصة في الوسائل التقنية المعاصرة التي قربت الإنسان من كثير من الوسائط الحياتية دون متاعب، وكذلك التطور الحاصل في التقنيات العلمية المعتمدة في مجال مكافحة الجريمة، حيث نلاحظ أنه كلما تطورت التقنيات التكنولوجية الخاصـــــــة بها، كلما أعطتنا صوراً عن التقدم الحاصل في مكافحة مختلف أساليب ارتكابها، أي بمعنى أن التطور الحاصل في التكنولوجية الخاصة بمكافحة الجريمة يكون متوازياً مع التطور في أساليب ارتكاب السلوك الإجرامي، ففي القديم مثلاً لم يكن معروف سوى الثأر،القتل الانتقامي، أما الآن فقد تنوعت أساليب القتل وتعددت من قتل بالسموم، بالمواد الكيماوية.....الخ.

من هنا أصبح ضرورياً إيجاد سياسة أمنية تتمكن من أن تصبح قاعدة للفهم والتحليل تساعد الجهات والمؤسسات الأمنية المختصة من القيام بمواجهة الظاهرة الإجرامية.

ففي محاولتنا فهم ومعرفة تأثير التغيرات الاجتماعية والثقافية على الخصائص السوسيو ثقافية للسلوكات والأفعال الإجرامية، وأيضاً معرفة التقنيات المستعملة من طرف مصالح الأمن المختصة في ضبطها، قسمنا دراستنا إلى جانبين، نظري وميداني.

الجانب النظري قد احتوى على الفصل المنهجي الذي يعتبر العمود الفقري للدراسة، وفيه تعرضنا إلى أسباب اختيار الموضوع، وأهميته العلمية والعملية، وأهدافه، كذلك إشكالية الدراسة التي تمحوت حول الرؤية السوسيولوجية لعمل جهاز الشرطة من خلال تحليله لمختلف السلوكات والأفعال الإجرامية في ظل التحولات والتغيرات الاجتماعية في منظومتي القيم الاجتماعية والثقافية، من خلال استعماله لتقنية الأدلة الجنائية، وتوصلنا إلى طرح جملة من التساؤلات،أجبنا عنها من خلال فرضيات، ثم قمنا بتحديد المفاهيم المتعلقة بالموضوع لغةً واصطلاحا وإجرائياً، بالإضافة إلى المقاربة السوسيولوجية، وإعطاء أهم الدراسات السابقة التي تطرقت إلى الموضوع أو إحدى جوانبه، واختتم الفصل بصعوبات الدراسة

أما في الفصل الثاني تم التطرق إلى فضاء الجريمة من خلال تعريفه، تعريف البصمة، تاريخ نشأة البصمات، الأساليب التي استخدمت قديماً في إثبات الشخصية، وأيضاً التطرق إلى مفهوم المختبر الجنائي وأقسامه.

في مبحثاً أخر خصص للجريمة المنظمة، تطرقنا فيه إلى تعريفها، وأسباب انتشارها، خصائصها، الأنشطة المندرجة في إطار الجريمة المنظمة، وتناولنا بعض القضايا الجنائية الواقعية بالجزائر، والتي تدخل في هذا الإطار.

أما في المبحثين الثالث والرابع، تطرقت من خلالهما إلى كل من التحقيق والتحري الجنائي، بدءا بتعريف التحقيق القضائي، خصائصه، الإجراءات العملية فيه، ثم التحري الجنائي، أيضاً من خلال التعريف، الأنواع، الإجراءات العملية فيه.

أما فيما يخص الفصل الثالث، فقد تناولنا فيه عدة مباحث، ففي الأول تحدثنا عن التغير الاجتماعي وأثره على سلوكات الأفراد، ثم في المطلب الأول تطرقنا إلى مفهوم التغير الاجتماعي، وأنواعه، عوامل التغير الاجتماعي، نظرياته ودوافعه، أما في المبحث الثاني والذي يدور حول التغير الثقافي والجريمة، فنجد فيه مفهوم التغير الثقافي، عوامله،أنماطه، نظريات التغير الثقافي، عوائقه، والعلاقة بين التغير الاجتماعي والثقافي.

ثم نجد في المبحث الثالث من هذا الفصل والمتعلق بالجوانب السوسيو ثقافية للجريمة، وقد تناولنا فيه مفهوم الجوانب الاجتماعية والثقافية للجريمة، المكونات الاجتماعية والثقافية لها،الثقافة الفردية للمجرمين، ثقافة الجماعات الإجرامية،العادات والتقاليد كرصيد ثقافي للجريمة، الانتقام للعرض والشرف كدافع للجريمة،أما في المبحث الأخير تطرقنا إلى مكونات المجتمع كرصيد

سوسيو ثقافي مشجع على الجريمة، وفيه نجد مطلب خاص ببنية العلاقات الأسرية وعلاقتها بالسلوكات والأفعال الإجرامية، انعكاسات الطلاق والانفصال بين الزوجين وصلتهما بالجريمة، الأصول العرقية والإثنية كعوامل مشجعة على الجريمة، الجغرافيا المكانية والجريمة وأيضاً نجد التباعد بين الريف والحضر والاختلال الاجتماعي بينهما، وفي الأخير نجد طريقة الاستهلاك الفضائي وتأثيراته على سلوكات الأفراد.

أما الجانب الميداني فقمنا بتقسيمه هو الأخر إلى فصول، حيث خصص أحدهما للإجراءات المنهجية المتبعة في الدراسة، والذي احتوى على مجالات الدراسة، والدراسة الاستطلاعية،أيضاً العينة وطريقة استخراجها،المنهج المتبع في الدراسة، والتقنيات المستخدمة في جمع المعطيات.

كما نجد فصول بالنسبة لعرض شبكة الملاحظة وأيضاً الجداول الخاصة بكل فرضية، وفي الأخير فصل خاص بتحليل ومناقشة نتائج فرضيات الدراسة، والاستنتاج العام للدراسة، وخاتمة.

الفصل 1
الإطار النظري للدراسة

تمهيـــد

إن تحديد الاقتراب المنهجي الدراسة يعني تحديد بعض المواقف العلمية التي ترافق سير البحث، مما يستدعي من الباحث صياغة وترجمة تساؤلاته في إطار إشكالية واضحة البناء والمعنى، والتـــي تستلزم حلاً أو حلولاً مؤقتة تصاغ في مجموعة فروض أولية يعمل الباحث على إثباتها أو نفيـها، كما أن على الباحث تحديد مجموع المفاهيم والمصطلحات الأساسية الواردة والتي لها صلة مباشرة أو غير مباشرة بموضوع الدراسة وإعطائها الصبغة العلمية والإجرائية كي تكون واضحة بغرض التحكم فيها كما يشمل هذا الإطار المنهجي أيضاً الأهداف المرجوة من وراء الدراسة، مع ذكر أهم الدراسات التي تعرضت بشكل أو بأخر لموضوع الدراسة، هذا بالإضافة إلى توظيف إحدى النظريات السوسيولوجية سواء التي تعتبر كمداخل كبرى في علم الاجتماع، أو تلك التي تدخل غي إطار التخصص، لأنها تعد بمثابة القاعدة الأساسية التي تعطي وتكسب الدراسة طابعاً علمياً.

1.1. أسباب اختيار الموضوع

إن أي باحث يرغب في دراسة ظاهرة ما، فإنه لا بد وأن تكون لديه أسباب لذلك، كما هو الحال بالنسبة لموضوع دراستنا الذي يدور حول " **تقنيات تحديد الخصائص الثقافية للسلوك الإجرامي في بيانات الأدلة الجنائية** " ودراستنا هذه لم تأتي من فراغ بل تبلور ذلك من خلال مجموعة أسباب كانت بمثابة الانطلاقة ويمكننا إيجازها في النقاط التالية :

- الأسباب الذاتية :

1. الانشغال الشخصي تجاه البروز المتزايد لميل السلوكات الإجرامية من الفعل الفردي إلى الفعـــل الجماعي، حيث تراجع دورها الفردي ليغلب عليه الدور الجماعي الانتقامي.

2. تأثير السلوكات الإجرامية في حصول المزيد من التفكك والانشطار في معاينة العلاقات الاجتماعية.
3. التأثير الكبير والمتنامي للسلوكات الإجرامية الخطيرة السائدة في منطقة سكني بولاية خنشلة، حيث تفرض العلاقات القبلية العروشية منطقها الإجرامي المنفلت.
4. الاهتمام الشخصي والدائم بكل المواضيع التي تتعلق بالجريمة والانحراف بحكم انتمائي للتخصص.

- الأسباب الموضوعية:

1. تقديم مساهمات دراسية أكاديمية متعمقة للكشف عن المكونات الحقيقية لهذه السلوكات الإجرامية.
2. التنامي المتزايد في معدلات الجريمة لدى الفئات الاجتماعية وبالجنسين وتداخل الأدوار بينهمـــا.
3. التدرب على إجراء الدراسات العلمية المتخصصة في مجال الجريمة.
4. المحاولة العلمية للإحاطة بالعوامل الأساسية التي يتوقع الكثير من الأفراد والجماعات على أن لها دور في عملية اكتساب ثقافة إجرامية كثقافة عضوية.

2.1. أهمية الموضوع

لكل دراسة علمية أهمية تجعل الباحث يميل إلى معالجة مواضيع على غرار أخرى هذا ما نجده في موضوعنا هذا من خلال قيمته العلمية في الدراسات المتعلقة بعلم إجتماع الجريمة والإنحراف، ويمكن تصنيفها:

- الأهمية العلمية للدراسة :

لكل دراسة علمية أهمية تجعله ينال الاهتمام من علماء الاجتماع والباحثين المختصين في مجـــال الجريمة، إذ يعد موضوع دراستنا من بين المواضيع الأكثر حساسيةً نظراً لما له من أهمية علمية بحكم المجال الذي يدرس فيه، وأهمية تقنية عملية بحكم إبرازنا لأهم التقنيات والوسائل العملية التي تستخدم في كشف الخصائص الثقافية للسلوك الإجرامي، بحيث تكمن أهمية الدراسة من خلال:

1. الوقوف على مدى أهمية و وثوقية النظريات العلمية المفسرة للسلوكات والأفعال الإجرامية في المجتمع.
2. تقييم وضبط المعايير التدبيرية وبناء نظام لتقييم مستوى النتائج التي توصلت إليها الدراســـات السابقة، وتحديد علاقة دراستنا الحالية بها.

3. الوقوف على الدور العلمي والتقني الذي تلعبه المؤسسة الأمنية هنا باعتبارها محور دراستنا.
4. التفكير في جعل هذه الدراسة دراسة قاعدية تهدف إلى جمع ومعالجة وتحليل العوامل والتقنيات التي تحدد طرق مكافحة الجريمة والحد منها.

- **الأهمية التطبيقية للدراسة :**

1. تجريب مدى قدرة الأدوات والتقنيات المنهجية المستخدمة في التوصل إلى الكشف عن خصائص وخلفيات الظاهرة الإجرامية.
2. تجريب مدى استفاء المقاربات السوسيولوجية المتوفرة بين أيدينا لشروط وطرق علاج الظاهرة وفق مكوناتها وسياقات حدوثها.
3. اختيار عينة دراسية متخصصة على مستوى مخابر الشرطة العلمية، تسمح لنا بالحصول على نتائج علمية صادقة.
4. محاولة إجمال المعطيات الخاصة بالهوية السلوكية والثقافية للجريمة في مجتمعنا.
5. التأكد من صحة القدرة العلمية والتطبيقية للفروض التي تم وضعها لهذه الدراســــــــــة.

3.1. أهداف الدراسة

نسعى من خلال هذه الدراسة إلى تحقيق مجموعة من الأهداف نجملها فيما يلي :

1. محاولة تقديم جهد علمي أكثر نوعية وإحاطة إلى مجموع الجهود السابقة المختصة في دراسة السلوكات الإجرامية.
2. اعتماد رؤية سوسيولوجية يمكن أن تطرح من خلالها بنية مقاربة تحليلية تتوافق والنتائج المتوصل إليها، وكذلك المعطيات المتحصل عليها
3. تكوين منهجية علمية يمكن أن تنصب حولها اهتمامات الباحثين.

4.1. الإشكالية

تعتبر الجريمة في المجتمع شكلاً من أشكال الخلل الذي يصيب نسيج العلاقات الاجتماعية والقيم التي يقوم عليها أي مجتمع، ذلك أن التنامي الملاحظ في نسب الجريمة بأنواعها حسب ما تشير إليه الإحصائيات الخاصة بالمديرية العامة للأمن الوطني , حيث نجد أنه في عام 2007 تم تسجيل 121243 قضية جنائية تتعلق أساساً بالمساس بالأشخاص والممتلكات , المخدرات والجرائم الاقتصادية والمالية , أما في سنة 2008 فقد تم تسجيل 66341 قضية جنائية , ليرتفع العدد في سنة 2009 إلى 69002 قضية، ليصل العدد الإجمالي حتى الثلاثي الثالث من سنة 2010 إلى

129775 قضية جنائية، وحتى الثلاثي الأول من سنة2011 إلى 32678 قضية، وهذا دائماً حسب المديرية العامة للأمن الوطني**[01]**.

كما يمكن فهم هذا من خلال استيعاب تأثير التحولات الاجتماعية والاختلال السلبي على مستويات الأداء الفردي والجماعي داخل الجماعات الاجتماعية، وغالباً ما تعكس السلوكـــات الإجرامية انحرافات متراكمة ناجمة عن استمرار حالة الخلل والفراغ الذي حصل في نسيج العلاقات الاجتماعية، وعلى ذلك فتعدد الأفعال الإجرامية جاء نتيجة طبيعة التعدد في السلوكات الإجرامية التي بدوره كان نتاجاً للإفرازات الكثيرة لهذا الخلل الملاحظ في شبكة العلاقات الاجتماعية.

لذلك فالسلوك والفعل الإجراميين هما نتاج للانعكاسات التي ترافقت دائماً مع الظاهرة الإجرامية في المجتمع المعاصر، وأعطت لها تمثلات اجتماعية وإنسانية وقيمية جديدة، لذلك فإن الوقوف على طبيعة السلوك الإجرامي وضبط سياق حدوثه يجعلنا دوماً نقف على طبيعة الترابط ألحدثي بيـــــن الجانب الدياكروني والساكروني فيه، فالجريمة لا تولد بالصدفة ولا تأتي من فراغ سلوكي غيـــــر متناسق.

لذلك فإننا لكي نفهم طبيعة الجريمة ونوعها لابد أن نفهم سلوك المجرم وتكوينه، وماهية هذا السلوك الإجرامي ومدى اندراجه في بيئة ثقافية، ذلك أن الكثير من الجرائم التي تقع إنما تلبي في الحقيقة حاجة متنامية في نفس المجرم من ضغط نفسي يدفعه لتبني مجموعة تصرفات يؤسس من خلالها سلوكـــــه الإجرامي.

فعالم الاجتماع لا يبحث عن إدانة أو مواقف عابرة بقدر ما يتكفل أساساً بفهم العلاقة بين البعدين الفعلي والسلوكي في الجريمة، وهذا بطبيعة الحال يسمح لنا بتوظيف علمي مدروس للهيكل التقني الخاص بالبحث السوسيولوجي، والذي يؤدي بالباحث إلى مبادأته بتصنيف الجريمة من حيث البنية التكوينية لها، وللسلوك الإجرامي من حيث ارتباطه الثقافي، وهذا انطلاقا من جمع النتائج التـــي أفرزتها الانعكاسات السلبية لانهيار قيم التضامن الاجتماعي المشار إليها أنفاً، وهو الشئ الذي حتماً سيتيح للباحث من تكوين شبكة تحليلية مؤسسية للبحث، تسهل له من إمكانيات الوصول إلى إعطاء تقديرات دقيقة لصيرورة الجريمة في المجتمع.

إن تنامي ظاهرة الجريمة والسلوكات الإجرامية في المجتمع يعد إفرازاً مباشراً للتحولات المختلفة التي شهدها المجتمع، والتي ترافقت بانهيار خللي في مقومات السلوك الاجتماعي التضامني، ما أفرز تنامي ملحوظ في معدلات الجريمة والذي أصبح يثير قلقاً واضطرابا في مواقف الكثير من الفئات الاجتماعية، في حين أن المهمة العلمية للتدخل السوسيولوجي تتحدد في فهم وضبط تأثير هذه التحولات في بروز السلوك الإجرامي، وبه يعمل على إيجاد المداخل الممكنة التي تضع اللبنات

الأساسية لعلاج الانهيار ألخللي، والتي بدورها يمكن أن تتحول إلى قاعدة ممارسات للفهم والتحليل على مستوى الهيئـــات والمؤسسات القائمة بمهمة التحليل ومواجهة هذه الظاهرة الإجرامية.

على هذا الأساس يعتبر انشغال هذه الإشكالية علمياً قائماً على مبررات اجتماعية وثقافية وأمنية، نرمي من ورائه إلى بعث الاهتمام الأكاديمي بدور مؤسسة الشرطة في التعامل والاقتراب من الظاهرة الإجرامية، وهذا انطلاقا من مجموعة الآليات التي تم ذكرها والتي ستتضمنها الدراسة، وذلك سعياً لتقريب الرؤية بين العمل السوسيولوجي الإداري لجهاز الشرطة، وما نرغب نحن في متابعته فيمـــا يخص السلوك الإجرامي، وما ينفرد به من خصوصيات واتجاهات وغايات صارت متأثرة في ذلك بالاتجاهات الإجرامية العالمية، والتي تعمل بعض المواقع والوسائل الإعلامية والتقنية على الترويج لها والإشهار بأفعالها ورموزها، وهذا ما أدى إلى تكوين اتجاهات إجرامية جديدة ومتأثرة إعلامياً بهذا الترويج والإشهار، وبسبب وجود سلوكات مقلدة ومحاكية لها ومهيئة في نفس الوقت بتلك السلوكات الإجرامية متيحة الفرصة بذلك بتقبل الأنماط الجديدة للسلوكات الإجرامية في مجتمعنا.

لذلك وبناءً على ما سلف من ذكر للمعطيات والدلائل يمكن صياغة التساؤل الرئيسي على النحو التالي :

هل تساهم تقنيات بناء الأدلة الجنائية في تحديد الخصائص السوسيو ثقافية للسلوك الإجرامي ؟

ثم إن هذا التساؤل الرئيسي اندرجت تحته مجموعة من التساؤلات الفرعية هي كالتالي :

أ. التساؤل الفرعي الأول :

1. هل عملية بناء الأدلة الجنائية ترتكز على ضبط السيرة الإجرامية للمجرم ؟

ب. التساؤل الفرعي الثاني :

2. هل ترتكز مخابر الشرطة العلمية في عملها الاستكشافي التقني في تحديد الخصائص السوسيو ثقافية للسلوك الإجرامي ومستوى ارتباطه بالإرث الإجرامي.

ج. التساؤل الفرعي الثالث:

3. ما هو مستوى التدخل العلمي الذي تلعبه برامج التكوين العلمي للشرطة في تحديد الخصائص السوسيو ثقافية للسلوك الإجرامي ؟

د. التساؤل الفرعي الرابع:

4. هل يستجيب العمل العلمي التقني لمخابر الشرطة العلمية والتقنية في تحديد الخصائص السوسيو الثقافية للسلوك الإجرامي للتحولات التي حصلت في المجتمع من حيث السلوك والفعل الإجراميين ؟

5.1. الفرضيات

تعتبر الفرضيات بمثابة ترجمة للتساؤلات الفرعية وعليه فقد تمت ترجمة تساؤلات هذه الدراسة إلى الفرضيات التالية:

أ. الفرضية الأولى :

ترتكز عملية بناء الأدلة الجنائية على ضبط شبكة العوامل المشكلة للسيرة الإجرامية للمجرم.

ب. الفرضية الثانية :

يرتبط العمل الاستكشافي التقني على مستوى مخابر الشرطة العلمية في تحديد الخصائص السوسيو ثقافية للسلوك الإجرامي على بعد الإرث الإجرامي.

ج. الفرضية الثالثة:

تلعب برامج التكوين العلمي لعناصر الشرطة العلمية والتقنية دوراً في تدعيم الكفاءة الاستكشافية لتحديد الخصائص السوسيو ثقافية للسلوك الإجرامي للمجرمين.

د. الفرضية الرابعة:

يستجيب العمل ألمخبري لعناصر الشرطة العلمية في مجال تحديد الخصائص السوسيو ثقافية للسلوك الإجرامي لطبيعة التحولات التي حصلت في المجتمع.

6.1. تحديد المفاهيم

للمفاهيم والمصطلحات العلمية دور وأهمية في بناء المعرفة، وقد عبرنا عنها في دراستنا هذه بالمتغيرات التي تستدعي منا تحديدها بدقة، وكذلك ربطها بما يمثلها في الواقع من خلال التعريفات الإجرائية، ولقد فرضت علينا الدراسة التي نقوم بها تحديد جملة من المفاهيم والمصطلحات العلمية، نوجزها فيما يلي :

1.6.1. التقنيات:

أ. لغة:

هي كلمة مشتقة من الكلمة اللاتينية **Technique** ويقصد بها الأداة التي يعتمد عليها الإنسان الباحث من أجل الوصول إلى تحديد الحقيقة وضبطها بطريقة غير مختلة من حيث ميزان البحث[02].

ب. اصطلاحا :

هي أداة ووسيلة البحث القاعدية التي يتم الارتكاز عليها حصراً من أجل استخدامها كإطار منهجي يمكننا من الحصول على معطيات أو فرزها أو التأكد منها أو التخلي عنها وغالباً ما تكون

التقنية الأداة التي يفضلها الباحثون من أجل بناء إطار إحصائي للظاهرة المدروسة.

ج. المفهوم الإجرائي :

يقصد بالتقنيات من خلال موضوع دراستنا هذه هي تلك الوسائل والأدوات التي من خلالها يتم جمع أو بناء معطيات أو بيانات الأدلة الجنائية والتي من خلالها تتمكن من ضبط وتحديد السلوك الإجرامي والبنية الثقافية لهذا السلوك [03].

2.6.1. الأدلة الجنائية:

أ. لغةً:

لفظة الدليل جمعها أدلة، وتقوم على الفعل دل يدل ومنها اشتق الأصل دليل، والأدلة هي مجموع الركائز والإثباتات التي يتم اعتمادها كصورة نهائية يتحدد من خلالها السلوك ومضمونه[04].

ب. اصطلاحا :

الأدلة الجنائية هي مجموعة الشواهد والقرائن والمواد التي يتم الارتكاز عليها لإثبات الفعل الجنائي، واعتباره ركناً مادياً يتم على أساسه إدانة سلوك الفرد واعتباره مجرماً أو إعفاءه من تبعات الفعـــــل الإجرامي، وتقوم الأدلة الجنائية على مجموعة من المؤشرات، كاستعمالها لإتمام الفعل الإجرامي والمناصفة بينها و بين طباع المعتدي، وأيضاً بينها وبين الرغبة في إلحاق الأذى، وتعتمد المصالــح الأمنية المختلفة على التحقق أساساً من توفر الأدلة الجنائية قبل إصدار أحكامها بالصلة بين الشخــص المعتدي والفعل الإجرامي المنسوب إليه[05].

ج. المفهوم الإجرائي :

الأدلة الجنائية هي مجموعة القرائن التي تعتمدها مصالح الأمن كحجج وبراهين تساعد مصالح الأمن من التوصل من خلالها إلى مرتكبي السلوك الإجرامي من جهة، ومن جهة أخرى مساعدة القضاء من إصدار أحكاماً على المتهمين إما بالإدانة أو بالبراءة، وهذا بنوع من الشفافية والمصداقية.

3.6.1. السيرة الإجرامية :

أ. لغةً:

لفظ السيرة مشتقة من الفعل سار يسير مسيرة، ويقال إن ما بيننا وبينه مسيرة كذا وكذا، ويعني ذلك ما يجب أن يبذله الشخص من أجل بلوغ المسافة الرابطة بين الحدين، ومنها جاءت عبـــارة السيرة الإجرامية، وهو ما يربط بين حدي السلوك الإجرامي عند الفرد منذ بداية مسيرته الإجرامية إلى غاية اللحظة التي تم معاينة سلوكه الإجرامي فيها[06].

ب. اصطلاحا:

السيرة الإجرامية هي مجمل الخصائص النفسية والاجتماعية والسلوكية التي تعطي للفرد تميزاً وتخصصاً عما دونه من الأفراد والجماعات، وهي التي تبرز من خلالها السمات والخصائص الفكرية في شخصية الفرد، حيث تعطيه موقعاً وأثراً وسياقاً يتم من خلاله اعتماد المعاملة معه، والتكيف مع تفاصيل سيرته.

والسيرة الإجرامية هي سيرة مكتسبة، وتعبر عن وجود سجل كامل من الخبرات والتجارب وكذلك العلاقات الإجرامية التي يكون الفرد قد نبت فيها وألفها واستمر عليها دون تغيير[06].

ج. المفهوم الإجرائي :

السيرة الإجرامية هي مجموعة الخبرات والتجارب التي اكتسبها الفرد في بيئته طوال حياته الإجرامية إلى غاية لحظة مثوله أمام مصالح الأمن المختصة في التحقيق في سلوكه الإجرامي.

4.6.1. الإرث الإجرامي :

أ. لغةً:

يقوم على الفعل، ورث، يرث، إرثاً، مواريث، وتقول العرب ورث الشخص تركةً، بمعنى أل إليه مـــا كان في حكم القيمة الإنسانية أو المادية المرتبطة بالتركة، وبالتالي يصير الفرد في هذه الحالة مالك لمعطيات التركة من جميع نواحيها[06].

ب. اصطلاحا :

يعبر بمفهوم الإرث الإجرامي جميع الرواسب والمشتقات السلوكية التي يتميز بها الفرد أو الجماعة على أساس اكتسابها عن طريق التلقي والتوارث في إطار السياق المجتمعي الذي يعيش فيه، وتنعكس هذه السلوكات من خلال التزام الفرد بها وتمسكه بمعطياتها، والتي تشعره بأنه يمثل القوامة والتردد الإيجابي فيما يقوم به من سلوكات.

كما يتحول الإرث الإجرامي إلى تراكم في الخبرة الإجرامية، مما يجعله طرفاً ماسكاً بمعطيات الثقافة الإجرامية، وحريصاً على جعل سلوكه الإجرامي نظاماً حياتياً يعطيه الثقة في النفس والقدرة كذلك على مواجهة مستجدات البيئة التي يعيش فيها ويتعامل مع معطياتها ومكوناتها القانونية والتشريعية وطبائعها العرفية والسلطوية[06].

ج. المفهوم الإجرائي:

هي تلك المكتسبات والمشتقات التي اكتسبها الفرد من بيئته الاجتماعية، والتي تجعله متميزاً، كما شعوره من خلالها بأنه يمثل القوامة ويعطي طابع الانتظام لكل سلوكا ته.

5.6.1. التكوين:

أ. لغة:

هي لفظة مشتقة من الفعل كون، يكون، تكوين، ويقال كون المربي أجيالاً بمعنى جعل منهم رجالاً صالحين، أي بمعنى نشأ فيهم خصائص الناس الصالحين[07].

ب. اصطلاحا :

التكوين هو مجموع العمليات النظرية القاعدية التي يتم من خلالها مباشرة تدريب وتأهيل المعنيين، من أجل التمكن من إتقان المهارات المستهدفة من وراء هذا التكوين، بحيث يعتبر في هذا السياق الفضاء ألخبراتي المتاح للربط بين المعارف النظرية المتحصل عليها، والمعطيات الميدانية التي يتعامل معها المعني بالتكوين[07].

ج. المفهوم الإجرائي:

من خلال تطرقنا إلى التعريفين اللغوي والاصطلاحي للتكوين، يفهم منه أنه تلك العملية التي يتم من خلالها تلقين الفرد مجموعة معارف نظرية وتطبيقية لأجل خلق جو من المعرفة يتمكن الفرد من بلوغ ما يصبو إليه بسهولة ودقة، عن طريق الربط بين الجانب النظري والتطبيقي الذي تلقاه.

6.6.1. الجريمة

أ. لغةً

أصل كلمة جريمة تطلق على كل فعل أو سلوك مخالف للحق والعدل المستقيم، كما اشتق من ذلك المعنى

إجراما وأجرموا.

و قد قال تعالى " إن الذين أجرموا كانوا من الذين أمنوا يضحكون."[الآية 29 من سورة المطففين]

قوله تعالى أيضاً " كلوا وتمتعوا قليلاً أنكم مجرمون."[الأية 46 من سورة المرسلات]

قوله أيضاً " وما أظلنا إلا المجرمون."[الأية 99 من سورة الشعراء] وأيضاً قوله تعالى " ويحق الله الحق بكلماته ولو كره المجرمون."[الأية 82 من سورة يونس]

يتضح لنا مما سبق ذكره أن كلمة جريمة في معناها اللغوي تعني إتيان الفعل الذي لا يستحسن ويستهجن، والامتناع عن الفعل الذي يستحسن ولا يستهجن.

ب. اصطلاحا :

1ـ تعريف الجريمة من الناحية القانونية :

الجريمة فعل غير مشروع، صادر عن إرادة جنائية، ويقرر القانون لهذا الفعل عقوبة أو تدبيراً من تدابير الأمر ومن هذا التعريف تتضح لنا عناصر الجريمة :

- الجانب المادي :فلا جريمة إذا لم يرتكب فعل، ويقصد بالفعل السلوك الإجرامي، سواء كان فعلا إيجابياً كتحريك يد الجاني لسرقة مال المجني عليه، أو رفع يده للاعتداء عليه، أو كان امتناعا عن فعل كامتناع القاضي عن الحكم في دعوى طرحت عليه، أو امتناع الأم عن إرضاع طفلها حتى يهلك.والأصل أن يترتب عن الفعل نتيجة، والتي تعتبر اعتداء على حق، فتحريك يد الجاني لسرقة مال المجني عليه، والتي يجب أن تنتهي إلى نتيجة وهي نقل المال من المجني عليه إلى الجاني، مما يعتبر اعتداء على حق الملكية الذي يحميه القانون، كما أن الفعل المادي في جريمة القتل يجب أن ينتهي إلى إحداث وفاة المجني عليه، مما يعتبر اعتداء على حق الفرد في الحياة، وهو حق يحميه القانون، ولكن النتيجة ليست عنصراً من عناصر الجريمة، إذ أن القانون يعاقب أحياناً على الفعل الذي لم يترتب عليه نتيجة، وهو ما يسمى بالشروع.
- الجانب القانوني : وهو كون هذا الفعل غير مشروع أي يجرمه قانون العقوبات والقوانين المكملة له، فالاعتداء على الحياة فعل غير مشروع لأن قانون العقوبات يجرمه حسب المواد (254 إلى 263 من قانون العقوبات الجزائري)، كما يشترط أن يقرر قانون العقوبات عقوبة أو تدبير لهذا الفعل الغير مشروع حسب المادة رقم 01 من قانون العقوبات الجزائري.
- الجانب المعنوي : ويشترط فيه توافر إرادة جنائية صدرعنها الفعل الغير مشروع، ويقصد بالإرادة الجنائية إرادة الإنسان المدرك المميز واختياره الحر للقيام بالفعل الغير مشروع، لذلك يتعين أن تكون إرادة الجاني معتبرة قانوناً حتى تكون عنصراً في الجريمة، فإذا انتفت هذه الإرادة فلا تقوم المسؤولية الجنائية، ويطلق على الأسباب التي تجرد الإرادة من قيمتها القانونية بموانع المسؤولية الجنائية.

2 ـ المفهوم السوسيولوجي للجريمة :

ظهر الاهتمام بالجريمة باعتبارها مفهوماً أكثر تحديداً من غيره من المفاهيم منذ وقت بعيد، وقد ارتبط الاهتمام بهذا المفهوم بصورة عامة بدراسة السلوك الإجرامي.

فقد ذهب كل من موريس P, Morris في دراسته لمفهوم الجريمة، وركلس W , Reckless في دراسته للمدخل السوسيولوجي لدراسة الجريمة وغيرهم، إلى أن الجريمة نسبية وزمنية ومجتمعية، وذلك لأن المجتمع هو الذي يحدد ما هو خطأ وما هو صواب، وهو الذي يقرر متى يكون فعل معين جريمة أو لا، ومن ثم يذهبان إلى الجريمة تختلف باختلاف المجتمعات في فهمها للخطأ والصواب، وذلك بدوره يخضع لتغيير قيم المجتمع واتجاهاته بمرور الزمن.[08]

وقد أكد علماء الاجتماع أمثال "دوركايم ""وتونيز " على استناد التجريم في المجتمعات المعقدة على التشريع أما بالنسبة المجتمعات البدائية القديمة فإن الجريمة ترتبط بأفعال الرذيلة والخطيئة بالمعنى الديني، وذلك ما أوضحه مالينوفسكي B , Malinowski في دراسته للجريمة و العادة في المجتمعات البربرية.

وفي ضوء الفهم السابق يتضح لنا أن المجتمعات البشرية تعرضت و ستظل تتعرض لموجات تغير متلاحقة في كافة جوانب الحياة الثقافية والاجتماعية، ومعنى ذلك أن نظرة المجتمعات تتغير تجاه الأفعال الإجرامية بتغير الثقافات وتتنوع بتنوعها. [09]

3 ـ مفهوم الجريمة في علم الإجرام :

للجريمة في علم الإجرام مفهوم أخر جرى العمل على تسميته بالمفهوم الاجتماعي للجريمة، وهو مفهوم يختلف عن المفهوم القانوني، إذ الأخير في صيغته التقليدية يحصر الجريمة في سلوك، فعل أو امتناع يخالف قاعدة جنائية، ويتقرر لمن يرتكبه جزاءً جنائياً. [10]

إذ لم يكن ممكنا استعارة المفهوم القانوني للجريمة وجعله محور لأبحاث علم الإجرام، وذلك لسببين :

ــ الأول : أن الجريمة بحسبانها سلوكاً واقعياً إنسانياً، سابقة في وجودها على تدخل المشرع بالتجريم والعقاب.

فهذا التدخل هو الذي أعطي للجريمة شكلها القانوني، ووسيلته في ذلك قاعدة جنائية صادرة عن السلطة التشريعية والشكل لا يحل محل الجوهر، كما أن القاعدة الجنائية لا تغني عن معرفة خواص السلوك الإجرامي كما هي كامنة في حقائق الأشياء لا كما هي مختزلة في محض صياغات لغوية مجردة.

ـ الثاني : أن الجريمة كموضوع لعلم الإجرام تختلف عن الجريمة في قانون العقوبات، فالهدف الذي يتبناه علم الإجرام من دراسة الجريمة هو تحليل السلوك ذاته، ووصفه ومحاولة تفسيره، ولا يتصور أن يتم ذلك بالوقوف عند المفهوم القانوني الذي يعرف الجريمة كحقيقة مجردة.

بينما طموح علم الإجرام يتجاوز ذلك، إذ هو يسعى لتفسير الفعل من خلال فاعل، ولما كان هذا الفاعل " كائناً اجتماعيا، فلا مناص إذن من البحث عن مفهوم اجتماعي. [10]

7.1. المقاربة السوسيولوجية

يعتبر الاقتراب السوسيولوجي القاعدة الأساسية التي ينطلق منها الباحث في طريقه لإكساب الدراسة التي هو بصدد القيام بها طابعاً علميا، وذلك بتوظيفه لنظرية أو أكثر في علم الاجتماع، والتي تعتبر كمدخل عام في أي دراسة سوسيولوجية، بالإضافة إلى ضرورة توظيفه للنظريات كلاً حسب

التخصص الذي يزاوله، ومن جهة أخرى توظف النظريات كمقاربات سوسيولوجية حسب طبيعة الموضوع، من هنا تعرف النظرية على أنها " **إطار فكري يفسر مجموعة من فروض علمية ويضعها في نسق علمي مرتبط**[11].

فحسب ما تطرقنا إليه أنفاً من أن توظيف النظريات السوسيولوجية يكون بحسب طبيعة الموضوع، نجد أن هناك العديد من هذه النظريات التي تناولت الدراسة التي نحن بصدد القيام بها، أو تطرقت إلى إحدى جوانبها، وباعتبارنا نتناول " **تقنيات تحديد الخصائص الثقافية للسلوك الإجرامي في بيانات الأدلة الجنائية** "، نجد أن طبيعة متغيرات الدراسة تجرنا إلى الاعتماد على مقاربة سسيولوجية تتناول نوعاً معيناً من النظريات بحسب طبيعة هذه المتغيرات، وكما نعلم أن فهم وتفسير السلوك الإنساني عامةً يتم من ناحيتين، أولاً من خلال تفاعل الإنسان مع ذاته، أي الجانب النفسي، والناحية الثانية من خلال شبكة العلاقات الاجتماعية، وتفاعل الفرد مع غيره من الأفراد الآخرين المحيطين به، وهذا كله يتم في إطار محددات ثقافية، اجتماعية.....الخ، والتي تسود المجتمع ويكتسب الفرد من خلالها قيم وعادات وتقاليد حسب ما هو متعارف عليه داخل المجتمع الذي يعيش فيه الفرد، هذه الأخيرة التـــي يحميها القانون، ويسهر على عدم انتهاك الأفراد لها، وبالتالي التعرض للعقوبة كل من تسول له نفسه الخروج عنها بارتكاب سلوكات مخالفة لثقافة المجتمع، فتوسع شبكة العلاقات الاجتماعية داخل المجتمع يتيح للفرد فرصة إقامة علاقات اجتماعية جديدة.

ثم إن سعي الفرد وراء تحقيق أهدافه يخضع دائماً للقيم العادات والتقاليد السائدة في مجتمعـــه، ولا يحدث هذا اعتباطيا أي عفوياً.

فمن خلال بناء الفرد لشبكة علاقات واسعة ومتشعبة، هذا يفسح له المجال لإضفاء نوع من الشرعيـــة على الكثير من السلوكات التي يقوم بها وتعتبر في ظل ثقافة المجتمع سلوكات غير شرعية، وبالتالـي تعرض صاحبها للعقوبة، هذا يضع الفرد في صراع بين ضرورة التخلي عن ثقافته أو جزء منها لأجـل بلوغ أهدافه، وبالتالي الانغماس في تلك الثقافة الجديدة التي ترى فيها السبيل الوحيد لتحقيق أهدافـــه والعيش في ظل القيم والمعايير والضوابط الاجتماعية السائدة في الثقافة القديمة، وبالتالي ضـــرورة الانضباط العيش وفق الإطار المجتمعي، وهذا الصراع تحدث عنه العديد من العلماء نذكر :

العالم الأمريكي سور ستين سيلين Thorsten Sellin في كتابه " **التنازع الثقافي** " الذي ركز فيها على ضرورة تحليل الجريمة في ضوء التنازع أو الصراع الثقافي Conflit Culturel الناشئ عن التضارب في قواعد السلوك، حيث وحسب هذه الأخيرة فالفرد يجد نفسه داخل المجتمـــع مشدوداً بين ثقافتين متعارضتين، لكل منها نمطاً سلوكياً مخالفاً، الأمر الذي يجعل من فعله أحيانـــــا مشكلاً لجريمة في نظر إحدى الثقافتين[12] ، فوجود الثقافة الفرعية هو بمثابة منفذ

للحرية بالنسبة للفــرد للتخلص من كثير من القيود والضوابط الإجتماعية التي تفرضها الثقافة السائدة، أو ما يعرف بالثقافة الأم أحياناً

كما يرى سيلين Sellin أن قواعد السلوك تكون من خلال الجماعة التي ينتمي إليها الفرد، والتي قد تشوب قيمها التصارع والتنازع مع أفكار وقيم جماعات أخرى تتواجد في محيط الفرد الاجتماعي.

حيث أن بمجرد انتماء الفرد إلى جماعة ما، يبدأ في اكتساب قيم وعادات تلك الجماعة، والتي تحكم شبكة العلاقات الاجتماعية داخلها، وبالتالي يصبح سلوك الفرد محدداً حسب ثقافة تلك الجماعة، فالسلوكات التي كان ينظر إليها في ظل الثقافة السائدة في المجتمع على أنها سلوكات غير سوية وتعتبر جريمة في أحيان أخرى، تصبح في ظل الثقافة الفرعية المنحرفة سلوكات سوية بحسب قيم التي تحكم أعضاءها، ويصبح الفرد بذلك متحرراً، ولكن الصراع الثقافي الذي يسود المجتمع يفرض على الفرد ضرورة تقبل قيم ومعايير تلك الجماعة التي ينتمي إليها، فالصراع النفسي الذي يولده هذا التنازع الثقافي يدفع الفرد إلى إيجاد وسيلة للتخلص منه، في اعتقاده أن المجتمع هو سبب هذا الصراع النفسي الذي يمر به، لهذا نجد أن فكرة الانتقام من هذا المجتمع هو السبيل الوحيد حسبه للتخلص مما هو فيه. ولأنه حرمه من تحقيق أهدافه وتحسين مستوى معيشته وبالتالي الرقي في سلم القـــــيم الاجتماعية، وهذا لا يكون حسبه إلا بارتكاب سلوكات وأفعال للفت انتباه الآخرين، والتخلص من كل القيود والضغوطات النفسية.

فالتنازع الثقافي حسب العالم سيلين Sellin يكون بإحدى الصورتين، الأولى يحدث حينما يقـــــع التصادم بين ثقافتين مختلفتين في مجتمعين مختلفين، أما الصورة الثانية فيحدث التصادم في إطار ثقافة عامة واحدة في مجتمع واحد.

فالنوع الأول يكون بفعل الهجرة، حيث يكون الفرد محملاً بقيم عادات تتنافر مع قيم وعادات المجتمع الذي هاجر إليه، فمثلاً الشخص المهاجر الذي يقتل شخص أخر دفاعاً عن شرف ابنته متوقعاً أن ينـــال هذا الفعل استحسان لدى المجتمع الذي هاجر إليه، فهذا يكون حسب التكوين الثقافي الذي اكتسبه مـــن المجتمع الذي عاش فيه، والذي يبيح مثل هذه الأفعال أي الأخذ بالثأر.

من الأمثلة الكثير لفهم هذا التنازع الثقافي وكيف يؤدي إلى ارتكاب السلوكات والأفعال الإجرامية والتمرد على قيم ومعايير المجتمع، تعبيراً منه عن رفضه لتلك الثقافة، ومن تلك الأمثلة ما حدث أثناء الفتـــــرة الاستعمارية، حيث عدم تقبل أفراد المجتمع الجزائري لثقافة المحتل الفرنسي، وكيف حدث صراع بين تلك الثقافتين، حيث أن الشعب الجزائري وتعبيراً عن رفضه لتلك الثقافة التي تعتبر دخيلة بالنسبة له قام بشتى أنواع الجرائم ضد المستعمر وثقافته، ففي مجتمعنا الجزائري نلاحظ

الكثير مـــــــــن السلوكات المنحرفة والإجرامية، هي في كثير من الأحيان تحدث بين أهل المدينة وأهل الريف أو مـــا يسمون بالنازحين، وهذا يفسر لنا عدم تقبل أهل المدينة لثقافة أهل الريف.

أما النوع الثاني من التصادم الثقافي الذي تحدث عنه سيلين، حيث يصلح هذا الأخير لتفسير الجريمة في الولايات الأمريكية، حيث أن معدل الجريمة لدى السكان الأصليين منخفض مقارنة بالأجانب، وهذا راجع إلى عدم التجانس والتنافر الموجود بين الثقافتين، الأمر الذي خلق صراعات بين تلك الكيانـــات المستقلة ثقافياً، حيث يأخذ هذا الصراع أشكالاً ومجالات عدة منها، والتضارب بين الجماعات الأسرية – الجماعات المدرسية – داخل الأندية – جماعات العمل.....الخ.

فهذا الصراع يتوسع باتساع شبكة العلاقات الاجتماعية، وكذلك اتساع الهوة بين الثقافة الأم والثقافة الدخيلة، يكون مدعاة للجريمة ومنفذ لإعطاء الشرعية لكثير من السلوكات الغير سوية والإجرامية، وهذا نتيجة للتعارض بين قيم ومعايير وعادات والضغوطات التي تمارسها الثقافة السائدة، والرغبة الشديدة للفرد في تحقيق الكثير من الأهداف، والتي تتعارض في كثير من الأحيان وتخضع للضوابـــط الاجتماعية بما في ذلك القانون، وهذا ما يجعل الفرد بين مطرقة القانون وسندان الرغبات المتزايـــدة.

فإما التخلي عن القيم والعادات التي اكتسبها الفرد طوال حياته، واللجوء إلى تبني ثقافة جديدة لا يعرف منها سوى أنها طريق لتلبية أهدافه ورغباته المتزايد، وإما العيش في ظل ثقافته الأصيلة والاكتفاء وتحقيق أهدافه بما تحدده وتتيحه له ثقافته الأم من وسائل مشروعة ومحدودة.-

- استعراض مكونات نظرية sellin:

تعتبر هذه النظرية من النظريات الرائدة في مجال تفسير الجريمة عن طريق الصراع والتنازع الثقافي الذي يعتبر أيضاً ذو أهمية كبيرة في تفسير السلوكات والأفعال الغير سوية، والمحددات الثقافية التي يحدث في ظلها هذا السلوك الإجرامي.

يعتبر تطرق العالم الأمريكي السويدي الأصل سيلين sellin إلى دراسة الصراع الثقافي ودوره فـــي خلق وارتكاب الأفراد للسلوكات الإجرامية نقطة إيجابية في نظريته، كما يعتبر أيضاً من العلماء الأوائل الذين تطرقوا إلى دراسة الاختلاف الثقافي بين المجتمعات، وحتى في المجتمع الواحد، وعلاقتـــــه باضطراب السلوك.

ثم إنه إذا قمنا بعملية إسقاط لما تطرق إليه سيلين Sellin وما نود نحن من خلال دراستنا حول تقنيات تحديد الخصائص الثقافية للسلوك الإجرامي، فإن دراسة هذا الأخير تعتبر رؤية قريبة جداً خاصة من زاوية أن الفرد في المجتمع الواحد، وفي ظل وجود ثقافتين متعارضتين، ولكلا منهما نمطاً حياتياً مغايراً، وأيضاً تزايد طموحات الأفراد والرغبة الشديدة في ضرورة الرقي في سلم

القيـــــــم الاجتماعية، فإن هذا يعتبر كمخرج للنجدة بالنسبة للفرد لتحقيق أهدافه، فكل هذا يحسب له.

لكن ما يؤخذ على نظرية سيلين Sellin أنه تطرق إلى قضية جوهرية تعتبر ذات أهمية كبيرة فـــي تفسير و البحث عن عوامل السلوكات الإجرامية، خاصة عندما تطرق إلى أنه لفهم وتفسير السلوك الإجرامي، وأن ذلك يتم من خلال ناحيتين، لكن حبذا لو توسع أكثر في الشرح من ناحية، وإعطاء المزيد من الأمثلة من ناحية أخرى.

زد على ذلك أن وجود ثقافتين في المجتمع الواحد ليس بالضرورة مدعاة للقول بوجود صراع بينهما، ثم إنه لو سلمنا بذلك لما أصبح للكثير من المجتمعات وجود، والواقع يثبت أن المجتمعات الأوروبية مثلا والتي بلغت من التحضر والتطور ما بلغت، هي مجتمعات يعيش أفرادها في ظل الكثير من الثقافـــات المتنوعة.

ثم إنه وحسب رأي سيلين عندما تطرق إلى هذه النقطة لم يأخذ بعين الاعتبار طبيعة التركيبة البشرية لتلك المجتمعات، وهذا من حيث القابلية في التعايش مع الثقافات الأخرى. ثم إن هذا الصراع الذي يحدث في ظل وجود هاتين الثقافتين المختلفتين، بين تركيبتين بشريتـــين وثقافيتين مختلفتين، هم بمثابة طريق لبروز ثقافات فرعية ومنحرفة جديدة في المجتمع، وبالتالي مع تزايد درجة انتشار هذه الثقافات الإجرامية في المجتمع، سوف يؤدي هذا أن تصبح بمثابة المعيار في المجتمع، وبالتالي يصبح المشروع يحل محله الفعل الغير مشروع.

فدراسة الخصائص السوسيو ثقافية لهذه السلوكات المنحرفة والإجرامية لا يمكن إلا بدراسة هذه الثقافات ومحاولة تفكيك رموزها.

فبالرغم من بعض الملاحظات حول نظرية Sellin وهذا شأن الكثير من النظريات العلمية، لكن هذا لا يقلل من أن تكون هذه النظرية بمثابة الأساس الذي لابد لأي دراسة في مجال الجريمة من ضرورة الأخذ بعين الاعتبار هذه الدراسة، خاصة من ناحية الصراع والتنازع الثقافي، وذلك لإبراز مدى تأثير الصراع بين الكيانات الثقافية المختلفة سواء داخل المجتمع الواحد، أو بين مجتمعين مختلفين مـــن خلال الاختلاف الموجود في منظومة القيم والعادات والمعايير لكل ثقافة، وعلاقة هذا بعدم القابلية في التأقلم وتحقيق الأهداف في ظل الضغوطات التي تفرضها الثقافة الأم على الفرد، وتفرض عليه الإمتثال وعدم الخروج عما هو متعارف عليه داخل المجتمع، كل هذا يجعل من الفرد يقع بسهولة في الجريمة.

ثم إنه توجد إلى جانب هذه النظرية العديد من العلماء الذين تطرقوا إلى تفسير السلوك الإجرامي في ظل الثقافات الفرعية، والصراع الثقافي، كما تنوعت الدراسات التي ارتبطت ارتباطا بدراسة الثقافـــــة الفرعية sub-culture حيث يمكننا أن نجمعها تحت غطاء نظرية واحدة يدور

محورها حول التكويـــن الثقافي لكل طبقة اجتماعية داخل المجتمع، ومحاولة تفسير السلوك الإجرامي في ظل هذا التكويـــن الثقافي الخاص بالطائفة التي ينتمي إليها المجرم. وأهم هذه الدراسات ما قام به كل من الباحث السويسري ألبر كوهن Albert Cohen الذي انصب اهتمامه على إجرام الأحداث الذين ينتمون إلى الطبقات الدنيا في المجتمع، فالصراع حسب كوهن Cohen ينشأ بين معايير السلوك الاجتماعي لدى أفراد الطبقـــة الدنيا، وتلك المعايير المتبناة لدى أفراد الطبقة الوسطى، حيث أن الفرد الذي ينتمي إلى الطبقة الدنيا يتم تقدير مكانته الاجتماعية في ضوء المعايير التي كونها أفراد الطبقة الوسطى في المجتمع، ممـــا يفرض على أفراد الطبقة الدنيا إلى ضرورة تقبل قيم ومعايير لتلك الطبقة الوسطى، وهذا ما يتجلـــى في المجتمعات التي تعيش في ظل النظام الطبقي، أي وجود هوة كبيرة بين الطبقات الاجتماعية، ممـــا يجعل الفرد في محاولة مستمرة لأجل تغيير وضعه والرقي بمكانته الاجتماعية في ظل هذا الصراع بين الطبقات الاجتماعية، مما يجعل تقبل قيم ومعايير وعادات الطبقة التي يرغب بالانتقال إليها أمراً حتمياً ملزماً بذلك بضرورة التخلي على قيم ومبادئ الثقافة التي تربى وتشبع بها، وأنه وحسب كوهن Cohen فإن تقبل الفرد لأهداف وقيم الطبقة الوسطى تتدخل فيه عدة عوامل أخرى، نجد علـــى سبيل المثال إلحاح الوالدين على ضرورة تحيين والارتقاء إلى مركز اجتماعي أحسن من جهة، ومن جهة أخرى ما تبثه وسائل الإعلام على ضرورة ارتقاء الإنسان وتحسين مركزه داخل المجتمع.

فالفرد الذي نشأ اجتماعيا في ظل طبقة اجتماعية دنيا، حيث الأفراد لا يفكرون إلا في قوت يومهم، ولا يعرفون من الطموح إلا الشئ القليل جداً وهذا ما يجعل أفراد هذه الطبقة غير قادرين على تقبل أهداف وقيم الطبقة الوسطى في المجتمع، أو حتى تحقيق أهدافها بالطرق المشروعة والمقبولة اجتماعيا، وبالتالي يجد الفرد نفسه هنا يعيش في مركز اجتماعي أدنى من نظيره في الطبقة الوسطى، وفي إطار نظم يديرها أفراد الطبقة الوسطى ويحكمون على الأفراد وفقاً لهذه النظم والمعايير التي وضعوهـــا، مما ينتج عنه عدم القدرة وقابلية الأفراد من التكيف مع ثقافة هذه الطبقة.

فلما كان تحسين الظروف الاجتماعية، والارتقاء في سلم القيم والمركز الاجتماعي لا يمكن تحقيقه إلا بتقبل قيم ومعايير الطبقة الوسطى، كما أن الظروف الاجتماعية الصعبة للأفراد المنتمين للطبقة الدنيا تحول دون تحقيق الأهداف التي يسعى الفرد إلى تحقيقها في ظل الطبقة الوسطى، فإنه ونتيجة عدم القدرة على التكيف مع المجتمع، هذا ما يدفع الفرد إلى تكوين مجموعة أفكار خاصة به وأيضاً خاصة بمركزه الاجتماعي، أوما يصطلح عليه ب **الثقافة الفرعية**، التي تحمل خصائص ذلك المجتمع.

كما أن سعي الفرد إلى ضرورة تحسين مركزه الاجتماعي، هذا يدفعه إلى البحث عن الوسائل غير تلك التي منحها له المجتمع، حتى وإن كانت غير مشروعة، والتي تحمله في كثير من

الأحيان إلى ارتكاب المساس بأمن الأشخاص والممتلكات، وهذا لا يتحقق إلا بالانضمام إلى عصابات إجرامية ذات ثقافة إجرامية تبيح لأفرادها تحقيق ما يشاءون وبشتى الوسائل المشروعة والغير مشروعة.

فالثقافة الفرعية هي ثقافة ضرورية في المجتمع لأنها تحافظ على كيانه، وليس بالضرورة أن تكون هذه الثقافة جانحة، ولكن الضغط الذي يواجهه الأفراد داخل المجتمع يجعلهم ينعزلون عنه وتكوين أفكار ومعتقدات منافية ومضادة للمجتمع، هذه الأخيرة التي تصبح مع مرور الوقت ثقافة جانحة.

- استعراض مكونات نظرية Albert Cohen

بالنسبة للعالم ألبر كوهن Albert Cohen من العلماء والباحثين الذين تطرقوا ودرسوا وحاولوا تفسير السلوك الإجرامي، وذلك بإرجاعه إلى الصراع بين الطبقات الاجتماعية، وخاصة من ناحية الصراع الثقافـــي في منظومة القيم والمعايير الاجتماعية، وهذا جانب إيجابي في نظريته.

كما أصاب أيضاً عندما تحدث في مجال تفسير جرائم الأحداث التي تأخذ الطابع الجماعي، وإذا رجعنا إلى مجتمعنا الجزائري نجد أن جرائم الأحداث قد أخذت أبعاداً خطيرة حيث تشير الإحصائيات الرسمية إلى أن العصابات الإجرامية لا تخلو من وجود عنصر أو أكثر من الأحداث.

ثم إن تكون هذه الثقافة الفرعية الجانحة يضع المصالح الأمنية تحت طائلة ضرورة العمل أكثر قصـــــد تحديد خصائص واتجاهاتها وبالتالي تتمكن من ضبط الكثير من الجرائـــــم خاصة تلك التي تشكل طابع العصابة، وهذا ما يبرز الطابع التنظيمي للجريمة المعاصرة.

كما إن تحديد خصائص تلك الثقافات الفرعية الجانحة، ومعرفة مكوناتها لا يأتي هكذا بل يتطلب تقنيات ووسائل علمية تقنية، وهذا ما سوف نتناوله في موضوع دراستنا هذه.

لذلك فنظرية الثقافة الفرعية لصاحبها ألبر كوهن Albert Cohen مهدت لي الطريق بالنسبة لما أصبوا أنا في الوصول إليه في مجال الخصائص الثقافية للسلوك الإجرامي، والذي لا يكون إلا إذا فهمنا معنى الثقافة الفرعية، وكيفية تكونها، وكيف تتحول إلى ثقافة جانحة، ثم بعد ذلك نستطيع أن نحدد خصائص السلوك الإجرامي.

لكن ما يعاب على هذه النظرية هو أنها أولا تطرقت إلى جرائم الأحداث وهو موضوع مستقل بذاتـــــه بالرغم من الأهمية التي يحظى بها، هذا بالإضافة إلى أن ألبر كوهن Albert Cohen قد فســر السلوك الإجرامي في ضوء التفاوت والصراع الطبقي، واعتبره أساساً، ولاشك في أن الظـــروف الاجتماعية المزرية دور في تشجيع السلوك الإجرامي، وبأن أفراد الطبقة الدنيا لتحسين ظروفهم لابد أن يقبلوا بقيم وثقافة الطبقة الوسطى، لكن حسب رأي أن هناك تكامل بين

الطبقتين وأيضاً تحسين المكانة الاجتماعية يمكن أن يتم حتى في ظل الطبقة نفسها دون الانتقال إلى الطبقـــــــة الأخرى. ثم إن أفراد الطبقة الدنيا قد يرتكبون الجرائم نفسها كما التي يرتكبها أفراد الطبقة العليا.

كما أن هذه النظرية انتهجت المنهج التاريخي في البحث، حيث أنها تبحث عن السبب الذي من أجلـــــــه تكونت الثقافة الفرعية.

بالرغم من ذلك تبقى هذه النظرية رائدة في مجال الدراسات التي تبحث عن السلوك الإجرامي وارتباطه بالصراع الثقافي بين الثقافات الفرعية المكونة للمجتمع والتي تعمل على الحفاظ على استمراره، وبين الثقافات الدخيلة والتي تكون مشبعة في الكثير من الأحيان بعادات وقيم وتقاليد غير التي نشأ عليها الأفراد، مما يخلق نوع من الصراع بين الثقافتين، وهذا بدوره من ناحية أخرى متنفس لكثير من الأفراد ممن ترغبون ولديهم طموحات متزايدة وأهداف كثيرة يرغبون في تحقيقها، لكن بســـــبب القيود والضغوطات المفروضة عليهم من قبل المؤسسات الرسمية و الغير رسمية في المجتمع والتـــي تمنح الأفراد مجموعة من الأهداف والوسائل المحدودة والمشروعة لتحقيقها، مما يدفع بالأفراد إلى البحث عـــــن ثقافة بديلة تتيح لهم الفرصة للانتقام من المجتمع وثقافته .

كما أنه ومن خلال تمعننا جيداً في مختلف النظريات المفسرة للجريمة وبعد عملية فحص وتمعن في الموضوع الذي نحن بصدد دراسته، والذي يدخل في إطار التقنيات المختلفة التي يمكن من خلالها كشـــف الخصائص الثقافية للسلوك الإجرامي بالاعتماد على بيانات الأدلة الجنائية، تراءت إلي نظرية الاختلاط التفاضلي للعالم الأمريكي أدوين سذرلاند Edwin Sutherland الذي ولد سنة **1883** وتوفي سنة **1950**، الذي صاغ هذه النظرية واعتمد فيها على أن تعلم الجريمة شأنه في ذلك شأن تعلم أي سلوك أخر، ولكن جوهر هـــذه النظرية يكمن في أن تعلم السلوك الإجرامي يكون عن طريق اختلاط الفرد بالأفراد الآخرين المجرمين، أي أن ذلك يعتمد على عملية الاتصال بين الأشخاص، كذلك وحسب سذرلاند Sutherland فإن ميـــل الفرد للسلوك الإجرامي بالإضافة إلى الأشخاص المحيطين بالفرد إذا ما كانوا معاديين لأنظمة المجتمـــع كان التأثير سلبياً، أما إذا كانوا غير معادين لأنظمة المجتمع كان التأثير إيجابياً. هذا هو المبدأ الأساسي الذي اعتمد عليه هذا الأخير في نظريته هذه، كل هذا يبرز لنا ما مدى تأثير المحيط في سلوكات الأفراد.

كما أن الفقر والحراك الاجتماعي واللا تجانس العرقي يؤدي إلى التفكك الاجتماعي، والذي بـــــدوره يؤدي إلى الصراع الثقافي ثم يرتكب السلوك الإجرامي كنتيجة لكل هذا.

ثم نحن في موضوع دراستنا التي نحن بصدد إنجازها نسعى إلى معرفة كيف يؤدي الصراع الثقافي داخل هـذا المجتمع إلى خلق بيئة ثقافية غير متجانسة ويحمل أصحابها أفكاراً مضادة لأنظمة

المجتمع، لأننا إذا تمكنا من معرفة كيف تتكون هذه البيئات الثقافية المنحرفة، فإننا نستطيع أن نضع حداً لانتشار القيم الثقافية الإجرامية التي تروج داخل المجتمع بهدف خلق نظام اجتماعي تطرفي.

وحيث أن وجود هذه البيئات الثقافية المنحرفة يؤدي إلى زعزعة ونخر النظام والقيم الاجتماعية، وبالتالي يصبح هذا المجتمع يسير بنظامين اجتماعيين غير متكافئين ومتضادين، مما يخلق نوع من أللأمن واللإستقرار داخـــل المجتمع.

فالبيئة التي يعيش فيها الفرد لها تأثير كبير كما قلنا في سلوك الأفراد، إما سلبيا وإما إيجابياً. لذلك نجد أن سرعة انتشارها، والتي تشبع أفرادها بقيم وسلوكات على درجات متباينة من الانحراف،

- استعراض مكونات نظرية Edwin Sutherland

تعتبر نظرية الاختلاط التفاضلي للعالم الأمريكي أدوين سذرلاند Edwin Sutherland من بيــن النظريات الاجتماعية التي اكتسبت أهمية بالغة في معالجة ومحاولة تفسير الجريمة والانحراف، من زاوية تأثير الرفاق أو الجماعة في سلوك الفرد، ليس إيجاباً فقط، بل سلباً أيضاً، وهذا هو محــور دراستنا.

ثم إن هذه النظرية تطرقت إلى عدة نقاط تعتبر إيجابية في مجال تفسير السلوك الإجرامي من ناحيـــــة تعلم واكتساب هذا السلوك المنحرف، والذي يتم غالباً في إطار شبكة العلاقات الاجتماعية، وخاصة تلك الجماعات المنحرفة مما يؤثر سلباً على سلوك الفرد هذا من جهة، ومن جهة أخرى أن تأثـــر الفرد في إطار هذه الشبكات المنحرفة يكون حسب قابلية هذا الشخص للتأثر، وهذا يعتبر عامل نفسي مهم في شخصية الفرد، وكذلك درجة احتكاك الفرد داخل تلك الجماعة، إذ أن الفـرد كلما زادت عدد مرات احتكاكه بالأفراد المنحرفين، كلما زاد ذلك من قابلية تأثره بسلوكاتهم المنحرفـــة، ثم إنه ما دام الإنسان اجتماعي بطبعه، فإن تعلم أي سلوك سواء أكان سلوكاً سوياً أم غير سوي، فهويتم في إطار تلك العلاقات الاجتماعية.

هذه كلها تعتبر نقاط إيجابية في نظرية إدوين سذرلاند Edwin Sutherland، لكن مع ذلك توجـــد بعض الملاحظات في نظريته، نوجزها في أن هذه النظرية تطرقت إلى أنه يكفي للفرد أن يكون بصحبة رفقة منحرفة لكي يتعلم سلوك المنحرف، لكن الواقع ومن خلال ما نلاحظه في مجتمعنا أن الكثير ممن يتعلمون السلوكات المنحرفة أو الإجرامية نجدهم يفعلون ذلك بإرادتهم، ثم أن هذه النظرية أهملت الدوافع النفسية والشخصية للفرد في تعلم السلوك المنحرف من جهة، ومن جهة أخرى البيئة التي يعيش فيها الفرد كذلك تلعب دور مهم في تلقين وطبع شخصية الفرد وجعله قابلاً للتأثر بالأنماط الإجرامـــــية المختلفة..

ثم إن نظرية الاختلاط التفاضلي تحدثت عن تعلم السلوك الإجرامي والمنحرف، لكنها لم تبين لنـــا كيف أو الطريقة التي يتم بها تعلم هذا السلوك ولو من خلال أمثلة. ثم إن أغلب الدراسات التي تطرقت إلى تعلم هذا السلوك، هي في الواقع دراسات اعتمدت على دراسة الأحداث، ربما لأن الحدث في مرحلة معينة تكون لديه القابلية في التعلم فعلاً، لكن حبذا لو تكون مثل هذه الدراسات خاصة بعينة المراهقين والشباب، لأن هذه الفئة أولاً تمثل مرحلة كبيرة في العمل والعطاء، وبالتالي إذا لم يتم الاهتمام بها في البناء، فسوف تنحرف هذه الفئة للانتقام من المجتمع.

هذه تبقى مجرد ملاحظات لطالب على وباحث أمامه الكثير من التعلم، فبالرغم من ذلك تبقى هـــــــذه النظرية السباقة والرائدة في مجال التفسير العلمي لظاهرة الجنوح والجريمة، وتبقى أيضاً مرجعية علمية لكل باحث يريد الوصول إلى حقيقة علمية حول تعلم الأفراد للسلوكات المنحرفة، ودور رفقاء السوء في التأثير على الأفراد الآخرين المحيطين بهم.

8.1. عرض الدراسات السابقة

تكتسي الدراسات السابقة أهمية كبيرة في أي بحث علمي يراد له أن يستفيد من خبرات الآخرين ممن سبقوا الباحث إلى أن تناول هذا البحث أو على الأقل دراسة بعض جوانبه، ولذلك فإن محاولة استثمـــــار جهود السابقين من شأنها أن تلقي أضواء على مسائل عدة غامضة ما كان للباحث التفطن لــها لو لم يتعامل مع هذه الدراسات السابقة التي يجب الإحاطة بها.

كما تساعد الدراسات السابقة أيضاً في تكوين خلفية نظرية لمشكلة البحث، ومعرفة النقائص ومحاولة علاجها، ووضع الفروض الضرورية واختبارها في الجانب الميداني.

وتأسيساً على المكانة التي تتمتع بها الدراسات السابقة كعنصر أساسي في البحث، وليس هامشياً فقط أو كمالياً فإننا سنحاول فيما يلي استعراض الدراسات السابقة، بالرغم من قلتها إلا أن مواطن الشبـــــه التي تحملها إلى جانب الدراسة التي نحن بصدد القيام بها، هي التي دفعتنا إلى اختيارها، مع إبراز أهم النتائج المتوصل إليها، وإن أمكن تقديم بعض جوانب ومواطن الضعف في كل دراسة.

ومن أهم الدراسات التي حصلنا عليها، ورأينا أنها تفيد موضوع الدراسة والمتناولة في هذا الفصل الدراسات الغربية.

الدراسة الغربية الأولى:

هذه الدراسة قام بها العالم الأمريكي جونز شورت Jones F Short محاولاً من خلالها معرفة كيفيـــــة انتقال وتعلم السلوك المنحرف بين جماعات الثقافة الخاصة[13] ، أي الجماعات المنغلقة، بالإضافة إلى أنه استند في دراسته إلى نظرية المخالطة الفارقة للعالم أدوين سذرلاند

Edwin Sutherland التي ترى أن عملية تعلم السلوك الإجرامي والمنحرف يتم ضمن إطار علاقات دولية ذات طابع شخصي[14].

يهدف جونز شورت Jones F Short من خلال دراسته هذه إلى تحديد ما إذا كان للأصدقاء المقربون للفرد المنحرف يرتكبون نفس الأنماط السلوكية المنحرفة التي يرتكبها ذلك الفرد.

كما حددت لهذه الدراسة ثلاثة فروض في صورة تساؤلات يسعى صاحب هذه الدراسة إلى البرهنة عليها إمبريقياً، وتكمن هذه التساؤلات فيما يلي :

1. هل هناك علاقة طردية بين ارتكاب الفرد للسلوك المنحرف، وارتكاب أصدقائه المقربين لذلك النمط من السلوك المنحرف ؟
2. هل يؤدي التباين في نوعية السلوك المنحرف إلى التباين في مدى الاعتماد المتبادل بين الأفـــــراد المنحرفين وبعضهم البعض ؟
3. هل تؤثر نوعية الجماعة التي ينتمي إليها الفرد على نوعية ارتكاب السلوك المنحرف؟

بطبيعة الحال هذه التساؤلات تترجم إلى فروض، ويسعى الباحث إلى التحقق منها من خلال، حيث اختار لذلك مجال دراسة حصره الباحث في أفراد من الطبقة الدنيا والطبقة الوسطى في المجتمع، والذي يعتبر العالم جيمس James واحداً من أفراده.

أما هذه الدراسة فقد شملت ستة أنماط من السلوك :

1. سرقة السيارات
2. سرقة مبلغ من المال قدره 50 جنيه أو أكثر
3. سرقة مبلغ من المال قدره ما بين 20- 50 جنيه
4. سرقة مبلغ من المال قدره أقل من 20 جنيه
5. العدوان أو التعدي على الغير بالضرب
6. التخريب

أما بالنسبة لعينة الدراسة فقد بلغت في الإجمال 338 فرداً، منهم 79 فرد منضمين إلى جماعات تتكون من فردين، و 259 فرد منضمين إلى جماعة مكونة من ثلاثة أفراد.

بالنسبة للتقنية التي اختارها صاحب الدراسة في جمع المعطيات فهي تكمن في استعماله لأسلوب التقرير الذاتي عن السلوك المنحرف، وهذا من خلال إجابة المبحوث عن السلوك المنحرف الذي ارتكبه، وأيضاً تحديد عدد مرات ارتكاب هذا السلوك، وما إذا كان ذلك يتم بصورة فردية أو مع الآخرين.

- تقييم الدراسة ونقدها :

فيما يخص النتائج التي توصل إليها صاحب هذه الدراسة فيمكن إجمالها في النقاط التالية :

- بالنسبة للفرضية الأولى أن ارتكاب الفرد للسلوك المنحرف يعتمد إلى حد كبير على مدى ارتكاب الأصدقاء المقربين من هذا الفرد لذلك النمط من السلوك المنحرف، أي بمعنى أن الفرضية الأولى تأكدت.
- بالنسبة للفرضية الثانية، فإنه بالرغم من أن المشاركة في أنماط السلوك المنحرف ترتبط بمـــــدى مشاركة أعضاء الجماعة لنفس النمط من السلوك، فإن العلاقة تختلف باختلاف نوعية السلوك المنحرف لتلك الجماعة. فعندما نعود لنظرية الثقافة الفرعية الجانحة للعالم ألبر كوهن Albert Cohen فإنه يمكن القول أنه إذا مارس فردين من الجماعة المتكونة من ثلاثة أفراد لسلوكاً معيناً، فإن الفرد الثالث سوف يمارس نفـــس النمط من السلوك، لهذا فإن احتمال وجود علاقة قوية نسبياً بين فردين على الأقل داخل الجماعة المتكونة من ثلاثة أفراد يعد احتمالا قوياً.
- بالنسبة للفرضية الثالثة، فقد أثبتت الدراسة أن اختيار الأصدقاء المقربين داخل الجماعة، سواء كانت الجماعة منحرفة أم سوية يرجع إلى نمط ونوعية ومعدل ارتكاب السلوك داخل تلك الجماعة، فبالنسبـــة للجماعة الجانحة فإن احتمال ارتكاب الفرد لسلوك منحرف معين يعتمد على مدى اتفاق بين أفراد الجماعة على أداء ذلك السلوك المنحرف داخل تلك الجماعة[13].

كما أثبتت هذه الدراسة أن هناك علاقة تباين في السلوك المنحرف داخل الجماعة، فدرجة الاتفاق على نمط معين من السلوك المنحرف تختلف باختلاف هذا السلوك في حد ذاته، مثال : التخريب وسرقة المبالغ المالية الصغيرة، هذا السلوك يرتكبه بصفة عامة فردان فأكثر، بينما نجد سرقة السيارات والتعدي بالضرب، يرتكبه في الغالب فرد واحد.هذه الدراسة أبرزت لنا حقيقتين أساسيتين هما :

- الحقيقة الأولى :

أنه لا يشارك في السلوك المنحرف والإجرامي في الجماعات التي تتكون من ثلاثة عناصر، والتي يتمتع أفرادها بصلة وثيقة بين كل أعضاء تلك الجماعة.

- الحقيقة الثانية :

تتسم بعض أنماط السلوك المنحرف بأنها ذات سمة جماعية في نمط ارتكابها بصورة أوضح من بعـــض الأنماط الأخرى[13].

كما أكدت الدراسة أهمية الثقافة الخاصة الجانحة كعامل هام في دفع الفرد إلى ارتكاب السلوك المنحـــرف، فانخراط الفرد في جماعة منحرفة يتيح ويزيد من فرضية تعلم أنماط إجرامية، نتيجة لاحتكاكه بعناصرها.

- استعراض مكونات الدراسة

لقد لفتت هذه الدراسة الانتباه إلى الوجود الفعلي للجنوح والانحراف في الوسط الاجتماعي، ومـــدى خطورة ذلك من منطلق أن الإنسان كائن اجتماعي بطبعه هذا من جهة، ومن جهة أخرى وجود الثقافات الفرعية في المجتمع التي تعتبر ضرورية لأجل الحفاظ على استمرار واستقرار الثقافة الأم والمجتمع، ولكن هذا لا يعني أنها إيجابية دائماً، فقد تتحول هذه الثقافة الفرعية إلى منبع ومصدر لتهديم القيم وكذلك المعايير الاجتماعية التي يرتكز عليها المجتمع إذا ما تخلت هذه الثقافة الفرعية عن أداء دورها.

كما أن سهولة ارتكاب وتعلم الفرد للسلوك المنحرف في إطار الجماعة المنحرفة التي هو عضو فيهـــا نتيجة لعمق العلاقة بين أعضاء الجماعة من جهة، ومدى تكرار هذا السلوك المنحرف من طرف أعضاء الجماعة المتكونة من ثلاثة أفراد كما تطرقت إليه هذه الدراسة، هذا ما يتيح للفرد الثالث العضو فـــي الجماعة الثلاثية الفرصة في تعلم و إتقان دلك السلوك المنحرف بنسبة كبيرة.

كما نجد أن العالم الأمريكي إدوين سذرلاند Edwin Sutherland في نظرية المخالطة الفارقة قـــد تطرق إلى هذه النقطة من خلال أن تعلم السلوك الإجرامي يتوقف على معدلات مرات التكرار، والمـــدة الزمنية، وعمق العلاقة ودرجة تأثيرها.

ثم إن العالم وعضو إتحاد الفدراليات الخاصة بجمعيات الأولياء والدراسات الكاثوليكية المســـــمى tenearets Marie Noelle في مقال نشر سنة **2008** تحت عنوان "**الجماعات المنحرفة وفضاءات الثقافة الفرعية**"، يؤكد على أن أعضاء الجماعة المنحرفة يتقاسمون على الأقل في معلم مشترك بالنسبة لسلوكاتهم المنحرفة، وهذا ينطبق على الشعور بالمشاكل المشتركة، بالإضافة إلى المصير المشتـرك لأعضاء تلك الجماعة المنحرفة، كما أن الانخراط في جماعة منحرفة يحمل معه عدة نتائج مستقبليـــة للشخص المنحرف في حياته، أولها أن تلك الجماعة تتبنى مـــا يعرف بنظـــام التبريـــــــــر system d'auto justification من جهة، لكن ما يؤخذ على هذه الدراسة أنها ركزت على أن ارتكاب الفرد للسلوك المنحرف في إطار الجماعة التي ينتمي إليها يكون بمجرد هذا الانتماء، فيما أهملت هذه الدراسة أهمية مخالطة المجرمين أنفسهم عنـــد اكتساب المهارات والأنماط الإجرامية.

كما أن الظروف البيئية فعلاً لها دور في تعلم الثقافة الإجرامية، ولكن العوامل والفروق الفردية أيضـــاً تعتبر مهمة في هذا الجانب من حيث تمكين البعض من الأفراد من التأثير على أفراد آخرين وبالتالي جعلهم ونظراً لضعف في شخصيتهم، تجعلهم ضحايا في أيدي هذه الجماعات المنحرفة والتي تسعى دائماً إلى إعطاء طابع الشرعية لسلوكاتهم الإجرامية ضمن إطار تلك الثقافة المنحرفة، وهذا بزيادة في عـــدد المنخرطين فيها.

بالنسبة لهذه الدراسة فصاحبها جيمس jones حبذا لو أعطانا الطريقة المنهجية التي قام من خلالهـــــا باختيار عينة الدراسة.

كما أن استعمال أسلوب التقرير الذاتي غير مجداً في كثير من الأحيان، من منطلق أن الفرد المنحرف لا يجيبك في أحيان كثيرة عن ارتكابه للسلوك الإجرامي، أو عما إذا كان منخرطاً في جماعة منحرفة، ولكن هـــــذه الطريقة تكون فعالة إذا أحسن الباحث استعمالها ربما.

بالرغم من كل هذه الملاحظات السالفة الذكر، إلا أن الدراسة تبقى ذات أهمية من خلال تركيزها وتطرقها إلى البيئة الثقافية الجماعة المنحرفة، والتي تكون لها علاقة وطيدة بما نسعى نحن من خلال دراستنـــــا المتعلقة بـ"

"تقنيات تحديد الخصائص الثقافية للسلوك الإجرامي في بيانات الأدلة الجنائية "، خـــاصة إذا تحدثنا عن تأثير تلك الجماعات المنحرفة على أمن واستقرار المجتمع، بالإضافة إلى طـابع التنظيم الذي أصبح يميز هذه السلوكات الإجرامية، وهذا حسب رأي الخطر الحقيقي الذي يهـــــدد استقرار المجتمعات على اختلافها.

الدراسة الغربية الثانية :

قدمت هذه الدراسة من طرف العالم الأمريكي **Rokeach** عن القيم والعنف، حيث تناولت الدراســـــة ظاهرة الثقافة الخاصة بالعنف، يحاول صاحب الدراسة إيجاد تفسير للعلاقة بين ممارسة السلـــــوك العنيف وبين القيم والاتجاهات المرتبطة بهذا السلوك العنيف، أي محاولة فهم وتفسير الثقافة الخـــاصة بالعنف، وهذا لا يمكن إلا إذا تمكنا من فهم قيم واتجاهات تلك الثقافة الخاصة.

كما يهتم صاحب هذه الدراسة بتحليل نمطين من السلوك العنيف هما : العنف الشخصي الذي يرتكز على استخدام العنف والقوة البدنية، مما يؤدي إلى إحداث أذى جسدي للغير، في حين أن النمط الثاني من العنف يتركز في جرائم العنف المختلفة مثل: الاعتداء – السرقة المســـلحة- السطو المسلح.....الخ.

كما تضمنت هذه الدراسة محاولة التحقق من فرضيتين أساسيتين هما :

1. هناك علاقة طردية بين مشاركة الأفراد في سلوك العنف، وبين اتجاهاتهم نحو العنف.
2. هناك علاقة طردية بين مشاركة الأفراد في العنف، وبين أنماط قيمهم الأساسية، أي بمعنى أخر القيم المرتبطة بالعنف.

أما فيما يخص تقييم هذه الدراسة، يمكننا إيجازه من خلال جانبين هما:

- الدراسة الأولى أجريت عن القيم والاتجاهات الأساسية للعنف الشخصي على عينة بلغت 1429 فرداً من البالغين الأمريكيين فوق سن 21 سنة.

- أما الدراسة الثانية فقد أجريت على مجموعة من القيم المختلفة بين 363 سجيناً في سجن ميتشجان michigan متهمين بجرائم مختلفة.

فيما يخص بيانات الدراسة الأولى تم الحصول عليها من خلال إجابة المبحوثين على أربع أسئلة بنعم أو بـ لا والأسئلة جاءت كالتالي :

1. هل حدث أن عاقبك أو ضربك شخص ما ؟
2. هل حدث أن هددك شخص أو ضربك بآلة حادة ؟
3. هل حدث أن عاقبت أو ضربت شخص ما ؟
4. هل اعتدت استخدام قبضتك أو سكين أو أي سلاح أخر لتدافع به عن نفسك ضد أي شخص ؟

كما تضمنت تلك الأسئلة موقفي الضحية والمعتدي، وقد اتضح من خلال تحليل الإجابات وجود علاقـــة إيجابية متبادلة بين هذين الموقفين.

بالنسبة للدراسة الثانية، المتعلقة بجرائم العنف، فقد طبقت الدراسة هذه على 363 سجين بتهـــم مختلفة مثل : القتل – السرقة باستخدام السلاح – الاغتصاب – الخطف، هذا بالإضافة إلى جرائم أخرى مثل التزوير – السطو – المخدرات.....الخ.

كما أوضحت الدراسة أن بعض المسجونين مقتنعون بأنهم ارتكبوا جرائم لا تستحق العقوبة التي حكـــم عليهم بها، وأن هناك بعض الأفعال لا تستحق أن يحكم على فاعلها بأي حكم قضائي.

أما بالنسبة للاتجاه نحو العنف، فقد تمت دراسته لدى العينة الأولى فقط، وتم قياس الاتجاه نحو العنف من خلال الإجابة على ثلاث مواقف، هل يوافق عليها المبحوث أو لا وهذه المواقف هي :

1. طفل يضرب طفلاً
2. مدرس يضرب طالباً
3. قاضٍ يحكم على شخص بالموت

أما بالنسبة للقيم فقد تم اختيار مجموعتين من القيم، تتضمن المجموعة الأولى 18 قيمة أساسية، فـــي حين تتضمن المجموعة الثانية 19 قيمة ثانوية. فلقد أظهرت نتائج الدراسة وجود فروق ذات دلالة إحصائية بالنسبة لأهمية القيم تبعاً للدخل، ومستوى التعليم، والسلالة، والسن، والاتجاه السياسي، كما خلص صاحب الدراسة إلى مجموعة من النتائج تعد بمثابة إجابات على الفروض التي تم وضعها في بداية الدراسة، حيث يمكن إيجازها كالتالي :

- بالنسبة للفرض الأول يذهب صاحب الدراسة إلى أن هناك علاقة طردية بين المشاركة في سلوك العنف واتجاهاتهم نحو العنف، إذ أثبتت هذه الدراسة عدم صحة هذا الفرض لأن الارتباط الوجود بين مشاركة الأفراد في السلوك العنيف واتجاهاتهم نحو العنف ضعيفاً جداً.

- بالنسبة للفرض الثاني، فقد أثبتت الدراسة أن هناك درجات مختلفة من الارتباط بين السلوك العنيف والقيم، حيث نجد من بين **36** قيمة كانت هناك **6** قيم ذات دلالات مختلفة بين الذكور الذين ارتكبوا العنف ومن لم يرتكبوا هذا السلوك، كما أنه لم يكن لهذه القيم الستة أي تأييد إمبريقي بالنسبة لهذا الفرض.

كما أظهرت الدراسة وجود مفهوم أخر هو " **الرجولة** "، وارتباطه بالسلوك العنيف، حيث يعتبر العنف هنا كرمز للرجولة، وبالتالي يمكن إرجاع إقبال الإفراد على سلوك العنف هو إحساسهم المتزايد بالرجولة في ظل إرتكابهم لهذا السلوك.

الدراسات العربية :

الدراسة العربية الأولى :

الدراسة التي بين أيدينا تحت عنوان " **الثقافة الثأرية و الثقافة المسالمة**"، وهي عبارة عن تأصيل نظري ودراسة ميدانية قام بها كل من الدكتور **محمود عبد الرشيد بدران**، وهو أستاذ مساعد في علم الاجتماع بكلية الآداب – جامعة المنيا ـ الإسكندرية، والدكتور **أحمد محمد السيد إمام عسكر** أستاذ و رئيس قسم الخدمة الاجتماعية ـ جامعة الأزهر.

خصصت لهذه الدراسة خطة بحث اشتملت على بابين، خصص الباب الأول للمداخل النظرية وتفسير السلوك الإجرامي، تلاه تمهيد لمدخل الثقافة الفرعية، حيث جاء على شكل ثلاث مباحث، تناول في الأول المداخل الغير سوسيولوجية لتفسير السلوك الإجرامي، أما المبحث الثاني فخصص للتـراث السوسيولوجي وتبلور مدخل الثقافة الفرعية في دراسة السلوك الإجرامي، ثم في المبحث الثالث الذي تطرق فيه صاحب الدراسة للثقافة الفرعية وتفسير السلوك الإجرامي.

أما الباب الثاني من هذه الدراسة فكن للجانب الميداني، الذي استهله الباحث بالإطار المنهـجي والإجراءات المنهجية للدراسة، وهذا من خلال أهمية الموضوع التي بلورها الباحث فيما يلي :

1. تعد النظريات السوسيولوجية المفسرة للسلوك الإنحرافي والإجرامي من أوضح الأطروحات النظرية السوسيولوجية، كما يعد منظور الثقافة الفرعية من المنظورات المهمة، والتي تتعرض الآن لتحديات واقعية جديدة ترتبط بزوال الحدود الجغرافية والسياسية والثقافية نتيجة العولمة، لذلك فإن أي مراجعة لهذا المنظور قد تسهم في الميدان ألتنظيري لعلم الاجتماع.
2. كذلك التحليل النظري لهذه الدراسة يمثل إضافة مطلوبة مهما كانت متواضعة في هذا الاتجاه.

أما الأهمية العملية لهذه الدراسة فتكمن في :

هذا من خلال أن جرائم القتل العمد المبلغ عنها في المجتمع المصري تتصدر دائماً أعداد أي نوع أخر من أنواع الجرائم، بالإضافة إلى أن محافظة **الصعيد** يقع بها أكبر عدد من هذه الجرائم بما

يقدر بـ **259** جريمة سنوياً، أما محافظة **سوهاج** بـ **57** جريمة قتل عمدي، وتصدرت هذه المحافظتين الترتيب من مجموع المحافظات.

ثم إن الأهمية المنهجية للدراسة تكمن في أنه يتم تطبيقها على الأسوياء، وهي بذلك تختبر صورة الفرض العلمي، كما إنه قليلاً ما تستخدم في البحوث، أي بمعنى محاولة التأكد من عدم وجـــود خصائص الثقافة الفرعية (المنسوب إليها الجرائم الثأرية)، حيث تغيب هذه النوعية من الجرائم.

أهداف الدراسة :

تهدف الدراسة هذه إلى تحقيق أهداف نظرية وتطبيقية ميدانية نجملها فيما يلي :

1. مراجعة وإعادة صياغة التراث السوسيولوجي المرتبط باستخدام اتجاه الثقافة الفرعية في تفسير السلوك الإجرامي، والتوصل إلى نظرية موحدة تجمع الإسهامات النظرية للمهتمين بهذا الاتجاه، وهذا ما تم في عرض الإطار النظري للدراسة.
2. تحديد الفروق الثقافية بين مرتكبي تلك الجرائم، ونظرائهم من المواطنين المنتمين إلى نفس الثقافة الفرعية من ناحية، والفروق الثقافية بين تلك الثقافة الفرعية الجانحة إن صح التعبير والثقافة الفرعية التي يغيب فيها ارتكاب جرائم القتل العمد بنفس المعدل.
3. تحديد جوهر العناصر الثقافية الموجهة لارتكاب مثل هذه السلوكات الإجرامية، مع وضع آليات وتوصيات التعامل معها بقصد التخفيف من حدة مشكلة ارتكاب جرائم القتل العمد في المجتمع.

أما مشكلة الدراسة التي تعتبر امتدادا نظرياً لدراسات أخرى لباحثين آخرين، ففي دراسة قام بهـا **أحمد عسكر لنيل** شهادة الدكتوراه، والخاصة بدراسة جرائم القتل الثأري في محافظات جنوب الصعيد (محافظة سوهاج – أسوان – قينا)

فالباحث هنا استخدم اتجاه الثقافة الفرعية كمنطلق نظري لتفسير هذه الظاهرة، وكانت خلاصة هذا التوجه النظري هي اختبار إمكانية تفسير انتشار هذه الظاهرة على أنها إفرازاً لما يمكن أن نطلق عليه اسم الثقافة الفرعية للجنوب أو الصعيد المصري.

وقد افترض الباحث في دراسته أن الثقافة الفرعية لأصحاب الصعيد تتميز بسيادة النسق القرابـــي والعلاقات القرابية في مجتمع يسوده نمط الإنتاج الزراعي، وفي مثل هذه الثقافة يقل الحـــراك الاجتماعي والجغرافي، ويرتبط الناس في معيشتهم وشبكات علاقاتهم بالأسس القرابية التي تحـدد مكانتهم، ويقل تقبلهم للتعليم أو العمل، يؤمنون بمكانة خاصة للمرأة تعتمد على النظر إليه علـى أنها مسئولة مسؤولية كاملة عن العمل المنزلي وتربية الأبناء، مع عدم ضرورة خروجها للتعليم.

كما أن هناك آليات أكثر وضوحاً لتنشئة الأبناء تم بمقتضاها غرس قيم النسق القرابي، وتربية الأبناء على أهمية ومهارة الدفاع عن القبيلة أو العائلة، وعن مكانتها والحرص على تربية الأبناء بخشونة وتعليمهم قيم الثأر لها بما في ذلك استخدام الصراع البدني والأسلحة وتعويد الأبناء الخروج إلى الخلاء ليلاً.....الخ.

ثم أن الباحث بلور هذه الإشكالية في شكل تساؤل عام هو كالتالي :

هل تختلف الخصائص الثقافية لأبناء المجتمعات التي يغيب فيها ارتكاب جرائم القتل العمد عن تلك التي تتوافر فيها هذه النوعية من الجرائم ؟

نظراً لأن التراث السوسيولوجي المتاح يدعم إمكانية وجود مثل هذه الاختلافات، فإن أفضل طريقة ممكنة لصياغة الفرض الأساسي لهذه الدراسة في القول أن :

هناك فروق ثقافية ذات دلالة بين المجتمعات المحلية التي تتوافر فيها معدلات جرائم العمد، وتلك التي تغيب فيها هذه النوعية من الجرائم.

هذا الفرض الأساسي تفرعت عنه مجموعة من الفروض، يمكن عرضها كالتالي:

- الفرضية الأولى :

تزداد نسبة المرتبطين بأصول ريفية من أبناء الثقافة الفرعية الثأرية عنها بين أبناء الثقافة الفرعية المسالمة.

- الفرضية الثانية :

تزداد نسبة الذين نشأوا داخل عائلة ممتدة مركبة في الريف بين أبناء الثقافة الفرعية الثأرية عنها بين أبناء الثقافة الفرعية المسالمة.

- الفرضية الثالثة :

تزداد نسبة الذين لم يتركوا موطن ميلادهم لفترات طويلة بين أبناء الثقافة الفرعية الثأرية عنها بين أبناء الثقافة الفرعية المسالمة.

- الفرضية الرابعة :

تزداد نسبة الأميين وذوي المستويات التعليمية المتوسطة بين أبناء الثقافة الفرعية الثأرية عنها بين أبناء الثقافة الفرعية المسالمة.

- الفرضية الخامسة :

تزداد نسبة الذين يعملون بمهن زراعية بين أبناء الثقافة الفرعية الثأرية عنها بين أبناء الثقافة الفرعية المسالمة.

- الفرضية السادسة :

تزداد نسبة الذين يعتمدون على جماعتهم القرابية في تدبير أمور الحياة بين أبناء الثقافة الفرعـية الثأرية عنها بين أبناء الثقافة الفرعية المسالمة.

- الفرضية السابعة :

تزداد نسبة الذين لديهم نظرة تقليدية للمرأة بين أبناء الثقافة الفرعية الثأرية عنها بين أبناء الثقافــة الفرعية المسالمة.

- الفرضية الثامنة :

تزداد نسبة الذين نشأوا على الخشونة في التعامل بين أبناء الثقافة الفرعية الثأرية عنها بين أبنــاء الثقافة الفرعية المسالمة.**مجتمع الدراسة** :

وقع الاختبار في هذه الدراسة على مجتمعين هما مجتمع **سوهاج** ومجتمع **الوادي الجديد،** وهذا الاختبار ليس أفضل الاختبارات من الناحية العلمية، ولكنه الاختبار الواقعي الأقرب إلى تحقيق الهدف العلمي للدراسة، فربما كانت محافظة **أسيوط** هي الأولى بتطبيق هذه الدراسة، فهي تقع في الترتيب الأول بين المحافظات من حيث عدد جرائم القتل العمد، حيث بلغت **259** جريمة قتل عمد سنة **1997** من أصل **808** جريمة قتل عمد على مستوى الجمهورية، ومع ذلك فتعتبر محافظة **سوهاج** هي المختارة لإجراء هذه الدراسة بالرغم من أنها تحتل المرتبة الثانية في عدد الجرائم بعد محافظة **أسيوط،** ثم بعدها تأتي محافظة **الوادي الجديد** في المرتبة الثالثة.

أما عينة الدراسة فقد اختارها الباحث من مركز إداري واحد من كل محافظة، إذ تم اختيار مركز **طيطا** بسوهاج، ومركز **الخارجة** بالوادي الجديد، وقد تم اختيار **200** مفرجة من كل مركز وبإجمالي عينة قوامها **400** مفردة للدراسة ككل، كما أخذ بعين الاعتبار تمثيل قطاعي الريف والحضر في كل مركز.

<u>- المنهج المستخدم في الدراسة :</u>

المنهج المتبع في هذه الدراسة هو المنهج المقارن، حيث المقارنة بين عينتي الدراسة للكشف عن مدى وجود فروق جوهرية بينهما من مؤشرات قياس المتغيرات.

أما بالنسبة للأداة المستخدمة هنا في جمع المعطيات فهي استمارة الاستبيان بالمقابلة، وقد تضمنت هذه الاستمارة عدداً من البنود الخاصة يعرض من خلالها :

- الخصائص الأساسية لمفردات العينة
- موقع عينة الدراسة من حيث الأصول الريفية
- التنشئة داخل عائلة ممتدة في الريف
- مدى ترك مواطن المولد لفترات طويلة متصلة

ثم إن الباحثان قد واجها صعوبة بالغة في تحديد معايير اختيار وسحب العينة، كذلك في جمع البيانات نظراً لبعد المسافة بين مواقع البحث الميداني، إلا أن تقسيم العمل والمثابرة على تقليص والتغلب على هذه الصعوبات مكنهما من النجاح في أنجاز وإتمام العمل.

- تقييم الدراسة ونقدها :

سعي الباحثان في أنجاز هذه الدراسة العلمية أدى بهما إلى تحقيق جملة من النتائج نعرضها كالتالي :

1. تبين من خلال الدراسة أن نسبة أكبر من أبناء محافظة الوادي الجديد قد ولدوا في مدينة ويقيمون في مدينة أخرى، وهدا مقارنة بأبناء محافظة سوهاج، وهذا يتفق مع التوزيع النسبي لقطاعي الريف والحضر بين المحافظتين عموماً.
2. تبين أيضاً أن النسبة الأكبر من أبناء محافظة سوهاج قد نشأوا وسط عائلة ممتدة، واستمروا في العيش مع العائلة حتى بعد الزواج، وأنهم يحرصون على حضور المناسبات الخاصة بإخوتهم وأقاربهم، وبصفة خاصة حالات نزاع ذويهم مع عائلات أخرى، كما يعتبر عنصر استقلال الأفراد بعد الزواج وكذلك انخفاض استجابة الأفراد للمشاركة مع ذويهم في حالة الخلاف مع عائلات أخرى أهم معالم ثقافة الوادي الجديد.
3. تبين كذلك من خلال الدراسة أن نسبة كبيرة من أبناء محافظة الوادي الجديد قد تركت لهم فرصة للحراك الجغرافي من أجل التعليم أو العمل، بحيث أمضوا فترات طويلة بعيداً عن مجال ميلادهم، هذا ما لم يحدث بنفس القدر بالنسبة لعينة مجتمع سوهاج.
4. كما اتضح أيضاً وبنسبة كبيرة من أن أبناء سوهاج من خلال عينة الدراسة أنهم من الأميين ومنخفضي المستوى التعليمي مقارنة بعينة أبناء الوادي الجديد. وأن النسبة المحدودة من المتعلمين منهم لم تغترب بعيداً من أجل التعليم، ومن تركوا التعليم لظرف العلاقة السيئة مع زملائهم، أو ضعف الرغبة في التعليم، وإنما كذلك لظروف اجتماعية أسرية
5. من خلال الدراسة تبين أيضاً أن النسبة الساحقة من عينة أبناء سوهاج تعمل في قطاع الزراعة أوفي المهن المرتبطة بها، وبالتالي فهم مرتبطون بالعمل في قراهم على الرغم من عدم رضا الأغلبية بهذا العمل لانخفاض الدخل.
6. كما تبين أن نسبة كبيرة من أبناء محافظة سوهاج تقيم في مساكن ملك مشترك مع الأهل، هي نسبة تزيد قليلاً عن نظيرتها لدى أبناء محافظة الوادي الجديد، بل إن الأهم من هذا هو أن نسبة كبيرة من المقيمين في المساكن المشتركة من أبناء محافظة سوهاج، وهم يعتمدون في معيشتهم على الأبوين الإخوة والأقارب، وهذا الأمر قليل الحدوث لدى أبناء محافظة الوادي الجديد.

7. إن النظرة تجاه المرأة لدى غالبية أبناء محافظة سوهاج هي نظرة تقليدية، تبدأ من تفضيل الزواج من داخل العائلة، وهذا بزيادة طفيفة عن الوضع لدى أبناء محافظة الوادي الجديد، ولكن يتضح بصورة أكبر من عدم الموافقة على خروجها للعمل أو استشارتها كزوجة أو كأخت في أمور الحياة
8. كما تبين من الدراسة أن نمط التنشئة الاجتماعية السائد لدى أبناء محافظة سوهاج في استخدام القسوة في التربية، مع تدريب الأبناء على المشي أثناء الليل وفي الأماكن البعيدة، بل والأهم من هذا هو تدريبهم على حمل واستخدام السلاح منذ الصغر.

وأخيراً فإن موقف أبناء سوهاج تجاه الأسباب التي تدفع الفرد إلى الانتقام من الآخرين أو قتلهم يدور حول الشرف وكرامة العائلة، بل أن نسبة كبيرة نسبياً أعلنت موافقتها على القصاص من الفرد وأهله دون الموافقة على قيام أجهزة الأمن الحكومية بتطبيق القانون.

أن معظم خصائص الثقافة الفرعية الثأرية تتوافر بوضوح لدى أبناء محافظة سوهاج، وتقل بوضوح لدى أبناء محافظة الوادي الجديد، ولكن أكثرها وضوحاً هو النظرة التقليدية للمرأة، والتربية الخشنة للأبناء، ويبدوا أن هذين العنصرين إضافة إلى الاعتماد على الجماعة القرابية في المعيشة والظروف الطارئة، يؤديان إلى استمرار ثقافة الثأر، وهما اللذين يؤديان إلى تمثل ثقافة الوادي الجديد للثقافة المسالمة، إذ يحمل أبناء محافظة الوادي الجديد في عينة الدراسة نظرة أقل تقليدية تجاه المرأة، كما تقل لديهم إلى حد بعيد أنماط التنشئة الخشنة.

فصاحب الدراسة استخدم منطلقات علمية في ذلك استدل عليها ووصل إلى نتائج معينة كما في كل الدراسات، لكن هذا لا يفتح هذا الباب للتسليم بها قطعاً، إذ أن كل دراسة علمية وفي أي مجال كانت لها جوانب إيجابية وأخرى تعد كنقاط ضعف ربما الباحث لم ينتبه إليها، كما في هذه الدراسة بعض النقاط التي سوف تستخدم في عملية نقدها وتقييمها

- استعراض مكونات الدراسة :

بادئ ذي بدء وكما معروف في عرض الدراسات العلمية السابقة، فإننا نقوم باستعراض الجوانب الإيجابية، ففي مجال ارتكاب السلوكات المعادية للمجتمع، ومن خلال تعقد شبكة العلاقات الاجتماعية بين أفراده نتيجة للكثافة السكانية المتزايدة والذي يرجع بالأساس إلى الهجرة خاصة من الريف إلى المدينة مما ينتج عنه تنوع ثقافي وبالمقابل نجد حدوث اختلال واضطرابات اجتماعية نتيجة لتزايد النمط الثقافي الريفي، وهذا الذي يدور حوله موضوع الدراسة التي بين أيدينا، فقد أحسن الباحث اختيار الموضوع لأنه يندرج في إطار تفسير مختلف السلوكات المنحرفة والجريمة كما وفق الباحث في عرضه لها وفق خطوات منهجية في وقت تبقى الدراسات العلمية في هذا المجال نادرة نوعاً ما، كما أن هذه الدراسة بمثابة خطوة جريئة لفهم واقع اجتماعي يتخلله الكثير من الإبهام

والغموض خاصة إذا تعلق الأمر بفئة الشباب حتى نتمكن من المحافظة على ركيزة هامة يبنى عليها تقدم أو تخلف المجتمعات البشرية.

أما من ناحية المنهجية المتبعة فهي سليمة نوعاً ما، لكن ما يؤخذ على الباحث أنه لم يتناول الطريقة التي تم على أساسها عينة الدراسة .

نقطة أخرى تؤخذ على صاحب الدراسة هو أن القارئ للموضوع يترائ له بأنه يخص فئة الشباب، لكن فيما بعد نجد الباحث تطرق إلى فئة المسنين ولا أفهم لماذا ذلك؟ بالرغم من أن دراسته تقوم على تأثير الغزو الثقافي على الشباب العربي.

بالنسبة للأقطار العربية حبذ لو اختار الباحث وبما أنه يخص الشباب العربي قطر عربي من كل منطقة واحدة من المغرب العربي، وأخرى من المشرق العربي، ودولة من دول الخليج حتى تكون الدراسة والعينة تمثيلية فعلاً.

لكن في صميم الموضوع تبقى الدراسات وهي التي عالجت واحد من المواضيع الهامة يخــص تأثيرات الثقافات الأجنبية الدخيلة لصح التعبير على ذهنية وسلوك فئة الشباب الشريحة الفعالة فـي المجتمع، خاصة إذا تمكنت هذه الأخيرة من أن تصبح ثقافته وبالتالي حدوث الاختلال الاجتماعي كنتيجة لتلك المرجعية الثقافية السلبية، وهذا هو الخطر الحقيقي الذي يهدد كيان و تماسك الاجتماعي.

الدراسة العربية الثانية :

هذه الدراسة تندرج ضمن التأثير الثقافي والثقافات الدخيلة على الثقافة الأم على سلوك الشباب العربي، أعدها الدكتور **إحسان محمد الحسن** تحت عنوان **" تأثير الغزو الثقافي على سلوك الشباب العربي "**، يحاول الباحث من خلالها تحقيق جملة من الأهداف أهمها :

1. جمع وتصنيف وتحليل وتنظير البيانات والحقائق العلمية عن موضوع الغزو الثقافي، لكي متكاملة وقادرة على حل جميع المشكلات التي يجلبها الغزو الثقافي للأمة العربية الإسلامية.
2. تحديد طبيعة المشكلات والتحديات التي تأتي من خلال الغزو الثقافي الأجنبي للشباب على كافة الخلفيات الاجتماعية التي ينحدرون منها لأجل الوصول إلى معالجتها والتخفيف من حدة أثارها السلبية عليهم بصورة خاصة، وعلى الأمة ككل.
3. تعرية مصادر الغزو الثقافي الأجنبي وكشفها على حقيقتها، وتوضيح قنواتها الفكرية والإعلامية المستخدمة في عملية الغزو، ومع تحديد الأساليب النفسية والإعلامية التأثيرية المستخدمة.
4. استخدام تقنيات إجرائية عملية لمواجهة مصادر الغزو الثقافي.

قسمت هذه الدراسة إلى شقين أساسيين، حيث تناول الباحث في الشق النظري عدة فصول، تطرق في الفصل الأول المفاهيم والمصطلحات كالغزو الثقافي – الشباب – القيم الاجتماعية.....الخ.

أما في الفصل الثاني تناول الباحث مجمل الدراسات السابقة التي تطرقت إلى الموضوع نذكر منها، **دراسة الشباب والتيارات الفكرية** للدكتور **ياسين خليل**، وكذلك دراسة الغزو الثقفي ومقومته للدكتور **عزيز الحاج**، وأيضاً دراسة **ثقافة الشباب العربي ومظاهر الغزو فيها** للدكتور **هادي نعمان إلهيتي**.

أما فيما يخص الفصل الثالث، فقد تضمن مصادرا لغزو الثقافي في الوطن العربي، وهي حسب الباحث الإمبريالية – الصهيونية – الشيوعية.....الخ، ثم عرج الباحث في الأخير على الغزو الثقافي وأثر ذلك على سلوك وممارسات الشباب العربي.

أما في الجانب الميداني فقد استخدم الباحث عدة مناهج، استهلها **بالمنهج المقارن**، حيث المقارنة بين ثلاثة دول عربية وهي **مصر –العراق –ليبيا**، إذ قارن الباحث هنا بين مؤثرات الغزو الثقافي في سلوك الشباب في هذه الدول الثلاث في أن واحد، ثم الخروج بإستنتجات عامة توضح تأثيرات الغزو الثقافي في سلوك الشباب العربي، وبعدها جرت المقارنة أيضاً في ردود أفعال الشباب العربي للدول العربية الثلاث حول تأثيراته على سلوكات الشباب العربي، مع الأخذ بالاعتبار ردود أفعال متوسطي العمر والمسنين أيضاً.

كذلك استخدم الباحث منهج **المسح الميداني** في بحثه هذا، إذ استخدم عدة تقنيات لجمع المعطيات منها استمارة استبيان، واحدة مخصصة للشباب بينما الاستمارة الأخرى موجهة لمتوسطي العمر والمسنين.

من جهة أخرى تم إجراء مقابلات ميدانية، والتي تمكن الباحث من جمع المعطيات الضرورية من المبحوثين، وأيضاً مشاهدة ظروف المبحوثين من الشباب ومن غيرهم.

أما بالنسبة لعينة الدراسة فقد قسمت إلى قسمين :

- عينة الشباب وتتكون من **300** شاب وشابة تتراوح أعمارهم بين **15-36** سنة.
- عينة أخرى تشمل متوسطي العمر والمسنين، تتكون من **60** مبحوث، حيث تتراوح أعمارهم بين **40-75** سنة ومن كلا الجنسين.

علماً أن هذه العينة وزعت على ثلاث أقطار عربية هي مصر-العراق-ليبيا، وبالتالي كان نصيب كل دولة هو **100** فرد بين الذكور والإناث. لقد توصل الباحث من خلال دراسته هذه إلى جملة من النتائج نوجزها فيما يلي :

1. أن مصادر الغزو الثقافي كما أشرها **67** شاب مصري من مجموع **100**، هي مصادر متعددة تشكل حركات سياسية غرضها السيطرة على أفكارا لشباب وتوجيهها نحو مخططاتها مثل: الصهيونية الإمبريالية – الشيوعية – الشعوبية.

أما مصادر الغزو الثقافي في كل من العراق وليبيا هي مختلفة من حيث الترتيب حيث نجد الإمبريالية الصهيونية – الشعوبية – الشيوعية.

أيضاً أن قنوات الغزو الثقافي والفكري، والتي من خلالها يقوم مروجو حملات الغزو في قيم وسلوك شخصية الشباب هي: وسائل الإعلام –الخبراء الأجانب –السفارات –المؤسسات الأجنبية – والسياحة والبعثات التبشيرية، ويختلف تأثير هذه القنوات في سلوك الشباب العربي في كل من الدول الثلاث.

كما توصل الباحث في هذه الدراسة إلى أن من أسباب الغزو الثقافي للشباب العربي نجد :

- ضعف الحصانة المبدئية عند الشباب العربي، بالإضافة إلى التقليد والمحاكاة الاجتماعية عندهم
- التنصل عن قيم العروبة والإسلام، وكذلك تمسك الشباب بكل ما هو أجنبي.
- تمرد الشباب على الواقع الاجتماعي والرغبة في التجديد.
- إغراءات القيم والممارسات الوافدة، وتجاوب الشباب العربي مع هذه القيم.

كما توصلت الدراسة إلى أن أغلبية الشباب العربي وفئة الكبار منهم في هذه الأقطار العربية الثلاث التي أجريت فيها الدراسة يعتقدون أن الغزو الثقافي يؤثر في قيم ومعتقدات هذه الفئة، فحسبهم الغزو يكرس العديد من القيم السلبية عند الشباب مثل : **الطائفية – الطبقية – الأنانية –حب الذات – العنصرية**...الخ.

توصل الباحث أيضاً أن فئتي الشباب والكبار في السن منهم في مصر هم الأقل اعتقادا من غيرهم في كل من ليبيا والعراق فيما يخص تأثير الغزو الثقافي في سلوك الشباب العربي في هذه الأقطار العربية الثلاث.

أما فيما يخص تأثير الغزو الثقافي في شخصية الشباب العربي في هذه الأقطار، فإن نتائج المسح الميداني تشير إلى أن أكثرية الشباب في كل من مصر – العراق – ليبيا يعتقدون أن هذا الغزو الثقافي يؤثر فعلاً في شخصية فئة الشباب، حيث تشير الاختبارات التي أجريت أن نسبة **90** من الشباب العربي في هذه الأقطار يرون أن الغزو الثقافي يترك أثاراً سلبية في شخصية الشباب.

- استعراض مكونات الدراسة:

فعلاً تبقى الدراسات العلمية النظرية تشكل تراكماً معرفياً علمياً لدراسات سابقة في نفس المجال، لكن هذا لا يمكن أن يغير من الواقع شيئاً، فحبذا لو تكون هذه الدراسات مقرونة بخطوات عملية

جريئة خاصة إذا تعلق الأمر بفئة تشكل رئة المجتمع وهي فئة الشباب، وهذا حتى نتمكن من المحافظة على ركيزة هامة يبنى على أساسها المجتمع .

من حيث المنهجية التي اتبعها الباحث في هذه الدراسة، نجد بأنها سليمة نوعاً ما من الناحية العلمية، لكن ما يؤخذ على الباحث في هذه الدراسة أن القارئ للموضوع يرى بأنه يخص فئة الشباب هذا ما يتجلى من خلال العنوان، لكن أنا لم أفهم لماذا صاحب الدراسة تطرق إلى فئة المسنين، وما الغرض من ذلك.

هذه الدراسة ونحن بصدد إجراء دراسة حول تركيز المصالح الأمنية على كشف خصائص السلوك الإجرامي على البيئة الثقافية، وذلك باستعمالها لمختلف التقنيات العلمية، نلاحظ بأن الباحث في دراسته تطرق إلى نقطة مهمة فيما يخص التأثير السلبي للغزو الثقافي، حيث أن ذلك يؤدي إلى تلاشي قيم وعادات والتقاليد في المجتمع ويفسح المجال لتلك القيم الثقافية ذات الطابع العنيف، وهذا ما يخلق ثقافات فرعية غامضة، مما يضفي نوعا من الغموض على الكثير من السلوكات والأفعال، هذا ما سنحاول التطرق إليه في الدراسة من حيث كشف جملة خصائصها الثقافية ومصادرها أيضاً، بالنسبة للأقطار العربية حبذا لو اختار الباحث وبما أنه يجري دراسته على الشباب العربي، لو اختار من كل منطقة عينة لكي تكون العينة تمثيلية فعلاً لمجتمع الدراسة لكن في صميم الموضوع تبقى هذه الدراسات وهي التي عالجت واحدة من المواضيع الهامة فيما يخص تأثيرات الثقافات الأجنبية الدخيلة إن صح القول على ذهنية وسلوك الشباب العربي.

<u>الدراسة الجزائرية :</u>

دراسة أعدها الأستاذ **حسناوي جمال** سنة **2007**، تحت إشراف الدكتور **جمال الدين بوسعدة**، وتناول فيها **أهمية الدليل العلمي في ضبط السلوك الإجرامي**، ثم إن هذه الدراسة تندرج ضمن الدراسات السوسيو تقنية، وهي تعتبر من الدراسات النادرة في هذا المجال، وذلك من خلال تطرقها إلى تقنية من تقنيات الإثبات وضبط السلوك الإجرامي ألا وهو الدليل العلمي المستمد من ذلك الفضاء حيث طبيعة العلاقات الاجتماعية وأنماط التواصل بين الأفراد والجماعات الإجرامية، وحيث النهاية المحتومة لأشواط الجريمة، أو ما يصطلح عليه بـ **مسرح الجريمة**، حيث المجرم يأخذ منه أشياء كما

يترك فيه أشياء أخرى كقرائن للوصول إلى الدليل الجنائي.

ثم إن هذه الدراسة تندرج ضمن إطار الربط بين المقاربات السوسيولوجية والأدلة الجنائية، حيث أولى صاحب الدراسة أهمية خاصة لمسرح الجريمة باعتباره المكان الذي يحمل الجريمة وما يحيط بها من ظروف إرتكابها ونوعية المكان...الخ، والذي تنطلق منه أولى عمليات البحث عن الدليل الجنائي.

فالمجرم يحاول في كثير من الأحيان إخفاء الآثار، والخلفيات التي تقف وراء ارتكابه لتلك الجريمة لهذا نجد الباحث هنا جمع في دراسته هذه بين العديد من التقنيات الخاصة بالدليل الجنائي كالبصمات بمختلف أنواعها، بالإضافة إلى وسائل أخرى تدخل في إطار عمليات التحري والتحقيق الجنائي لأجل الكشف عن الخلفيات السوسيو ثقافية وغيرها، والتي تقف وراء هذا السلوك الإجرامي، حيث نجد الكثير من لمجرمين عند ارتكابهم للجريمة يحاولون طمس معالمها كي لا تتمكن مصالح الأمن من اكتشاف طبيعة هذا السلوك الإجرامي وخلفيته.

كما أن وجود نوع من الاحترافية في ارتكاب بعض الجرائم، يفرض من المختصين الأمنيين في مكافحة الجريمة ضرورة التمتع بالمهارة العالية في التعامل مع مسرح الجريمة، هذا الفضاء الذي يحمل الكثير من الأسرار والغموض للكثير من الجرائم لمدة زمنية طويلة.

على ضوء ذلك نجد صاحب الدراسة صاغ إشكاليته في شكل تساؤل رئيسي هو:

إلى أي مدى يمكن للأدلة الجنائية أن تلعب دور في كشف السلوك الإجرامي ؟

بطبيعة الحال فإن الإجابة على هذا التساؤل وضع له الباحث فرضيات عديدة :

1ـ استخدام الأدلة العلمية كافي لضبط السلوك الإجرامي.

2ـ نوعية النتائج المتوصل إليها يرتكز على نوعية الأدلة العلمية المستخدمة.

3ـ تحديد طبيعة السلوك الإجرامي يعتمد على طبيعة التعامل مع مسرح الجريمة.

نجد أن الإجابة على تلك الفرضيات قد اختار لها صاحب الدراسة منهجية علمية،استهلها بمقدمة تطرق فيها إلى تطور الجريمة والتكنولوجية الخاصة بمكافحتها، هذا بالإضافة إلى التطور الملحوظ في أساليب ارتكابها، أي ما يعكس نوع من الاحترافية، مما يفرض على المختصين في المجال الأمني ضرورة التحلي بالمهارة في التعامل مع كل ما يتركه المجرم في مسرح الجريمة، وهذا ما ركز عليه صاحب الدراسة في إشكاليته.

بالإضافة إلى تطرق الباحث في فصوله إلى الحديث عن السلوك الإجرامي، ثم التقنيات المستخدمة في بناء الدليل الجنائي، أي كل ما يتعلق بكشف وضبط السلوك والفعل الإجرامي.

كما أننا نعلم جيداً أن أي دراسة علمية تتكون من شقين، نظري وميداني.

فنجد أن المنهج الذي اتبعه صاحب الدراسة هو **منهج تحليل المحتوى** لعينة من محاضر الشرطة القضائية الخاصة ببعض أنواع الجرائم، وهذا المنهج مناسب في تحليل مضمون تلك المحاضر ومدلولاتها بالنسبة لخلفيات ارتكاب مختلف السلوكات والأفعال الإجرامية، والتي تعد جد مناسبة لمثل هذه الدراسات.

- تقييم الدراسة ونقدها :

1ـ إن الكشف عن السلوكات الإجرامية يتطلب من المختصين في مجال مكافحة الجريمة التعامل بجدية وعلى مستوى عالم الاحترافية مع مسرح الجريمة باعتباره المكان الوحيد الذي يمكن من خلاله كشف طبيعة السلوك والحالة النفسية ـالاجتماعية للمجرم أثناء وبعد ارتكاب الجريمة.

2ـ كما توصل الباحث أيضاً إلى أن نوعية الأدلة العلمية المستخدمة بطبيعة الحال يؤدي إلى نتائج إيجابية في مجال كشف وضبط السلوك الإجرامي، حيث أن تطور أساليب ارتكاب الجريمة يفرض على المختصين الأمنيين انتهاج واستخدام وسائل وتقنيات تكنولوجية علمية حديثة.

3ـ بالنسبة للفرضية الأولى المتعلقة بأن استخدام الأدلة العلمية كافي لضبط السلوك الإجرامي لم يتحقق بنسبة كبيرة، حيث أن الكثير من الجرائم، وكما أن المجرم يحاول في الكثير من الحالات طمس معالم الجريمة، بالتالي تكون الأدلة العلمية لوحدها غير كافية خاصة إذا لم يترك المجرم أثاراً في مسرح الجريمة، مما يجعل رجال البحث والتحري الجنائي في موقف يجبرهم على ضرورة إيجاد وسائل أكثر نجاعة في ضبط ذلك السلوك وسياق حدوثه في إطار عملية تحيينه، كما توصل صاحب الدراسة أيضاً إلى أن كشف الخلفية الثقافية ـالاجتماعية للسلوك الإجرامي صعب في كثير من الأحيان نظراً لصعوبة التحري عنها، ونظراً أيضاً لطبيعة الثقافة الخاصة، والتي يخضع لها أفراد العصابة، نظرا لتشعب شبكة العلاقات الاجتماعية التي تحكم تلك الجماعات .

- استعراض مكونات الدراسة :

قبل البدء نلفت انتباهكم إلى أن موضوع الدراسة التي نحن بصدد القيام بها تعتبر من الدراسات النادرة والتي أنجزت في تخصص علم اجتماع الجريمة والانحراف، والتي تحت عنوان " **تقنيات تحديد الخصائص الثقافية للسلوك الإجرامي في بيانات الأدلة الجنائية** ".

رغم هذا فمجهود بحثنا الطويل مكننا من الحصول على معطيات نظرية وتطبيقية ميدانية والتي تعتبر هذه الدراسة من بينها، حيث تطرق صاحبها إلى زاوية من زوايا الموضوع، والذي يكمن في أهمية الدليل العلمي في كشف السلوك الإجرامي، ذلك أن الأدلة العلمية تعتبر من بين الأدلة التي سنكشف عنها في دراستنا هذه.

هذه الأخيرة التي تساعد في تحديد الخصائص الثقافية للسلوك الإجرامي. أما بالنسبة للمنهج الذي استخدمه صاحب الدراسة، والذي يكمن في منهج تحليل المحتوى، نجد أن الباحث أحسن الاختيار، لأنه الأنسب لمثل هذه الدراسات التي تعتمد في جانبها الميداني على ملفات ومحاضر خاصة ببعض القضايا الإجرامية .

لكن ما يؤخذ على صاحب الدراسة في هذه النقطة، نجد أن هذا الأخير حبذا لو أقرن منهج تحليل المحتوى الذي يمكن استعماله كمنهج وكأداة حسب طبيعة الموضوع بتقنية أخرى مثل المعاينة

أو ما يعرف بشبكة الملاحظة، حتى يتمكن من إحاطة الموضوع بكم هائل من المعطيات التي ستخدم موضوعه بطبيعة الحال، والحصول على نتائج جيدة في نفس الوقت.

تبقى هذه الدراسة تشكل تراكماً علمياً معرفياً تقنياً، وقاعدة بحث سوسيو تقنية بالنسبة للدراسات السوسيولوجية للعديد من المواضيع التي تندرج في هذا الإطار.

هذا إن دل على شيء إنما يدل على أن هذه السلوكات الإجرامية تصبح أكثر انتشارا في المجتمع عندما تغيب الضوابط – القيم – المعايير الاجتماعية، وتسود الثقافة الإجرامية، وتزيد من نطاق انتشارها داخل المجتمع، مما يعطي نوعاً من الشرعية لكثير من السلوكات المنحرفة والإجرامية في المجتمع وفقاً لهذه الثقافة، إذ تصبح هذه الأخيرة معياراً داخل المجتمع يسير على إثره الأفراد، ويصبح المباح غير مباح والمحرم مباح إلى غير ذلك والأخلاقي غير كذلك...الخ.

أما في إطار الدراسة التي نحن بصدد إعدادها، والتي تدور حول مختلف التقنيات التي تستعملها مصالح الأمن في كشق الخصائص السوسيو ثقافية للسلوك الإجرامي، أن سبب اعتمادنا لهذه الدراسة السابقة إنما يكمن في وجود أوجه التشابه بينها وبين ما نصبوا نحن في التوصل إليه.

لكن رغم هذا تبقى الدراسة تشكل تراكما ًمعرفياً علمياً، يستعين به المختصين والباحثين في محال كشف طبيعة السلوكات الإجرامية عن طريق استعمال الأدلة العلمية كالبصمات التي تبقى سيدة الأدلة.

ثم إن هذه الدراسة بالذات يمكن اعتبارها مجهودا جباراً يضاف إلى أعمال أخرى في المجال خاصة لدى مصالح الشرطة الجزائرية من أجل معرفة خبايا وخلفيات السلوك الإجرامي، وأهم الدوافع والتمثلات الثقافية التي تقف وراء ارتكاب مختلف الجرائم، وبالنظر إلى تعقد السلوكات الإجرامية وأخذها أبعاداً خطيرة في المجتمع، كظهور الجرائم الإلكترونية مثلاً، .

9.1. صعوبات الدراسة

لكل دراسة علمية يسعى الباحث من خلالها إلى الوصول إلى حقيقة علمية، أو كشف غموض يكتنف ظاهرة ما، إلا وإعترضته عوائق وصعوبات تحول دون تمكن الباحث على بلوغ الهدف.

لكن تجاوز تلك العوائق يكون بإرادة الباحث وسعة إطلاعه ومهارته العلمية والمعرفية في التعامل مع تلك العوائق وجعلها لصالح بحثه وهذا هو سر نجاح الباحثين في تناولهم للكثير من الطابوهات من المواضيع.

وأنا في مذكرتي هذه التي تدور حول**"تقنيات تحديد الخصائص الثقافية للسلوك الإجرامي في بيانات الأدلة الجنائية"** والتي تدور حيثياتها على مستوى مخبر الشرطة العلمية بشاطوناف –الكائن بالجزائر العاصمة، قد إعترضتني صعوبات أجملها لكم فيما يلي :

1. فيما يتعلق بالمراجع العلمية المتعلقة بالموضوع، فالجميع يعلم قلتها و قلة الدراسات في هذا المجال، ليس في تخصص الجريمة بل فيما يتعلق بالخصائص السوسيو ثقافية للسلوك الإجرامي، و إن وجدت فصعوبة الحصول عليها ربما لسبب أو لأخر.
2. أيضاً الدراسة الميدانية لاقت أكبر حجم ممكن من الصعوبات بداية من الحصول على رخصة من المديرية العامة للأمن الوطني و للأسف كلفت عدة أشهر و في كل مرة أجد نفسي أعاود الطلب من جديد من جهة، و من ناحية أخرى و بعد الحصول على الرخصة لإجراء بحث علمي ميداني تم توجيهي إلى مديرية الأمن ألولائي و مخبر الشرطة العلمية لكن الظرف الزمني كانت فيه تظاهرات في الشارع في شهر فيفري من سنة 2012، حيث واجهت صعوبات أخرى تتعلق بعدم التصريح لي بإجراء البحث بحجة أن مصالح الأمن منشغلة بتلك التظاهرات في الشارع.
3. أثناء قيامي بالبحث الميداني كان فيه هناك تلاعب في المعلومات المتحصل عليها لسبب هم عدم وجود ثقافة التعامل مع المعلومة بالنسبة لمصالح الأمن المختلفة و تحجج بسريتها و التهرب و إعطائي لمواعيد أنتظر فيها لساعات في الفراغ و استغرق هذا مدة زمنية طويلة للحصول على إجابات المبحوثين و بصعوبة كبيرة.
4. في الأخير و يمكن اعتباره اقتراحا بالنسبة لهذا التخصص لابد على الجهات العليا في مجال التعليم العالي أن تقوم بإبرام اتفاقيات مع الجهات الأمنية بما أن هذا التخصص العلمي يدرس المواضيع ذلت الصلة بالمجال الأمني، من هنا لابد من إيجاد ميكانيزمات تسهل للطلبة عملية إنجاز بحوثهم العلمية في دائرة هذا التخصص خاصة، من ناحية تسهيل و توجيه الطلبة للدوائر المختصة، و تسهيل عملية حصولهم على المعطيات الخاصة ببحوثهم الميدانية في جو من الثقة و التفاؤل بإطارات المستقبل

خلاصة الفصل الأول

يعتبر الجانب النظري على قدرا كبير من الأهمية في البحوث والدراسات العلمية، ذلك لأنه يبرز لنا المنهجية العلمية المتبعة في الشق النظري للدراسة، أيضاً تطرقه إلى الأسباب التي جعلت الباحث يختار الموضوع، وأنه يحتوي على نقطة مهمة في أي بحث ألا وهي الإشكالية، والتي تعتبر العمود الفقري في أي دراسة علمية، تمكن القارئ من معرفة المحاور الرئيسية للدراسة، والإشكال الذي يدور حوله الموضوع، بالإضافة إلى نقاط أخرى تدخل في هذا الإطار وكلها تصب في مجال إعطاء القارئ لنظرة عن إشكالية الدراسة و أهميتها.....الخ.

إضافة كذلك أن هذا الجانب يحتوي على أهم الفصول النظرية للدراسة، وبالتفصيل لكن رغم هذا فالبحث الجيد ليس الذي يحتوي على هذا، بل يرجع إلى قدرة الباحث في التحكم في تلك المنهجية من جهة، وأيضاً إبرازه لإشكالية البحث بطريقة علمية، والذي يحتاج لنوع من الإطلاع والتحكم اللغوي الجيد.

الفصل 2
الأدلة الجنائية وأساليب التحري في السلوكات الإجرامية

تمهيـد

لقد عرفت الجريمة منذ الوجود الإنساني، حيث بدأت مع الخطيئة التي اقترفها أبونا أدم أمنا حواء في الجنة، ونزولهما إلى الأرض، وكذلك ما حدث مع ابنا سيدنا أدم هابيل وقابيل، ومنذ ذلك الوقت والإنسان في صراع مع هذا العالم المليء بالشرور، حيث ينتهي هذا الأخير وفي كثير من الأحيان بارتكاب الإنسان لسلوكات وأفعال منافية للطبيعة البشرية من جهة، وللقيم والقانون من جهة.

لكن الناس ليسوا كلهم ذووا طبيعة شريرة، بل فبهم العقلاء والحكماء، ووضعوا قوانين ووسائل ليكبحوا ويضعوا حدا للغرائز الشريرة في الإنسان، والتي تقوده في الكثير من الأحيان إلى ارتكاب أفضع الجرائم قصد تلبية حاجيات مختلفة، ومع مرور الوقت تطورت الحياة البشرية من جميع الجوانب، مما جلب معها تطور وتنوع في الأفكار الإجرامية، وحتى في أساليب ارتكابها.

لكن المختصين والمشرعين لم يبقوا مكتوفي الأيدي، بل طوروا أيضاً في أفكارهم البناءة لأجل إيجاد الوسائل والتقنيات المختلفة للتحكم في السلوكات الإجرامية، وهذا ما سنحاول التطرق إليه في المبحث الأول من هذا الفصل.

ثم سوف نتطرق في المبحث الثاني إلى الجرائم التي تتخذ التنظيم طابعاً لها، لأن هذا النوع من الجرائم هي التي تشكل صعوبة لدى المصالح الأمنية في كشفها وضبطها، وتتطلب مهارة وتقنيات وطريقة تعامل أكثر خصوصية.

في المبحث الثالث و الرابع من هذا الفصل سيكون للجانب القانوني من خلال لأهم التقنيات التي تستعمل في الكشف والتحري والبحث عن مرتكبي الجرائم بمختلف أنواعها، والذي يساعد مصالح الأمن كذلك في الكشف عن خلفيات السلوك الإجرامي، بالإضافة إلى التطرق إلى التحقيق الجنائي في الجرائم المختلفة.

1.2. فضاء الجريمة

1.1.2. تعريف فضاء الجريمة :

تطلق هذه التسمية على المكان الذي وقعت فيه الجريمة كاملة أو جزء منها، وهذا المكان إما أن يكون مغلقاً مثل لمنازل، الشقق، السيارات، الطائرات، البواخر، الخيام، أو يكون مفتوحاً مثل الغابات، الساحات، الشوارع الصحراء.....الخ[15].

كذلك يعرف الدكتور **أحمد سعيد مشبب الشهراني** مسرح الجريمة على أنه **" المكان، أو هو مجموعة الأماكن التي تشهد مرحلة تنفيذ الجريمة واحتوى على الآثار المتخلفة عن ارتكابها، ويعتبر ملحقا لمسرح الجريمة كل مكان شهد مرحلة من مراحلها المتعددة"**[16].

كما يمكن تعرف مسرح الجريمة على أنه **" الموقع أو الحيز الذي وقعت به الجريمة، ويشمل كل أو معظم الآثار والأدلة المادية "**[17].

أيضاً يرى البعض أن مسرح الجريمة **" هو المكان الذي يمارس فيه الجاني نشاطه الإجرامي، أو جزء منه، فهو بطبيعة الحال يختلف من جريمة لأخرى، وذلك باختلاف نوع ونمط الجريمة، وبما أن الجريمة ذات مراحل مختلفة تبدأ من لحظة نشوء الدافع لارتكابها في نفس الجاني، ومروراً بالتفكير التخطيط الإعداد لها وانتهاءها بالتنفيذ أي الارتكاب الفعلي للجريمة، فإن مسرح الجريمة قد يكون لجريمة وقعت بالفعل ويسمى "بمسرح الجريمة المرتكبة"، أو يكون لجريمة جاري التحضير لارتكابها ويسمى بمسرح الجريمة المنتظرة"**[18].

شكل رقم 01: التعليم بواسطة الأرقام

شكل رقم 02: البحث عن الآثار والقرائن

شكل رقم 03: تثبيت المكان التصوير وتكوين ألبوم صور تقنية

2.1.2. تعريف البصمة

- لغــةً:

هي مشتقة من البصم، وهو ما بين طرف الخنصر إلى طرف البنصر، ورجل ذو بصم أي غليظ البصم، وبصم بصماً إذا ختم بطرف أصبعه[19].

كما أن البصمة بصفة عامة تعرف على أنها " **ذلك الخاتم الإلهي الذي ميز به الله تعالى كل إنسان عن غيره، بحيث أصبح لكل إنسان خاتمه (بصمته) مميزة له في الصوت، الرائحة، العينين، الأذن...الخ** "[20].

- اصطلاحــا:

البصمات هي الخطوط البارزة في بشرة الجلد، والتي تجاورها منخفضات، وتعلو الخطوط البارزة فتحات للمسام العرقية، تحتوي في باطنها على غدد تتكون من الماء بنسبة 98.5% أما النسبة الباقية المقدرة ب 1،5% فهي أملاح ودهنيات تبدأ بالإفراز عند الضغط بهما

على الأشياء، تتلوى هذه الخطوط وتتفرع منها فروعا، لتأخذ في النهاية في كل شخص شكلاً مميزاً[20].

كما تعرف البصمات أيضاً على أنها الانطباعات التي تتركها رؤوس الأصابع وراحة اليد والأقدام عند ملامستها للأسطح المصقولة أو المستندات الورقية، وهي صورة طبق الأصل لأشكال الخطوط الحلمية البارزة على الجلد، وذلك عن طريق العرق الذي يفرز من الطبقات الداخلية للطبقة السطحية عن طريق الغدد العرقية الموجودة في باطن اليد والقدم[21].

كما أن القرآن الكريم أيضاً تطرق إلى البصمة في قوله تعالى في سورة القيامة، الآية 34 **"بل قادرين على أن نسوى بنانه"**[سورة القيامة، الآية 34].

هذا يدل على أن كل إنسان وله بصمة خاصة به وحده لا يشاركه فيها شخص أخر.

3.1.2. تاريخ نشأة البصمات

يعتبر علم البصمات من العلوم التقليدية في مجال الكشف عن الجريمة، ويمكن القول أن الصين من أوائل الدول التي استخدمت البصمات للتحقق من الهوية، حيث تشير بعض الكتب الصينية القديمة إلى استخدام البصمات في إبرام العقود التجارية وعقود الزواج والطلاق.

ويبرز إسم الدكتور هنري فولدز Henry Valdez بفخر بين باحثي هذا العلم، وهو من أصل إنجليزي قضى عدة أعوام في اليابان يعمل في مستشفى تشوكي جي شي Choke Ji chi بطوكيو رغم كونه معاصر لهرشل Herschel، فقد عمل معه مستقلاً دون أن يدرك ما توصل إليه معاصره في هذا العلم، وقد لاحظ هنري Henry اللوحات البصمية التاريخية أن فيها ما يدقق من النظر والتأمل لإضفاء نظريته، بعدها كان اقتراحه التاريخي الذي يقول فيه بإمكانية التعرف على المجرمين من أثار بصماتهم المتروكة على مسرح الجريمة، وهذا ما ورد في رسالة عام 1888 أنه بإمكان العامل في هذا الحقل معرفة صاحب الانطباعات إذا ما وجدت هذه على الصلصال أو على الزجاج، وقال :

"اختبرتها بنفسي عندما أتى صديق لي وقدمت له شراب الشاي بكوب زجاجي فوجدت بصمته واضحة عليه بشكل واضح، وقد قمت بفحصها بالمجهر"، وقد قام الدكتور هنري Henry بتأليف كتيب في علم البصمات، حيث اقترح أخذ انطباعات الأصابع العشرة : اقتراح لم يخطر على بال هرشل من قبل [22].

هذا بالإضافة إلى العديد من الدراسات خاصة من طرف علماء البيولوجيا، والتي تعلقت بفحص الخطوط الحلمية لليدين والرجلين، والتي بينت كلها أن هناك فروقاً متباينة بين الأشخاص في شكلها، أما في مطلع القرن العشرين شهد نظام جديد للتعرف على البصمات في بريطانيا

صممه العـالم البريطاني إدوارد ريتشارد هنري Edward Richard Henri الذي كان يشغل منصب مفتش عام في شرطة البنغال بالهند، وقد عرف هذا النظام باسم مكتشفه هنري Henri، الذي كان يجعل البصمة قابلة للتطبيق العملي في تحقيق الهوية كانت بريطانيا أول دولة في العالم تطبق نظام التعرف على البصمات [23].

كما تم في عام 1926 إنشاء إدارة تحديد الهوية التابعة لمكتب التحقيقات الفدرالي FBI في أمريكا، وقد تم دمج سجلات بصمات المكتب الوطني لتحديد هويات المجرمين مع إصلاحيات ليف نورث life worth، وبذلك كونت أول نواة لملفات مكتب التحقيقات الفدرالي[23].

كما نجد أنه في عام 1932 بدأ التبادل الدولي للبصمات، حيث قامت عدة دول متقدمة في تبادل بصمات المجرمين[24].

وشيء فشيأ ومع تعقد الحياة البشرية، والثورة الصناعية والتكنولوجية التي مست أغلبية الدول الأوربية خاصة، والذي أثر بصورة كبيرة على حياة البشر ايجابيا وسلبياً، فمن الناحية الايجابية مكن ذلك من تسهيل وتبسيط سبل الحياة لدى الكثير من الناس مثل تكنولوجيات الإعلام والاتصال بكل نواحيها، لكن الجانب السلبي لهذا التقدم التكنولوجي هو خلق أساليب ووسائل تكنولوجية في مجال ارتكاب الجرائم بنوع من الدقة، وفي مقابل هذا كان فيه تقدم موازي لهذا التطور في الفكر الإجرامي، لكن هذا لا يجرنا للقول بأن التطور العلمي التكنولوجي هو الذي خلق الجرائم المنظمة، ولكن سوء استخدام هذه التكنولوجيات في مجالها الذي أوجدت لأجله من طرف بعض الهواة والمنحرفين، هو الذي جعلها وسيلة لإرهاب الناس.

4.1.2. الأساليب المستخدمة لإثبات الشخصية :

ظهرت الحاجة منذ القدم لإثبات هوية البشر لتنظيم المعاملات المدنية والجنائية، وقد اتخذ لذلك طرق عديدة نذكر منها ما يلي :

- الكـــي:

كان في القديم يتم كي المجرم في موضع معين من جسمه يمكن التعرف عليه، وقد كانت ميزة هذه الطريقة أن الأثر يظل ظاهراً وباقياً، ومن عيوبها أنها مشوهة للجسم وقابلة للانكماش والتوسع مما يجعلها غير حاسمة لإثبات الهوية[23].

- الوشم:

كان عبارة عن رسم على سطح الجلد، ومن عيوب الوشم وكذلك الكي أنهما يتركان أثراً يلازم الشخص طوال حياته، فيصبح ماضيه يطارده حتى لو تاب عن جرمه.

- الأوصاف:

هي طريقة قديمة استعملها المصريون القدماء والرومان لتعقب المجرمين والهاربين، مثل وصف الرأس بأنه كبير أو صغير، لون الشعر، خشن، مجعد، شكل الأنف، الشفاه، العيون، الذقن، وكذلك العلامات الفارقة مثل العاهات وغيرها،ومن عيوبها أنها تخضع للتقدير الشخصي الذي كثيراً ما يختلف فيه القائمين على تدوينه.

هذا بالإضافة إلى طرق أخرى استعملت في العصور القديمة لإثبات هوية الأشخاص نذكر منها التصوير الفوتوغرافي – المقاسات البدنية.

5.1.2. المختبر الجنائي وأقسامه

1.5.1.2. تعريف المختبر الجنائي :

يقصد به المكان الذي تتم فيه عملية الفحص العلمي الدقيق للآثار التي يتم رفعها من طرف عناصر الشرطة العلمية من مسرح الجريمة، سواء كانت بصمات، دم، ملابس، أثار أقدام.....الخ[24].

والمختبر الجنائي أيضاً هو الحيز الذي تنجز فيه الخبرات العلمية والتقنية للدلائل والآثار الجنائية.

2.5.1.2. أقسام المختبر الجنائي :

- قسم البيولوجيا الجنائية biologie légale/ADN

يسعى قسم البيولوجيا الشرعية إلى تدعيم التحقيقات الجنائية، وذلك بإقامة الأدلة العلمية بـإيجاد العلاقة الموجودة بين الآثار المرفوعة من مسرح الجريمة والعينات المأخوذة من الأشخاص المشتبه فيهم في مختلف القضايا الجنائية مثل: القتل – الاغتصاب – السرقة – اكتشاف جثة.....الخ.

هذه الآثار قد تكون دم، لعاب، عرق، مني، شعر، أسنان، بقايا أنسجة، عظام....الخ.

- قسم التسمم الجنائي toxicologie légal

تتمثل مهمة الخبير في قسم التسمم الجنائي في البحث عن المواد السامة التي تسبب الوفاة في حالات التسمم الإجرامي العرضي وانتحار، وتحديد ما إذا كان سبب الوفاة مادة سامة أو مادة أخرى، وذلك في الحالات التالية :

- رفع الآثار من مسرح الجريمة كعبوات الأدوية المستعملة، الوصفات الطبية والوسائل المشبوهة..الخ.

- حالات الوفاة المشبوهة بعد إجراء عملية تشريح الجثة وتكملة لتشخيص سبب الوفاة، يقوم الطبيب الشرعي بإرسال مختلف العينات البيولوجية (الدم، البول، محتوى المعدة، الأحشاء.....الخ) إلى المختبر الجنائي مع تحديد المواد المراد البحث عنها.

- قسم الطب الشرعي medicine legal

تتمثل مهمة هذا القسم في إجراء عمليات تشريح الجثث والقيام بفحص جثث الأشخاص المتوفين في ظروف مشبوهة وأخذ عينات من الأحشاء للفحص ألتسممي البيولوجي والكيميائي.

- قسم الكيمياء الجنائية chimie criminelle

تتمثل مهمة قسم الكيمياء الجنائية في القيام بالكشوف والتحاليل للتعرف على المكونات الأساسية التي توجد في أية مادة مهما كانت طبيعتها من خلال القرائن الملتقطة أثناء إجراء التحقيقات الجنائية.

التحاليل المباشرة في قسم الكيمياء الشرعية تكمن من خلال تعيين مكونات مواد متعددة مثل : الطلاء والحبر – الأسمدة والمبيدات والمواد الخطرة – الألياف والأنسجة – المعادن والسبائك- المعادن الطبيعية والأثرية.

كما نجد أنه يوجد في إطار هذا القسم فرع خاص بالمخدرات والمؤثرات العقلية، الذي يهتم بتحليل كل المواد التي يتم العثور عليها أثناء التحقيقات القضائية، قصد التعرف على تركيبتها الكيميائية إن كانت مخدرة أو مؤثرات عقلية، وتتمثل مهام هذا الفرع في :

- تحديد نسبة المادة الفعالة.
- التعرف على طبيعة مادة مشبوهة فيها، فيما إذا كانت مادة مخدرة أو لها تأثير نفساني على جسم الإنسان.
- تحديد درجة النقاوة أو مواد القطع définir les produits de coupage

- قسم الأمن الغذائي والبيئة

تتمثل مهام هذا القسم في :

- مراقبة نوعية المواد الغذائية من حيث نظافتها،عن طريق إجراء تحاليل بكتيرية وفيزيو كيميائية.
- منع محاولات الغش في المواد المشبوهة خاصة : مواد التجميل والتبغ.
- يقوم هذا القسم بمجموعة من التحاليل من أجل الفصل فيها إن كانت مواد أصلية أو مواد مقلدة.

ثم بعدها يتم مقارنة نتائج التحاليل بالمعايير التالية :

- المعهد الوطني الجزائري للصناعة INAPI
- المنظمة الدولية للمعايير OMS
- الوكالة الفرنسية لتوحيد المعايير AFNOR

- قسم الحرائق والمتفجرات

المهمة الرئيسية لهذا القسم هي التدخل أثناء وقوع انفجار أو حريق لمعاينة الموقع وأخذ القرائن بهدف تحليلها وتمييزها. هذا بالإضافة إلى إعطاء الدليل العلمي لمصالح الأمن والعدالة ليتم معرفة أسباب ما إذا كانت: طبيعية – إجرامية – عرضية (صدفة)، ففي حالة الحريق يتم تحديد منشأ الحريق، وما إذا كان قد استعملت فيه مادة سريعة الاشتعال. أما في حالة الانفجار، فمهمة هذا القسم هي تحديد نوعية وطبيعة الانفجار(غاز، عبوة ناسفة)، بالإضافة إلى تحديد نظام التشغيل، ثم تقدير كمية الشحنة.

- قسم الأسلحة والقذائف Balistique

تتمثل مهام هذا القسم في دراسة الأسلحة النارية، وجميع الأدوات المستعملة، ويتكفل القسم بما يلي:

- تحديد ماهية القذائف والأظرف الفارغة.
- البحث عن المسحوق.
- تحديد مسافة المسار الذي سلكته وتسلكه القذيفة.
- تحديد أثار الأدوات المستعملة.
- إنشاء الأرقام التسلسلية بواسطة صقل الأسلحة.
- إجراء مقارنة للقضايا المماثلة.

- قسم الوثائق والخطوط

مهام هذا القسم تتمثل في توضيح ما يلي :

- صحة الوثائق الصادرة عن مختلف المصالح الرسمية أو عدم صحتها.
- التغيرات وأثار التزوير التي تتعرض لها الوثيقة.
- التشابه أو عدمه الملاحظ على كل خط أو إمضاء.

- قسم الصوت الجنائي

من مهام هذا القسم :

- تحديد هوية المتكلم من خلال تحليل الخطاب.
- التحقق من صوت المتكلم.

- معالجة الإشارة الصوتية والتوثيق.

- قسم الأدلة المعلوماتية

مهام هذا القسم تكمن في :

- ضمان الدعم التقني لمختلف مصالح الشرطة والأجهزة القضائية.
- التحريات الإلكترونية المنجزة وتتمثل في البحث عن المعطيات المشبوهة والمعلومات الرقمية على مختلف أشكالها: ملفات، رسائل إلكترونية، برامج، صور.....الخ. هذا البحث يتم عن طريق استعمال برمجيات خاصة، تمكن من استرجاع كل المعطيات المحذوفة والإطلاع على محتوى كل الوسائط الإلكترونية.

6.1.2. الأنواع المختلفة للبصمات

تعتبر البصمات من أهم الآثار التي توجد بمسرح الجريمة، والتي يمكن تقسيمها إلى:

1ـ البصمات الظاهرة أو المنظورة : هي تلك البصمة التي تتكون بسبب تلطخ الجلد بمواد ملونة، مثل الدهان اللين، الدم، أو الطين. [21]

2 ـ البصمات الخفية الغير منظورة : هي تلك البصمة التي تحدث أو تترك بواسطة ملامسة الجلد الاحتكاكي النظيف مع سطح ناعم، أو هي الطبعة المتكونة بفعل العرق فقط.

3ـ البصمات الخفية :هي تلك الطبعة أو الطبعات التي تترك على الأسطح بواسطة الأصابع، اليد،القدم، أو أي جزء من الجلد الاحتكاكي، وتعرف من الناحية الشرطية بالطبعات التي تترك على الأسطح أو الأشياء في مسرح الجريمة

4ـ البصمات المطبوعة أو الترابية :هي تلك البصمات التي تحدث أو تتكون عند ملامسة الأصابع لأشياء لينة مثل المعجون، الشحم، الشمع، البار فين (مادة دهنية)، الصابون، الزفت، أو التي تترك على سطح مغطى بالتراب.

كما نجد أيضاً في هذا المطلب أنواعاً أخرى من البصمات نوجزها فيما يلي :

1ـ بصمة البنان (الأصبع) :

البنان هو نهاية الأصبع، وقد قال عنه الله تعالى بعد بسم الله الرحمن الرحيم **" أحسب الإنسان ألن نجمع عظامه، بل قادرين على أن نسوي بنانه."** [سورة القيامة، الآية رقم 34]

كما توصل العلم إلى سر البصمة في القرن 19م، وبين أنها تتكون من خطوط بارزة في بشرة الجلد تجاورها منخفضات، وتعلوا الخطوط البارزة فتحات المسام العرقية، تتمادى هذه الخطوط، وتتلوى وتتفرع عنها فروع تتخذ في النهاية وفي كل شخص شكلاً مميزاً، وقد ثبت أنه

لا يمكن للبصمة أن تتطابق وتتماثل في شخصين في العالم، وحتى في التوأم المتماثلة التي أصلها من بويضة واحدة.

يتم تكوين البنان في الطفل في الشهر الرابع، وتظل البصمة ثابتة ومميزة له طيلة حياته، ويمكن أن تتقارب البصمات في الشكل تقاربا ملحوظا، ولكنهما لا تتقاربان أبدا، لذلك تعد البصمة دليلا قاطعا ومميزا للإنسان، بل ومعمولا به في جميع دول العالم، ويعتمد عليه القانون في تحقيق القضايا الجنائية لكشف المجرمين واللصوص.[25]

تقرير خبرة

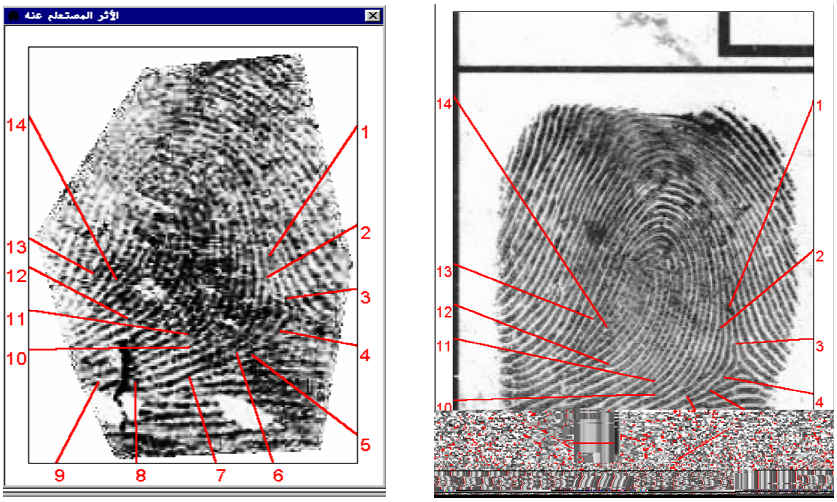

تحديد هوية الجاني عن طريق البصمات

شكل رقم 04: المعالجة الإلية لبصمات الأصابع نظام A. F. I. S الذي تم البدء بالعمل به في الجزائر سنة1999

2- بصمة الرائحة :

لكل إنسان بصمة لرائحته المميزة التي ينفرد بها وحده دون سائر البشر أجمعين، والآية تدل على ذلك، حيث قالى تعالى على لسان يعقوب عليه السلام **" ولما فصلت العير قال أبوهم إني لأجد ريح يوسف لولا أن تفندون."** [سورة يوسف، الآية 94].

إننا نجد في هذه الآية تأكيداً لبصمة رائحة سيدنا يوسف عليه السلام، التي تميزه عن كل البشر، قد استغلت هذه الصفة المميزة أو البصمة في تتبع أثار أي شخص معين، ذلك باستغلال كلاب الوولف التي تستطيع بعد شم ملابس إنسان معين أن تخرجه من بين ألاف البشر.

3ـ بصمة الصوت :

تم اكتشاف هذا النوع من البصمات من طرف العالم الأمريكي لورنس كريستي Laurence Christy، يحدث الصوت في الإنسان نتيجة اهتزاز الأوتار الصوتية في الحنجرة بفعل هواء الزفير بمساعدة العضلات المجاورة التي تحيط بها 9 غضاريف صغيرة تشترك جميعها مع الشفاه واللسان والحنجرة، لتخرج نبرة صوتية تميز الإنسان عن غيره، وفي الآية القرآنية الكريمة : **" حتى إذا أتوا على وادي النمل قالت نملة يا أيها النمل ادخلوا مساكنكم لا يحطمنكم سليمان وجنوده و هم لا يشعرون "** سورة النمل – الآية 18[1]، قد جعل الله بصمة لصوت سيدنا سليمان جعلت النملة تتعرف عليه وتميزه، كذلك جعل الله لكل إنسان نبرة أوبصمة صوته المميزة، وقد استغل البحث الجنائي هذه البصمة في تحقيق شخصية الإنسان المعين حيث يمكنهم تحديد المتحدث حتى لو نطق بكلمة واحدة، ويتم ذلك بتحويل رنين صوته إلى ذبذبات مرئية بواسطة جهاز لتحليل الصوت، وتستخدم البنوك في أوروبا حالياً هذا الجهاز، حيث يخصص لبعض العملاء خزائن لا تفتح إلا ببصمة صوتهم.

4ـ بصمة الشفاه :

ثبت أن بصمة الشفاه صفة مميزة لدرجة أنه لا يتفق فيها اثنان في العالم، وتؤخذ بصمة الشفاه بواسطة جهاز به حبر غير مرئي، حيث يضغط بالجهاز على شفاه الشخص بعد أن يوضع عليها ورقة من النوع الحساس، فتطبع عليها بصمة الشفاه، وقد بلغت الدقة في هذا الخصوص إلى إمكانية أخذ بصمة الشفاه حتى على عقب السيجارة.[25]

5ـ بصمة العين :

للعين بصمة توصلت إليها إحدى الشركات الأمريكية لصناعة الأجهزة الطبية، وتؤكد الشركة أنه لا توجد عينان متشابهتان في كل شيء، حيث يتم أخذ بصمة العين عن طريق النظر في عدسة الجهاز الذي يقوم بدوره بالتقاط صورة لشبكة العين، وعند الاشتباه في أي شخص يتم

الضغط على زر معين في الجهاز فتتم بذلك مقارنة صورته بالصورة المخزنة في ذاكرة الجهاز، ولا يزيد وقت هذه العملية على الثانية والنصف.

شكل رقم 05: الجهاز الذي يتم عن طريقه أخذ و مقارنة بصمة العين

6ـ فحص الADN:

إن فحص الADN أو ما يسمى الحمض النووي يؤدي إلى تحديد السمات الجينية لشخص معين، وهو ما يعرف بالبصمة الوراثية، فهذه السمات فردية، فلكل شخص سماته الجينية الخاصة به، ويمكن تحليل الحمض النووي لأي شخص عن طريق الشعر، الدم، اللعاب، السائل المنوي.

هذا بالإضافة إلى تقنيات أخرى في مجال التحقق من شخصية الشخص المشتبه به، مثل التحقق من ملامح الوجه، والصورة التي أمامنا تبين ذلك.

الرسم الوصفي الآلي

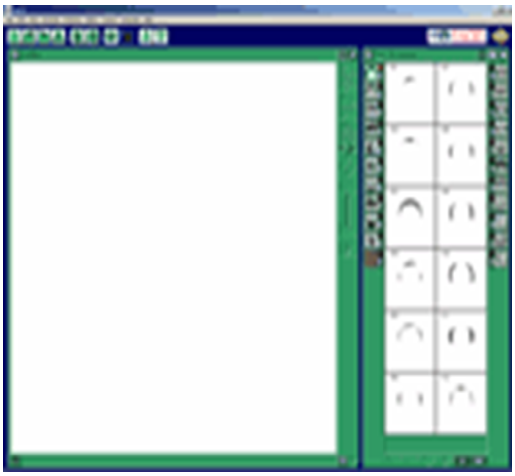

شكل رقم 06 : الرسم الوصفي الآلي

2.2. الجريمة المنظمة

1.2.2. مفهوم الجريمة المنظمة :

يستوجب فهم الجريمة المنظمة والإحاطة بكل جوانبها التطرق لكل من القوانين الوضعية والفقه في تعريف الجريمة المنظمة، لمحاولة إزالة اللبس القائم حول هذا الموضوع، وهذا من خلال :

1.1.2.2. التعريف القانوني للجريمة المنظمة :

على الرغم من أن المشرع الجزائري لم نص على تجريم خاص بالجريمة المنظمة قائم بذاته واكتفى فقط بتضمين بعض الأحكام الخاصة بالجريمة المنظمة في قانون الإجراءات الجزائية. إلا أنه من الناحية العملية نجد أن الدول تسعى جاهدة لعقد اتفاقيات ونشاطات على المستوى العربي والدولي لمكافحة الجريمة المنظمة[26].

كما أن قانون العقوبات الجزائري تطرق إلى الجريمة المنظمة من خلال اشتراك شخصين أو أكثر في تكوين جماعة الأشرار حسب ما جاء في المادة 177 مكرر من قانون العقوبات الجزائري، إذ يعد اشتراكا في جماعة أشرار كل اتفاق بين شخصين أو أكثر لارتكاب إحدى الجرائم المنصوص عليها في المادة 176 من نفس القانون بغرض الحصول على منفعة مالية أو مادية أخرى[27].

فالجريمة المنظمة تعد من بين الجرائم الجماعية التي تتطلب لتحقيق ركنها المادي فاعلين متعددين. ثم إن المشرع الإيطالي الذي عرف الجريمة المنظمة على أنها **" قيام منظمة إرهابية مكونة من ثلاثة أشخاص فأكثر تتخذ أسلوب المافيا لارتكاب جرائم معينة، وتتميز هذه الجريمة بأن أعضائها يستعملون قوة وسلطة العصابة المتمثلة في قاعدة الصمت، كي يستمدوا منها القدرة على ارتكاب الجريمة والسيطرة على النشاط الاقتصادي لتحقيق أرباح[28].**

2.1.2.2. التعريف الفقهي للجريمة المنظمة :

سنتناول موقف الفقه من تعريف الجريمة المنظمة من خلال:

- الفقه الغربي:

مصطلح الجريمة المنظمة (Organized Crime) غامض ومختلف عليه، يثير صعوبات ومشاكل عديدة، وإحدى تلك المشاكل تتعلق بمدلول المصطلح ذاته، إذ يرى البعض أن له مدلولاً شعبيا ليس قانونياً، والمشكلة الأخرى في عدم وجود مفهوم واضح للجريمة المنظمة يحظى باتفاق دولي[29].

ففي معرض بيان موقف الفقه الغربي من تعريف الجريمة المنظمة، يعرفها Donald Cresset أنها **" جريمة ترتكب من قبل شخص يشغل موقعاً في عمل قائم على أساس تقسيم العمل ومخصص لارتكاب الجريمة "**[30].

كما يرى Warren Honey أن الجريمة المنظمة بشكلها الحديث ليست نوعاً خاصاً من النشاط، بل هي تقنية للعنف والرعب والفساد، ولها القدرة من دخول أي عمل أو صناعة لتحقيق أرباح كبيرة، باعثها الأساسي إقامة وضمان احتكار بعض الأنشطة التي تحقق أرباحاً طائلة[30].

نلاحظ أن هذا التعريف قد أبرز عناصر المنظمة الإجرامية دون الإشارة إلى النشاط الإجرامي، وبذلك فهو يخلط بين الجريمة المنظمة organized crime والمنظمة الإجرامية criminal organization، التي تعد دعامة أساسية من دعائم الجريمة المنظمة، فمفهوم الجريمة المنظمة أعم وأشمل، حيث يدخل في إطاره كل من المنظمة الإجرامية والنشاط الإجرامي.

- الفقه العربي :

على الرغم من حداثة موضوع الجريمة المنظمة في الوطن العربي، ونقص المعلومات فيه، فإن الفقه العربي قدم تعريفات عديدة للجريمة المنظمة أهمها :

يعرفها الدكتور عبد الفتاح مصطفى الصيفي " تعد جريمة منظمة إذا توفرت فيها الشروط التالية:

- أن تكون وليد تخطيط دقيق ومتأن.
- أن تكون على درجة من التعقيد والتشعب.
- أن يكون الطابع الجماعي ميزة لها.[31]

كما عرف محمد فاروق النبهان الجريمة المنظمة على أنها " **الإجرام الذي يأخذ طابع الاحتراف المعتمد على التخطيط المحكم والتنفيذ الدقيق، والمدعم بإمكانيات مادية تمكنه من تحقيق أغراضه مستخدماً في ذلك كل الوسائل المشروعة والغير مشروعة، معتمداً في ذلك على قاعدة من المجرمين المحترفين الذين يمثلون الوجه المباشر للجريمة، في الوقت الذي تبرز فيه رموز الإجرام المنظم بمواطن بعيدة عن مسرح الجريمة، يقطفون ثمار الجريمة، ويتابعون نشاطهم في مطاردة الأمن والسخرية من القانون، عابثين بكل قيم الأخلاق، ناشرين في المجتمع قيماً جديدة تجسد سلطة القوة وشرعيتها في اكتساب الحقوق"**[32].

نلاحظ من خلال عرضنا للتعريفين أنهما تطرقا إلى تبيان ميزات الجريمة المنظمة بالنسبة للتعريف الأول، وأما في التعريف الثاني الذي تطرق صاحبه إلى تركيزه على الوسائل الخاصة بالجريمة المنظمة دون أن يركزا على السلوك الإجرامي في ظل الجريمة المنظمة.

لكن رغم هذا فما تعرض له كلا التعريفان يمثل جوانب مهمة من جوانب الجريمة المنظمة من حيث ميزاتها والوسائل التي يعتمد عليها أعضائها في ارتكاب الجرائم التي تدخل في إطار الجريمة المنظمة.

2.2.2. أسباب انتشار الجريمة المنظمة

لا شك أن من أهم العوامل التي ساعدت على انتشار الجريمة المنظمة في العالم هي التطورات والتحولات السياسية والتغير في موازين القوى الدولية من جهة، ومن جهة أخرى التطور التكنولوجي وتطور عالم المعلوماتية الذي سهل بشكل كبير من تداول المعلومات عبر العالم وبسرعة فائقة، جعلت من هذا الأخير قرية صغيرة يمكن التحكم فيها من أي نقطة كانت عبر الأرض.

لكن الأبعاد الخطيرة التي اتخذتها الجريمة المنظمة في العالم جعلتنا نقف بالتفصيل عند الأسباب الحقيقية التي تقف وراء انتشارها على الشكل التالي :

1.2.2.2. الاتحادات الإقليمية وإلغاء الحدود :

وهي من أهم الأسباب التي أدت إلى استفحال الظاهرة عبر الدول لاسيما تلك المعتمدة للنظام الرأسمالي الديمقراطي في الدول التي بها حرية التجارة كدول الإتحاد الأوروبي، حيث إلغاء الحدود الوطنية بين دول الإتحاد وتسريح حرية تنقل الأشخاص والممتلكات ساعد بشكل كبير جماعات الإجرام المنظم على مد أنشطتها إلى الدول الأخرى.

كما لخص الدكتور محي الدين عوض أسباب انتشار الجريمة المنظمة في نقاط وهي، الإقبال على السلع والخدمات الغير مشروعة التي تدر أرباح طائلة، نظم الرأسمالية التي تسمح بحرية التجارة وفتح الحدود، تشجيع السياحة، حاجة الدول النامية للاستثمار، النزاعات المسلحة، تفكك دول الإتحاد السوفييتي سابقاً[33].

ففتح الحدود بين الدول يتيح للأشخاص التنقل بسهولة، هذا بدوره يفسح المجال للشبكات الإجرامية من التنقل بين الدول وتنظيم العمليات الإجرامية بكل سهولة أيضاً، بالإضافة إلى أن هذه السهولة في تنقل الأشخاص عبر العديد من الدول الأوروبية هو بمثابة فتح فضاء أوسع أمام الشبكات الإجرامية لتنفيذ مخططاتها الإجرامية بدقة وعلى نطاق واسع مما يخلق نوع من الصعوبة لدى المصالح الأمنية في تلك الدول من تفكيك تلك المخططات الإجرامية، من جهة أخرى إتاحة الفرصة للمجرمين من الاحتكاك فيما بينهم بشكل أكبر عبر مختلف دول العالم واكتساب كم هائل من الخبرات الإجرامية.

2.2.2.2. تشجيع الصناعة السياحية:

إن تشجيع السياحة من طرف الدول لجلب العملة الصعبة سهل بل فتح الأبواب للجريمة المنظمة للدخول إلى هذه الدول، تحت غطاء السياحة والترفيه، وهذا ما شجع هذه المنظمات على إنشاء شركات للسياحة معتمدة لدى هذه الدول، وبطبيعة الحال لما نقول إنشاء شركات للسياحة فمعنى ذلك إنشاء شبكة للخدمات في هذا الإطار عبر الدول والمناطق السياحية، ولكن الواقع غير ذلك فمن وراء غطاء السياحة هناك ما يسمى بالسياحة الجنسية، وهو الاستغلال الجنسي للأطفال والنساء.

كما تشير تقارير وإحصائيات المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (**الأنتربول**) إلى الخطورة التي وصلت إليه السياحة الجنسية بالدول الأسيوية، خصوصاً، جرائم الجنس المرتكبة في حق الأطفال والنساء والتي يرجع سببها التاريخي إلى إنشاء القواعد العسكرية الغربية بالدول الأسيوية مثل الفيليبين في نهاية الحرب العالمية الثانية، وفي تايلندا أثناء حرب الفيتنام، وبعد مغادرة تلك القواعد وفتح تلك الدول حدودها للسياحة بدأ توافد سياح الجنس خاصة اليابان وأستراليا بحثاً عن اللذة الجنسية وهكذا بعد عشرين سنة أصبحت سيريلانكا مكانا مفضلاً لتجارة

الدعارة، وتشيرا لإحصائيات أن بين 15000 و30000 طفل دون الخامسة عشر يتاجرون بأجسادهم في تايلاند حوالي، وفي الهند 400000، والفيليبين 100000، وتايوان 100000، وبين هذه الجرائم هناك جرائم خطف وبيع الأطفال[34].

3.2.2.2. زيادة الأنشطة التجارية المتعددة مثل عمليات الاستيراد والتصدير :

فانتشار تلك العمليات أخفى وراءه العديد من العمليات المشبوهة مثلها مثل انتشار الشركات متعددة الجنسيات، فقد تقوم العصابة الإجرامية بعمليات استيراد أو تصدير غرضها إجرامي أو تخفي ورائها جريمة كعمليات تصدير واستيراد المخدرات، وكعمليات البغاء الدولي، وعمليات تصدير واستيراد أسلحة بلا ترخيص، فكل هذه العمليات قد تقوم بها العصابات، فمثلاً تقوم شركة باستيراد أو تصدير أخشاب يوجد بداخلها مخدرات تخفيها من دولة إلى دولة وهكذا، فهذه جريمة منظمة عبر وطنية[35].

4.2.2.2. الحروب وبؤر الصراعات في بعض المناطق :

من الحرب العالمية الثانية نجد أنه قد نشب أكثر من 250 صراع في مناطق مختلفة من العالم، ومعظم تلك الصراعات كانت داخلية وكثير منها كانت عرقية أو دينية، بصرف النظر عن ملامح تلك الصراعات، فالأطراف المتناحرة تكونت عادة من جماعات ذات انتماءات قبلية أوعرقية أو دينية، وفي كثير من الحالات اضطرت إلى الاعتماد على وسائلها الذاتية للحفاظ على كفاحها، مما يعني أنها لجأت إلى السلب والنهب من الأعداء وغير الأعداء[36].

فالصراعات بين الدول تعد بمثابة طريق لتهريب الأسلحة من طرف شبكات المتاجرة بالسلاح، أيضا ما حدث ويحدث في عدة مناطق من العالم على غرار كمبوديا، وأفغانستان ورواندا مثلا، نجد هذه المناطق تكثر فيها الجرائم على غرار المتاجرة بالأسلحة والمخدرات والمواد المحظورة.

5.2.2.2. تطور وسائل الاتصال والمعلوماتية :

إن تطور وسائل الاتصال الحديثة شجع المنظمات الإجرامية في العالم على الانتشار وتنويع أعمالها الإجرامية، لاسيما مع ظهور شبكة الانترنيت العالمية، فأصبح الاتصال بين هذه المجموعات الإجرامية عبر دول العالم أمراً يسيراً وسهلاً ومضموناً دون التعرض لخطر الانكشاف، كما يسهل مراقبة وإدارة كل العمليات الإجرامية عبر العالم في وقت قياسي.

في عام 1995 أوقفت مصالح الشرطة الفيدرالية FBI شخص كان يقوم منذ سنوات بقرصنة معلوماتية، بحيث يقوم بسرقة المعلومات من إحدى بنوك للمعلومات الحساسة، ويتحدث بعض المجرمين المحترفين عن انهيار البورصة والذي قد يؤدي إلى الإخلال بالاقتصاد العالمي، والهجوم عليه بوسائل إلكترونية أي بواسطة قمر صناعي يمكن من مراقبته أو تهديمه[37].

3.2.2. خصائص الجريمة المنظمة

يمكن إجمال أهم الخصائص التي تميز الجريمة المنظمة عن غيرها من الجرائم فيما يلي:

1.3.2.2. وجود جماعة إجرامية ذات بناء هيكلي :

باعتبار الجريمة المنظمة شكلاً خاصاً من أشكال الجريمة الجماعية، فينبغي لتوافرها وجود جماعة من الأشخاص تتعاون على ارتكاب أنشطة إجرامية، ويجب لكي توصف الجماعة الإجرامية بالمنظمة الاعتماد على التدرج في الوظائف، وهذا ما يفترض أن تكون هناك سلطة مركزية تتولى الإدارة، وأن يتم تقسيم العمل بين الأعضاء بحيث تحدد مهام كل منهم بوضوح[38].

من جهة ثانية تتميز تلك الكيانات الإجرامية المنظمة بالمرونة بفضل الهيكل الهرمي من خلال خلايا صغيرة للأعمال التنفيذية، لا ترتبط بمثلها من الخلايا، ولا تتصل إلا بمستوى قيادي معين في الترتيب الهرمي، وهذا يوفر قدرة عالية على تأمين القيادات، لعدم إمكان إثبات ارتباطهم بأي أنشطة إجرامية، استبدال الأعضاء الذين يتم القبض عليهم بغيرهم عن طريق خلايا جديدة[39].

2.3.2.2. التخطيط :

إن الجريمة بدون تخطيط تفقد صفة التنظيم، وهذا لا يكون إلا من خلال أفراد مؤهلين في مجال التخطيط والتنفيذ للنشاط الإجرامي، حيث أن عمل تلك الجماعات الإجرامية يكون من خلال أفراد يوحدون صفوفهم من أجل العمل في النشاط الإجرامي، ذلك لكي يتمكنوا من تنفيذ مخططاتهم بدقة، بالإضافة إلى إتباع أساليب أكثر تعقيداً في التخطيط، وبالتالي تكون أكثر صعوبة في الاكتشاف من جانب المؤسسات الأمنية داخل المجتمع[40].

فوجود عنصرا التخطيط والدقة في التنفيذ في النشاطات الإجرامية يخلق نوع من الغموض والصعوبة للمصالح الأمنية في تفكيك هذه العصابات الإجرامية

3.3.2.2. استعمال العنف :

تلجأ التنظيمات الإجرامية عادة إلى التخويف والعنف، وأحياناً إلى القتل والخطف، وذلك لتحقيق أغراضها الغير مشروعة، وهي تمارس هذا العنف من ناحية تجاه أعضائها الذين يخالفون القواعد الداخلية الملزمة، والتي تحكم التنظيم الإجرامي، لاسيما في حالة قيام أحد الأعضاء بإبلاغ السلطات العامة عن الجماعة الإجرامية أفعالها، وتمارسه من ناحية ثانية تجاه التنظيمات الإجرامية الأخرى لاحتكار النشاط الإجرامي في مكان معين، واستبعاد المنافسين لها في هذا المجال الإجرامي، ومن ناحية ثالثة تستخدم الجماعات الإجرامية العنف كوسيلة رئيسية لجلب المال، حيث تمارس العنف ضد الأشخاص أو التهديد به، وتهديد ممتلكاتهم[38].

4.3.2.2. الجريمة المنظمة وتحقيق الربح :

الهدف الرئيسي الذي تسعى جماعات الجريمة المنظمة إلى تحقيقه هو الربح المادي، وقد ارتبط هذا الغرض بالنشأة التاريخية لهذه الجماعات ذاتها بالظروف الاقتصادية والاجتماعية لأعضائها، ولكن ما يلاحظ أن حجم الأرباح المالية للجريمة المنظمة كان في الماضي متواضعاً إلى حداً ما، ويتفق في جزء كبير منه للحفاظ على بقاء التنظيمات الإجرامية، إلا أنه مع التغيرات الاقتصادية والتكنولوجية الحديثة على مستوى العالم، واتجاه تلك التنظيمات الإجرامية إلى استثمار أموالها المتحصلة من الجرائم في مجال الأعمال المشروعة، فقد تزايدت القوة الاقتصادية لجماعات الجريمة المنظمة، فأصبحت تشكل خطراً كبيراً على الاستقرار الاقتصادي والسياسي للدولة.

كما تشير التقارير إلى أن حجم الأعمال السنوية للجريمة المنظمة على المستوى العالمي يصل إلى 500 مليار دولار، ووفقاً لتقديرات أخرى، فإن هذا الرقم يتراوح بين 700إلى 1000دولار، وجاء في تقرير نشر سنة 1997 عن البرنامج الدولي للأمم المتحدة لمكافحة المخدرات، أن مقدار الأموال المتحصلة من الاتجار الغير مشروع في تلك المواد وحده قد بلغ 400 مليار دولار، وهو ما يعادل 8% من حجم التجارة الدولية[40].

5.3.2.2. استخدام تكنولوجية الحاسب الآلي :

بدأت جماعات الجريمة المنظمة تستفيد من تكنولوجية الحاسب الآلي والإنترنيت في التخطيط والتنفيذ لأعمالها الإجرامية، حيث ساعد التقدم التكنولوجي على نمو الجريمة المنظمة الدولية، فسهولة الاتصال بين التنظيمات الإجرامية أسهم في تيسير الكثير من الأنشطة الإجرامية، وارتكابها بسهولة أكثر من ذي قبل، فالتكنولوجيا الرقمية الجديدة جعلت أيضاً من الصعوبة تنفيذ القانون على أنشطة تلك التنظيمات، إذ من الصعب مراقبة أنشطة تلك التنظيمات الإجرامية، وذلك لاستخدام تكنولوجيا حديثة ومتطورة في إنجاز العديد من الأفعال المخالفة والغير مشروعة بعيداً عن القانون[41].

لقد قامت جماعات الجريمة المنظمة باستغلال الإمكانيات المتاحة لتكنولوجية الحاسب الآلي من خلال استخدام هذه التكنولوجيا للتهرب من ملاحقة الشرطة، والقيام بإنشاء مواقع على شبكة الإنترنيت للقيام بعمليات الاحتيال، بالإضافة إلى الاستعانة بتلك التكنولوجيا في عمليات غسيل الأموال من خلال نقل وتحويل الأموال عبر الإنترنيت، والاستفادة من الخدمات التجارية المتاحة عبر الشبكة، والقيام أيضاً بعمليات الشراء والبيع للسلع والمنتجات وأيضاً الأسهم التجارية بالبورصات العالمية[42].

ولقد ساعد كل ما سبق ظهور ما يطلق عليه بغفلة الانترنيت Anonymity، والتي كانت بمثابة أداة جيدة لإنجاز العديد من أنشطة جماعات الجريمة المنظمة، فالسرية جزء هام وحيوي للجريمة المنظمة، حيث يسرت الإنترنيت لجماعات الجريمة المنظمة المناخ الملائم والذي يسوده السرية والكتمان، فالاستعانة بتكنولوجية الحاسب الآلي والإنترنيت وفرت العديد من الأنشطة عبر الحدود الدولية، بالإضافة إلى تقليل المخاطر والشعور بالأمان عند القيام بارتكاب الأنشطة الإجرامية[43] ، كما ترافق هذا التطور التكنولوجي بظهور ما يعرف بجرائم الإنترنيت أو cyber criminalité.

تعتبر التحولات التي عرفها العالم في مختلف المجالات السياسية،الاقتصادية، الاجتماعية،الثقافية كذلك التكنولوجية، هذه الأخيرة التي لعبت دوراً هاماً في ظهور ما يعرف اليوم بالجريمة المنظمة.

ولعل الجزائر نظراً لما عرفته هي الأخرى من تحولات في إطار النظام الرأسمالي من جهة، وأيضاً العولمة من جهة ثانية، هذا بالإضافة إلى العشرية السوداء التي نخرت المجتمع الجزائري في قيمه ونظمه الاجتماعية والثقافية، أدى بظهور هذه العصابات الإجرامية التي اتخذت من التكنولوجيا وسيلة للقيام بارتكاب الجرائم بسهولة وأكثر دقة وتنظيماً.

فتناولنا للجريمة المنظمة من حيث التعريف والأسباب والخصائص، هو بمثابة ركيزة أساسية للقيام بعملية إسقاط على ما يحدث من سلوكات إجرامية ذات طابع العصابات، والتي تنتهج أسلوب الدقة والتنظيم في عملياتها الإجرامية، وهذا بجمعنا للعديد من الملفات والقضايا التي عالجتها مختلف المحاكم الجزائرية في هذا الشأن، والتي أخذت من شريط فيديو بحوزتنا.

4.2.2. عرض بعض القضايا الجنائية التي عالجتها فرق مكافحة الإجرام في إطار الجريمة المنظمة

1.4.2.2 القضية الأولى :

هي قضية تخص المتاجرة بالمخدرات من طرف عصابة إجرامية مختصة في هذا المجال، تم فك خيوطها من طرف فرقة البحث والتدخل BRI لأمن ولاية الجزائر العاصمة، حيث تم حجز لدى أفراد هذه العصابة 154 كلغ من الكيف المعالج، وتتشكل العصابة وفقاً لتنظيم محكماً وتوزيع للأدوار بين أعضاءها، حيث نجد الناقل، وهو صاحب شاحنة يقوم بنقل وتمرير البضاعة من مصدرها في الجهة الغربية للوطن آتية من المملكة المغربية، ثم لدينا **المخزن**، وهو الذي يقوم بتخزين البضاعة سواء في أسرة النوم، أو في صناديق الخضر والفواكه، وهذا حتى لا يتم كشفها من طرف مصالح الأمن، وأيضاً يعتبر العضو الأخر من العصابة وهو **البائع** الذي

يستقبلها، ويعتبر عضو رئيسي في القضية نظراً لعلاقته مع المصدر والموزع الرئيسي الموجود والهارب إلى المملكة المغربية من مصالح الأمن الجزائرية، ومتابع بتهمة المتاجرة في المخدرات، وتواجده في المملكة المغربية جعل علاقاته الإجتماعية تتوسع مع أشخاص آخرين ذوو خبرة في هذا النوع من الجرائم.

كما أن عناصر هذه الشبكة ولتمويه مصالح الأمن يقومون بتخزين البضاعة أحياناً في أكياس خاصة بالقمامة لعدم لفت الإنتباه، وتستغل الظروف المعيشية المزرية لبعض الشباب لتوريطهم في مثل هذه الجرائم. ثم أننا نجد أن عناصر هذه الشبكة كانت تستعمل عدة وسائل في عملية تمرير البضاعة مثل استعمال شاحنة لنقل الخضر والفواكه بالإضافة إلى التواصل بين عناصر الشبكة بواسطة الهاتف النقال لتسهيل العملية سواء في النقل أو توزيع البضاعة على الزبائن.

2.4.2.2 القضية الثانية :

وهي تخص شبكة إجرامية مختصة في القيام بعمليات الإجهاض للأمهات العازيات، وأيضاً المتاجرة الدولية بالقصر، زعيمها طبيب عام يزاول مهنته مدة 30 سنة، يمتلك عيادة طبية في أحد أزقة بلدية عين طاية، يقوم بإجراء عمليات إجهاض للأمهات العازيات بالرغم من عدم امتلاكه لشهادة في توليد النساء.

هذه الشبكة الإجرامية تم تفكيكها من طرف عناصر فرقة البحث والتدخل BRI لأمن ولاية الجزائر العاصمة، وإلى جانب الطبيب زعيم هذه الشبكة توجد شقيقته التي تعتبر الذراع الأيمن له في عمليات التوليد دونما شهادة في التمريض أو الطب، كذلك بالنسبة لعملية التكفل بالرضع بعد الولادة كانت تقوم بها حاضنة رفقة ابنتها متورطات مع الطبيب في هذه القضية.

أما بالنسبة لعملية تسجيل الولادات في بلدية عين طاية فكانت تتم بتواطؤ موثق يحرر شهادات مزورة لتسهيل عملية تحويل القصر إلى الخارج لبيعهم لأشخاص من أصول فرنسية أغلبهم من مدينة سانت إتيان الفرنسية، مستغلاً علاقاته مع شخص لقاطن بتلك المدينة متواطئ معه قصد تسهيل عملية بيع الأطفال.

في يوم 04 سبتمبر 2005 غادر الطبيب الجزائر إلى مدينة ليون الفرنسية رفقة طفلين، الأول من مواليد 2002، والثانية وهي طفلة من مواليد 2005 بشهادة مزورة على أساس أنهما ابنيه الشرعيين، وبعد تحريات فرقة البحث والتدخل لأمن ولاية الجزائر، فقد تم بالإجمال بيع 09 أطفال وهم دنيا، زكرياء، فهد وغيرهم لكل من ..... David, Bruno, Daniel وغيرهم، هذا حسب تحريات مصالح الأمن والوثائق التي تم العثور عليها في عيادة الطبيب.

في عملية مداهمة عيادة الطبيب بعين طاية من طرف مصالح الأمن، تم الثور على أدوات وأجهزة خاصة بتوليد النساء، هذا بالإضافة إلى العثور على ما يعرف بسجادة الصلاة فوق مكتب الطبيب. كما أن الطبيب هو شخص مولوع بالجنس اللطيف حسب ما هو وارد في القضية.

3.4.2.2. القضية الثالثة :

هذه القضية تناولتها فرقة قمع الإجرام BRB بالمقاطعة الغربية للشرطة القضائية للجزائر العاصمة، وهي تخص شبكة إجرامية مختصة في سرقة السيارات، هذه الشبكة تتكون من فتاتين وأخ لهما يقومون بسرقة السيارات من الأشخاص الأغنياء والمولعين بالجنس اللطيف، وهذا بعد اختيار الزبون المناسب بضرب موعداً للسهر وممارسة طقوس الدعارة، وبعد التأكد من أن الفرصة مواتية تتصل الفتاة بأخ لها متورط هو الأخر قصد المجيء بعد تحديد المكان لأخذ مفتاح السيارة ليقوم هو الأخر بصنع مفتاح مقلد للأصلي عند شخص أخر يعمل في هذا المجال، ومتورط هو الأخر، بعدها يرد المفتاح لمكانه وصاحب السارة رفقة الفتاتين ولا يدر، وفي المرحلة الأخيرة يتم الترصد للضحية لسرقة السيارة وبيعها، لكن مهارة وخبرة فرقة مكافحة الإجرام للمقاطعة الغربية للشرطة القضائية لأمن ولاية الجزائر العاصمة مكنت من إلقاء القبض على عناصر هذه الشبكة الإجرامية.

4.4.2.2. القضية الرابعة :

هذه القضية تخص السطو المسلح على المحلات التجارية والمؤسسات في مختلف ضواحي الجزائر العاصمة، حيث تم القبض عليهم من طرف فرقة قمع الإجرام بالمقاطعة الغربية للشرطة القضائية، وخلال عملية التوقيف بمدخل مدينة أولاد موسى بالجزائر العاصمة، تم العثور لدبهم على مسدس ناري وخراطيش، وأثناء التحقيق تم اكتشاف أن هناك مسدس أخر هو ملك لأحد عناصر الشبكة تم وضعه في غابة بجنب الطريق السريع، مما يدل على أنهم مختصين في عمليات السطو المسلح وذوو خبرة كبيرة في التضليل والتمويه.

5.4.2.2. القضية الخامسة :

تهريب القصر أصبحت ظاهرة مقلقة في مجتمعنا، والقضية التي بين أيدينا واحدة من بين الكثير من القضايا، حيث ألقت فرقة قمع الإجرام بالمقاطعة الغربية للشرطة القضائية للجزائر العاصمة على شبكة إجرامية مختصة في تهريب الفتيات القصر من بيوتهن والمتاجرة الجنسية بأجسادهن بمناطق مختلفة من الوطن، وتستعمل الشبكة الإجرامية إحدى النساء تبلغ من العمر 35 سنة لتسهيل عملية تهريب وتمكين الفتيات القصر من دخول عالم الدعارة. كما يتم مسك وثائق الهوية الخاصة بالفتيات قصد منعهن من الهروب في حالة ما أردن ذلك. كما أن تلك

الشبكة لديها شبكة علاقات اجتماعية واسعة سواء من الرجال في مجال كراء منازل لاستضافتهن أو النساء في تسهيل عملية تهريب القصر من بيوتهن عن طريق الإغراء.

5.2.2. الأنشطة المندرجة في نطاق الجريمة المنظمة

يدخل في نطاق الجريمة المنظمة مجموعة كبيرة ومتنوعة من الجرائم، يصعب وضع قائمة لها، ذلك أن المنظمات الإجرامية تضطلع بارتكاب مختلف الأنشطة الإجرامية التي تدر عليها أرباحاً كبيرة.

يحاول الأستاذ الألماني " ريختلينين" Richtlininen " بيان أهم الأنشطة التي تدخل في نطاق الجريمة المنظمة نذكر منها: تجارة تهريب المخدرات، تجارة وتهريب الأسلحة، جرائم البغاء، الاتجار بالرقيق الأبيض، المقامرة الغير مشروعة، الاحتيال، تهريب المهاجرين الغير شرعيين، تهريب الذهب، التهرب من دفع ضرائب السلع المستوردة، تزييف العملات، تصريف النفايات السامة، كما تناولت اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية الأنشطة الإجرامية التي تدخل في نطاق الجريمة المنظمة[30].

من خلال ما تقدم نتناول أهم الأنشطة التي تدخل في إطار الجريمة المنظمة، مع التطرق إلى بعضها في التشريع الجزائري، فبالرغم من أن المشرع الجزائري لم يضع قانون خاص بالجريمة المنظمة، إلا أنه كما بينا أنفاً قد خصها ببعض الإجراءات القانونية نظراً لخطورتها، فالمنظمات الإجرامية تمارس أنشطة متعددة، فهذه الأخيرة في الغالب تحترف ممارسة أنواع معينة من النشاطات الإجرامية، وتحاول احتكارها بمختلف الوسائل، ومن الصعوبة بمكان حصر تلك الأنشطة لاختلافها من دولة لأخرى، وعلية سنحاول من خلال هذا المطلب التركيز على أهم تلك الأنشطة الإجرامية وفقاً لطابعها العالمي والعابر للحدود من جهة، ومن جهة أخرى وفقاً لدرجة الخطورة التي تتميز بها هذه الأنشطة الإجرامية على صيرورة المجتمع.

ومن أهم هذه الأنشطة نذكر :

1.5.2.2. الاتجار الغير مشروع بالمخدرات :

تعتبر جرائم المخدرات من أبرز صور الإجرام المنظم وأكثرها شيوعاً في المجتمعات المعاصرة، حيث يشكل الاتجار الغير مشروع بالمخدرات المصدر الرئيسي للموارد المالية التي تجنيها المنظمات الإجرامية من وراء أنشطتها[30] ، وتعتبر المخدرات منتوج عالمي حقيقي، حيث تصل مبيعاتها إلى 500 مليون دولار في السنة، وقد وصل الأمر في إحدى دول أمريكا اللاتينية في أوائل الثمانينات إلى وصف الحكم في هذا البلد بحكومة المخدرات، في كولومبيا توجد كارتلات الكوكايين، التي تعمل في الاتجار بالمخدرات وتصنيعها على مستوى الجملة وفي دول

مختلفة وخاصة بالنسبة للهيروين، كما توجد عصابات المنظمات الإجرامية النيجيرية التي تعمل في مجال تهريب الهيروين، إضافة إلى بعض الأنشطة الإجرامية الأخرى كتزوير بطاقات الائتمان، وتستخدم العديد من اللغات واللهجات في تعاملاتها[44].

كما يشير تقرير الأمين العام للأمم المتحدة المعنون ب " **التعاون الدولي على مشكلة المخدرات الدولية** "المؤرخ في 29 يوليو سنة 2004، والمقدم إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها 59 إلى أن "**الأفيونات ما زالت المشكلة الأخطر في العالم بسبب تأثيرها على صحة متعاطيها، التي ظهرت من كثرة الطلب على خدمات العلاج.....الخ** "[45].

فتجارة المخدرات كما قلنا من الأنشطة التي تدر دخولاً بمليارات الدولارات، والتي تتم بصورة نقدية أساساً، وتعد نقود المخدرات أساسية بالنسبة لتلك العصابات، فبدون هذه النقود لا تستطيع العصابات الإجرامية الدولية تمويل عمليات النقل والتهريب والتوزيع والقتل والترويع، التي تعد العمليات الأساسية لهذه التجارة الغير قانونية.

موقف المشرع الجزائري من تجارة المخدرات :

الملاحظ هنا وحسب المشرع الجزائري أن كافة العقوبات في هذه الجرائم مشددة، إلا في جريمتي الاستهلاك والحيازة من أجل الاستهلاك فقط وهي جنح عادية، فقد نصت المادة 12 من قانون 18/04على أنه " **يعاقب بالحبس من شهرين (02) إلى سنتين (2) وبغرامة من 5.000دج إلى 50.000 دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يستهلك أو يحوز من أجل الاستهلاك مخدرات أو مؤثرات عقلية بصفة غير مشروعة**"[46].

كذلك الأمر بالنسبة لتسليم أو عرض مخدرات، فقد نصت المادة 13 من نفس القانون 18/04 الخاص بمكافحة هذه الآفة،أنه يعاقب " **بالحبس من سنتين (2) إلى عشر سنوات (10) وبغرامة من 100.000دج إلى 500.000دج كل من يسلم أو يعرض بطريقة غير مشروعة أو مؤثرات عقلية على الغير بهدف الاستعمال الشخصي.**"

بالنسبة لعملية التسليم أو العرض فتضاعف العقوبة إلى الحد الأقصى إذا تم تسليم أو عرض المخدرات أو المؤثرات العقلية حسب شروط يحددها القانون على قاصر أو معوق أو شخص يعالج بسبب إدمانه أو في مراكز تعليمية أو تربوية أو صحية أو اجتماعية أو داخل هيئات عمومية "[46].

أما بالنسبة لجرائم المتاجرة بالمخدرات، فالمشرع الجزائري شدد العقوبة حسب نص المادة 17 من القانون الخاص بالمخدرات " **يعاقب بالحبس من عشر سنوات (10) إلى عشرين سنة (20) وبغرامة 5.000.000 دج إلى 50.000.000دج كل من قام بطريقة غير مشروعة بإنتاج أو صنع أو حيازة أو عرض أو بيع أو وضع للبيع أو حصول أو شراء قصد البيع أو**

التخزين، أو إستخراج أو تحضير أو تسليم بأية صفة كانت، أو سمسرة أو شحن أو نقل عن طريق العبور أو نقل المواد المخدرة أو المؤثرات العقلية."

كما أن الفقرة الثالثة من المادة 17 إذ تتحول الأفعال السالفة الذكر إلى جنايات وهذا في حالة وجود جماعة إجرامية منظمة.

2.5.2.2. التهريب :

يعد التهريب من الأنشطة الإجرامية الخطيرة التي تهدد سلامة وأمن المجتمعات، والتي قد تتخذها عصابات الإجرام المنظم نشاطاً لها. يمثل التهريب الذي هو إدخال البضائع إلى بلداً ما أو إخراجها منه بصورة مخالفة للتشريعات المعمول بها دون أداء الرسوم الجمركية والرسوم والضرائب الأخرى كلياً أو جزيئاً أو خلافاً لأحكام المنع والتقييد الواردة في القانون الجمركي أو القوانين الأخرى في هذا الإطار.

فالنسبة للتشريع الجزائري لم يتطرق إلى تعريف التهريب، لكنه قام بتحديد الفعل المادي لها. ففي المادة 324 من قانون الجمارك الجزائري، يقصد بالتهريب ما يلي:

- استيراد البضائع أو تصديرها خارج مكاتب الجمارك.
- خرق أحكام المواد 60، 51، 25، 223، 222، 221، 64، 62، 225 مكرر، 226 من القانون.
- تفريغ وشحن البضائع غشاً
- الإنقاص من البضائع الموضوعة تحت نظام العبور مهما كان نوع التهريب سواء تعلق الأمر بالتهريب الغير الضريبي، والذي يرد على منع بعض السلع التي لا يجوز استيرادها أو تصديرها بقصد خرق الحظر المفروض بشأنها، والذي يعد مخالفاً للقوانين والتعليمات المعمول بها بشأن البضائع الممنوعة[46].

كذلك الحال بالنسبة للتهريب الجمركي الحقيقي الفعلي أو التام، الذي يعتبر الصورة الغالبة في هذا المجال، ويقصد به إدخال بضاعة تستحق عليها ضريبة جمركية إلى البلاد أو إخراجها منه بطريقة غير مشروعة ودون أداء هذه الضريبة[47].

كما هو الحال للتهريب الحكمي أو الاعتباري الذي لا يدخل في الإطار العام بالنسبة لجريمة التهريب، إلا أن المشرع الجزائري ألحقه بالتهريب الحقيقي لأنه يؤدي إلى نفس النتيجة.

هذا بالإضافة إلى تهريب الأسلحة والمخدرات والمؤثرات العقلية، ومهما تكون نوعية جريمة التهريب فإن المشرع الجزائري ضرب من حديد هذه الآفة من خلال إبرام عدة اتفاقيات منها :

- اتفاقية **" نيروبي "** للتعاون الإداري المتبادل قصد تدارك المخالفات الجمركية المبرمة في نيروبي بكينيا سنة 1977م، ودخلت حيز التنفيذ في ماي 1980، حيث انضمت إليها الجزائر في 1988.
- الاتفاقية المغاربية للمساعدة الإدارية المتبادلة قصد تدارك المخالفات الجمركية، والبحث عنها وردعها بين دول المغرب العربي، تم توقيعها في تونس في أفريل 1994م، وقد صادقت عليها الجزائر بموجب المرسوم الرئاسي رقم 96-161 المؤرخ في 08 ماي سنة 1996 م.

بالإضافة إلى هذه الاتفاقيات، فهناك العديد من الاتفاقيات الأخرى التي كان لها دور في مكافحة التهريب على غرار: اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنتظمة عبر الوطنية.

أما بالنسبة للقوانين الوطنية الخاصة بمحاربة التهريب نجد مثلاً الأمر رقم 05-06 الصادر في الجريدة الرسمية رقم 59 بتاريخ 23 أوت سنة 2005، المعدل والمتمم أولاً بالأمر 06-07 الصادر في الجريدة الرسمية رقم 47 بتاريخ 19 ماي 2006، وثانياً بالقانون رقم 06-24 الصادر في الجريدة الرسمية رقم 85 بتاريخ 26 ديسمبر 2006 المتضمن قانون المالية لسنة 2007. نصت المادة الأولى من هذا القانون على ضرورة دعم وسائل مكافحة التهريب لاسيما:

- وضع تدابير وقائية.
- تحسين أطر التنسيق مابين القطاعات.
- إحداث قواعد خاصة في مجالي المتابعة والقمع.

كما تطرق هذا القانون للأحكام الجزائية الخاصة بالتهريب بشتى حالاته وكان من ضمنها تهريب الأسلحة كما نصت على ذلك المادة 14، وقد تطرقنا لخطورة النشاط الإجرامي الذي تلجأ إليه الجماعات الإجرامية لتحقيق أهدافها، حيث نصت المادة 22 على استبعاد الظروف المخففة المنصوص عليها في المادة 53 من قانون العقوبات[47].

هذا بالإضافة إلى نصوص قانونية أخرى ذات صلة بهذا القانون مثل :

- القانون التجاري (الأمر رقم 75-59 الصادر في 26 سبتمبر 1975 المعدل والمتمم)
- قانون السجل التجاري (القانون رقم 90-22 الصادر 18 أوت 1990 المعدل والمتمم)
- قانون الضرائب (الأمر رقم 76-104 الصادر في 09 ديسمبر 1976 المعدل والمتمم).

3.5.2.2. الاتجار بالأشخاص والأعضاء البشرية:

- الاتجار بالأشخاص :

يعد الاتجار بالأشخاص من بين أهم الأنشطة التي تمارسها جماعات الجريمة المنظمة بغرض الاسترقاق الجنسي لأجل جني الأرباح. كما يعتبر هذا النوع من النشاط الإجرامي من أخطر الجرائم نظراً لما ينطوي عليه من مساس بالقيم والقواعد الأخلاقية وما يمثله من إهانة لكرامة الإنسان. من أهم المنظمات الإجرامية التي تمارس هذا النوع من المتاجرة نجد جماعة الثالوث الصينية والياكوزا اليابانية.

يتخذ الاتجار بالأشخاص صوراً مختلفة نذكر منها ما يلي :

ـ الاتجار بالنساء والأطفال، حيث استغلال النساء بصفة رئيسية في الدعارة استغلال الأطفال في التبني، وللقتل قصد الاتجار بأعضائهم، أو استغلالهم في نشاطات مثل نقل الأسلحة.

ـ تهريب المهاجرين بطريقة غير مشروعة، إذ تعتبر منظمة الثالوث الصينية من أبرز المنظمات التي تزاول هذا النشاط الإجرامي.

كما أفادت الأمم المتحدة أن المرأة هي الأكثر تعرضاً لمثل هذه الممارسات، إلى الحد الذي تمثل فيه المرأة 80% من ضحايا تجارة الرق في العالم. [48]

كما نشير إلى أن هناك عدة طرق للحصول على النساء والفتيات في هذه التجارة منها الوعود الخادعة للحصول على عمل، بالإضافة إلى الزواج الخادع وأيضاً الاختطاف[49].

موقف التشريع القانوني من هذه الجريمة :

هناك العديد من الاتفاقيات الدولية التي تم إبرامها بين الدول والتي تهدف إلى منع الاتجار بالأشخاص،إذ كانت أخر اتفاقية دولية في هذا المجال هي اتفاقية الاتجار بالأشخاص واستغلال بغاء الغير المبرمة في 02 ديسمبر 1949 [30].

أما فيما يخص المشرع الجزائري نلاحظ أنه نظراً لخطورة هذه الجريمة، فقد ضمنها المشرع نصوصاً قانونية في قانون العقوبات، حسب ما جاء في المواد 303 مكرر4 والمادة 303 مكرر5 الخاصة بالاتجار بالأشخاص[50].

- الاتجار بالأعضاء البشرية :

إن التطور الذي شهده الطب في مجال نقل وزراعة الأعضاء البشرية، رافقه تطور في ارتكاب الجريمة في هذا المجال، من قبل المنظمات الإجرامية، [51] إذ ينتشر هذا النوع من التجارة خاصة في روسيا والأرجنتين. ففي روسيا أشار أحد المختصين في الطب الشرعي أن " **لأعضاء الجريمة المنظمة هياكل إجرامية جد معقدة لاختطاف الأطفال والبالغين واستخدام أعضاءهم للزرع وإجراء التجارب الطبية. أما في الأرجنتين فإن المنظمات الإجرامية مارست**

أنشطة مختلفة من الاتجار بالأعضاء البشرية شملت قرنيات المرضى الذين أعلن موت أدمغتهم".

موقف المشرع الجزائري من هذه الجريمة :

نلاحظ أن المشرع الجزائري واكب التطور الخطير لهذه الظاهرة وتصدى لها من خلال سن قوانين وعقوبات للذين يتاجرون في أعضاء البشر، هذا ما جاء في المادة 303 مكرر 16 مكرر و 17-18 مكرر 19 من نفس المادة، وذلك بتسليط أقصى العقوبات على كل من يتاجر في أعضاء الغير.

4.5.2.2. تبييض الأموال:

يعد نشاط غسيل الأموال من الأنشطة الخطيرة التي تستخدمها جماعات الجريمة المنظمة لجني الأرباح، كما تعد متحصلات المخدرات المصدر الأول لغسيل الأموال، إلا أن الأنشطة الرئيسية التي تقوم عليها الجريمة المنظمة والتي يتم غسل عائداتها لا تقتصر فقط على المخدرات، بل تشمل أيضاً الاتجار الغير مشروع بالأسلحة، والآثار، التزوير.....الخ.

ثم إن المنظمات الإجرامية في إطار الجريمة المنظمة تسعى دائماً إلى غسل أموالها قصد إضفاء طابع الشرعية عليها إبقائها بمنأى عن سلطات فرض القانون[30].

فقد عالجت موضوع غسيل الأموال عدة اتفاقيات منها : اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار الغير مشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية سنة 1988م (اتفاقية فيينا)، وفي عام 1989م تأسس إطار دولي لمكافحة جرائم غسيل الأموال، والذي نشأ عن اجتماع الدول الصناعية الكبرى، ويرجع الفضل لهذه المنظمة في وضع أول دليل إرشادي لأنشطة غسيل الأموال[52].

بالإضافة إلى اتفاقية المجلس الأوروبي سنة 1990م بشأن غسيل الأموال وضبط ومصادرة الأموال المحصلة من الجريمة، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة سنة 2000م[28].

موقف المشرع الجزائري من جريمة تبييض الأموال :

لم يعرف المشرع الجزائري غسيل الأموال في النصوص التشريعية والتنظيمية التي صدرت في هذا المجال، مكتفياً بتحديد الأفعال التي تشكل جريمة غسيل الأموال، وكذا آليات المكافحة مستعملاً مصطلح غسل الأموال لعدة أسباب منها:

ـ الجزائر صادقت على مختلف الاتفاقيات الدولية التي صدرت في هذا المجال، وهذه الأخيرة التي اعتمدت مصطلح **"غسل الأموال"**.

ـ لقد أخذ مشروع القانون النموذجي الاسترشادي بهذا المصطلح، هذا النموذج معد من قبل الأمانة العامة لجامعة الدول العربية والتي تعد الجزائر عضو فعالاً فيها[53].

- يرجع الأصل في فكرة " تبييض الأموال إلى مؤسسات الغسيل التي أنشأها زعيم المافيا في شيكاغو المدعو " **ألـ كابون** " التركي الأصل سنة 1928م، كما نجد أن التشريع الجزائري قد عالج جريمة تبييض الأموال في القانون 05-01الصادر في 06 فبراير من سنة 2004 من خلال المادة 02 منه[46]. أيضاً بمقتضى القانون رقم 04-15 الصادر في نوفمبر من سنة 2004 كما استحدثت في ها الخصوص المادة 389 مكرر في قانون العقوبات الجزائري، المحددة لعمليات تبييض الأموال، ومحدداً في نفس المادة مكرر1 وما بعدها العقوبات المقررة لهذه الجريمة[46].

3.2. التحقيق القضائي ودوره في كشف الجريمة :

1.3.2. مفهوم التحقيق القضائي :

1.1.3.2. لغةً :

التحقيق في اللغة من الحق، وهو الأمر الثابت يقيناً، وجاء في لسان العرب : حقه، يحقه، وأحقه، كلاهما : أثبته وصار عنده حقلا يشك فيه، وأحقه : صيره حقاً، حققه : صدقه، وقال **إبن دريد**: صدق قائله، وحقق الرجل إذ قال هذا الشئ هو الحق، كقولك صدق : ويقال أحققت الأمر إحقاقاً إذا أحكمته وصححته. وحقق الأمر يحقه حقاً وأحقه : كان منه على يقين، يقال : مالي فيك حق ولا حقاق، أي لا خصومة[54]. كما أن التحقيق من التحقق ويقال تحقق الأمر أي صح ووقع، وقع الأمر أي عرف حقيقته[55].

2.1.3.2. اصطلاحا:

التحقيق كما عرفه المقدم **محمد حمدان عاشور** أنه: **" عبارة عن مجموعة من الإجراءات والوسائل المشروعة قانوناً، والتي يقوم بها المحقق لكشف واستجلاء غموض الحادث، والتوصل إلى فاعله وإسناد الاتهام قبله"**[56].

ثم إن هناك من عرفه على أنه **" البحث القانوني حول الأشخاص والأشياء بغية استعادة الظروف التي اكتنفت فعلاً أو امتناعا غير مشروع، فضلاً عن الحادثة النفسية التي صاحبت إياه، وأنه انتقال من المجهول إلى المعلوم بالرجوع إلى الماضي للتوصل إلى تحديد الحقيقة بالقدر الذي يمكن فيه اكتشافها من خلال تقص لاحق لوقوع ذلك الفعل أو الامتناع. [57] "**

أيضاً عرفه عبد الحميد فاروق **" البحث عن الحقيقة، وفي المجال الجنائي هو الجهد المبذول لكشف غموض الجرائم وتحديد شخصية مرتكبيها، وإثبات التهمة عليهم بما يقدم من أدلة إثبات"**[58].

كذلك بالرغم من اختلاف علماء الإجرام حول تعريف التحقيق القضائي باعتباره شق قانوني، إلا أن الكثير منهم متفقون على أنه " **علم الإجرام هو مجموع العلوم الجنائية كافة، وهو يضم بصفة خاصة قانون العقوبات الذي لا يعدو أن يكون الشق القانوني من علم الإجرام.** [59] " من خلال هذا التعريف ينتج لنا أنه لما كان التحقيق القضائي يمثل الشق القانوني في دراسة الظاهرة الإجرامية، هذا الأخير الذي يعتبر جزء مهم من علم الإجرام، إذن يمكننا القول أنه توجد علاقة بين التحقيق القضائي وعلم الإجرام، لكن الاختلاف هو فقط أن كل شق يمثل محور من محاور الظاهرة الإجرامية.

2.3.2. خصائص التحقيق القضائي

1.2.3.2. سرية التحقيق:

يقصد بسرية الإجراءات عدم الإطلاع عليها، ويقصد بسرية التحقيق عدم علانيتها بالنسبة للغير، وهم غير أطراف الدعوة العمومية. فسرية التحقيق إذن تعني إجراءه في جو من السرية والكتمان بالنسبة للجمهور، وتعني أيضاً صد كل شخص لا يعنيه أمر التحقيق في موضوع ما عن حضوره أو الإطلاع على أوراقه[60].

تنص المادة 11 من قانون الإجراءات الجزائية الجزائري على أن " **تكون إجراءات التحري والتحقيق سرية، ما لم ينص القانون على خلاف ذلك، ودون الإضرار بحقوق الدفاع"**[61].

وعليه فإن القانون يلزم كل من ساهم في عملية التحقيق، قاضي التحقيق وكل من يتصل بالتحقيق بطريقة أو بأخرى، كأعضاء النيابة العامة وأعضاء الضبطية القضائية أو الشرطة القضائية والخبراء والمترجمين بحضور إجراءات التحقيق والإطلاع على أوراقه بوجوب كتمان السر المهني بعدم إذاعة أسرار التحقيق، وإلا تعرض المفشي للسر للعقوبات المقررة، لأنهم ارتكبوا جريمة إفشاء السر المعاقب عليها طبقاً للمادة 303 من قانون العقوبات الجزائري، حيث تنص المادة 02/11 من قانون الإجراءات الجزائية الجزائري**" كل شخص يساهم في هذه الإجراءات ملزم بكتمان السر المهني بالشروط المبينة في قانون العقوبات و تحت طائلة العقوبات المنصوص عليها فيه"**[61].

2.2.3.2. الحضورية في التحقيق :

إذا كانت السرية باعتبارها عدم العلانية، يقصد بها عدم إطلاع على عملية التحقيق ولا على أوراقه إلا من يخول لهم القانون ذلك، هذا يعني أن السرية الواردة في المادة 11 من قانون

الإجراءات الجزائية الجزائري هي سرية لا تعني الخصم في الدعوى، لأنه لا يجوز أصلاً صد الخصم عن حضور إجراءات التحقيق أو الإطلاع على أوراقه[60].

فحضور إجراءات التحقيق تعني كل من لديه مصلحة فيه كالمتهم، الطرف المدني ووكلائهما والنيابة العامة وفق للمواد 96-102-103-104-106-107 من قانون الإجراءات الجزائية الجزائري، حيث أوجب القانون إخطار الأطراف المعنية بعملية التحقيق بمواعيد إجراءه، اليوم والساعة ومكان مباشرة إجراءات التحقيق[61].

من هنا يتبين لنا بأن حضور الأطراف المتنازعة أو التي تشكل قضية جزائية إجراءات ومراحل التحقيق أمر ضروري ومهم للسير الحسن لإجراءات التحقيق وللعدالة عامة، لأن هذه الأخيرة ترتكز على مدى فعالية هذه الإجراءات وسماع كل الأطراف بدقة. لكن فيه حالات لا يتم فيه حضور الأطراف أو الخصوم لإجراءات التحقيق، وهذا طبعاً حسب المادتان 99-101 من قانون الإجراءات الجزائية اللتان تنصان على الحالات التي يجوز للقاضي الخروج على مبدأ حضور الأطراف غير المعنية بسرية التحقيق، أي سلطته في إجراء التحقيق دون حضور الأطراف المعنية،

3.2.3.2. التدوين أو الكتابة :

الكتابة قاعدة عامة تشمل كافة إجراءات التحقيق،سواء كانت إجراءات جمع الأدلة كالمعاينة، سماع الشهود، الاستجواب، الخبرة القضائية.....الخ، أو كانت أوامر تحقيق قضائية كالأمر بالقبض على المتهم، الأمر بالإحضار، الأمر بالحبس المؤقت.....الخ[60]. هذا يعني أنه لابد من تدوينها سواء كان أثناء عملية التحقيق أوحتى بعد الانتهاء منه. تنص المادة 02/68 من قانون الإجراءات الجزائية الجزائري " **تحرر نسخة من هذه الإجراءات وكذلك جميع الأوراق ويؤشر كاتب التحقيق أو ضابط الشرطة القضائية المنتدب على كل نسخة بمطابقتها للأصل، وذلك مع مراعاة ما أشير إليه في الفقرة الخامسة من هذه المادة**"[61].

هذا يبين لنا ضرورة تدوين وكتابة كل كبيرة وصغيرة من التصريحات التي تخص القضية التي يحقق لأجلها قاضي التحقيق أو ضابط الشرطة القضائية في الحالات التي يخول له القانون ذلك، وضرورة طبع نسخة منها والتأشير عليها من طرف الأشخاص المخولين قانوناً لذلك. كما لذلك أهمية كبيرة في سير الإجراءات وشفافيتها، إذ يمكن مواجهة التصريحات المتناقضة من قبل المصرح، كما يمكن من خلال تدوين التصريحات مقارنتها في كل مرة بغرض إيجاد الثغرات التي تمكن قاضي التحقيق من إكتشاف حقيقة القضية المعروضة لعملية التحقيق القضائي.

3.3.2. الإجراءات العملية للتحقيق القضائي

تعتبر مرحلة التحقيق ذات أهمية كبيرة في مجال التوصل لمرتكب السلوك الإجرامي، وهي أيضاً مرحلة سابقة وممهدة لإجراءات المحاكمة، لذلك نجد ونظراً لتلك الأهمية لها أن المشرع الجزائري قد ضبط إجراءات خاصة ودقيقة لها، يمكننا عرضها فيما يلي :

1.3.3.2. الانتقال والمعاينة :

ارتكاب سلوك إجرامي ما يلزم القانون الأشخاص المخولين قانوناً أنه فور تلقي البلاغ بوقوع جريمة ما على ضرورة التنقل فوراً إلى مسرح الجريمة.

هذا فيما يخص التنقل، أما المعاينة فتعتبر أيضاً من إجراءات التحقيق، تتطلب انتقال المحقق لمكان ارتكاب الجريمة لمعاينة حالة المكان أو الأمكنة والأشياء والأشخاص ووجود الجريمة مادياً، وكل ما يلزم إثبات حالته، قبل أن يكون كل منها عرضة لمؤثرات خارجية[60].

ثم إن المادة 79 من قانون الإجراءات الجزائية الجزائري تنص على " **يجوز لقاضي التحقيق بالانتقال إلى أماكن وقوع الجرائم لإجراء المعاينات اللازمة، أو القيام بتفتيشها.....الخ**[61].

إذن هذه المرحلة وانطلاقا مما ينص عليه قانون الإجراءات الجزائية، تظهر لنا جلياً أنها جد مهمة في استكمال إجراءات التحقيق القضائي ويختص بها قاضي التحقيق.كما قد تقترن مرحلة المعاينة أيضاً بإعادة تمثيل مسرح الجريمة، وذلك بحضور الأطراف في الدوى وحسب نص المادة 96 من قانون الإجراءات الجزائية[62].

2.3.3.2. التفتيش وضبط الأشياء المتعلقة بالجريمة :

التفتيش هو الإطلاع على محل منحه القانون حرمة خاصة باعتباره مستودع سر صاحبه، لضبط ما عسى قد يوجه به مما يفيد في كشف الحقيقة عن جريمة معينة[60].

كما أن التفتيش حسب المشرع الجزائري يتطلب الانتقال إلى المساكن المراد تفتيشها، وهو يهدف للبحث عن دليل جريمة وقعت فعلاً وتحقيقه، فلا يجوز أن يستند التفتيش على إمكان وقوع جريمة مستقبلاً، ولو كانت كل التحريات والدلائل تدل جميعها على ارتكابها، ثم أن هذا الأخير كإجراء من إجراءات التحقيق يسمح للمحقق بالبحث في أي مكان من المسكن بغرض الحصول على ما يفيد في إظهار الحقيقة[61]. فالمشرع الجزائري في هذا الصدد قد نظم أحكام عملية التفتيش وضبط حدودها، كما نجد هذا في المواد 81-82-83 من قانون الإجراءات الجزائية الجزائري، ثم إن التفتيش أعطاه المشرع الجزائري إحاطة دقيقة من حيث التوقيت بالنسبة للمسكن الغير مسكون،بالنسبة لتفتيش المتهم.....الخ، إن عملية التفتيش أيضاً تستند إلى ضبط الأشياء التي لها علاقة بالجريمة، حيث تنص المادة 84 من قانون الإجراءات الجزائية

الجزائري على " **إذا اقتضى الأمر أثناء إجراء التحقيق وجوب البحث عن مستندات، فإن لقاضي التحقيق أو ضابط الشرطة القضائية الذي ينوب عنه وحدهما الحق في الإطلاع عليها قبل ضبطها، مع مراعاة ما تقتضيه ضرورات التحقيق، إذ يجب على الفور إحصاء الأشياء والوثائق المضبوطة ووضعها في احراز مختومة، ولا يجوز فتح هذه الاحراز والوثائق إلا بحضور المتهم مصحوبا بمحاميه.** [60]

3.3.3.2. الشهادة :

الشهادة هي معلومات يدلي بها الشاهد أمام قاضي،تتعلق بالجريمة موضوع التحقيق، ويقصد بسماع الشهادة السماح للغير أي الشهود وهم ليسوا أطراف في الدعوى العمومية بالإدلاء بما لديهم من معلومات تتعلق بالوقائع المنظورة أمام قاضي التحقيق، كما يخول القانون لقاضي التحقيق رفض طلب سماع شهادة شخص ما، إذا رأى عدم جدوى سماعه بشأن ثبوت الجريمة وظروفها وإسنادها للمتهم أو براءته منها. ثم إن الشهادة بهذا المفهوم تعتبر من أهم أدلة الإثبات في المسائل الجنائية بما تلعبه من دور في كشف ملابسات الجريمة، خاصة إذا تمت عقب ارتكابها مباشرة وقبل ضياع أو اختفاء معالمها[61].

كما أن قانون الإجراءات الجزائية الجزائري ضبط جيداً كيفية إجراء الشهادة، وذلك من خلال المادة 01/97 من نفس القانون، فتنص المادة على أن " **كل شخـــص أستدعي لسماع شهادته ملزم بالحضور وحلف اليمين وأداء الشهادة مع مراعاة الأحكام القانونية المتعلقة بسر المهنة**"[60].

كذلك تنص المادة 02/88 من نفس القانون والخاصة بطريقة سماع الشهادة كما نجده في المواد 90-91-92-93.....الخ وكلها مواد تنظيمية لإجراءات وطريقة أداء الشهادة[61].

حتى أن القرآن الكريم نص عليها في كثير من المواضع مما يظهر أهميتها في تبيان الحقيقة.

4.3.3.2. فحص شخصية المتهم :

يقرر القانون لقاضي التحقيق أثناء قيامه بمهامه إمكانية إجراء بحث شخصي واجتماعي أونفساني في شأن المتهم المعني، وهو فحص يتعلق بشخصية المتهم، لأنه من شأن هذا الفحص في شخصية المتهم من جميع جوانبها النفسية والاجتماعية والمادية أن يسلط الضوء لمباشرة إجراءات التحقيق واتخاذ الإجراءات المناسبة"[60].

كما تطرق قانون الإجراءات الجزائية إلى ذلك في مواد الجنايات وجوباً واختياريا فـــي مواد الجنح، حيث تنص المادة 02/68 من قانون الإجراءات الجزائية " **يجري قاضي التحقيق بنفسه أو بواسطة ضابط الشرطة القضائية وطبقاً للفقرة السادسة، أو بواسطة أي شخص مؤهل لذلك**

مثل وزير العدل تحقيقاً عن شخصية المتهمين، وكذلك حالتهـــم المادية أو الاجتماعية أو العائلية، غير أن هذا التحقيق اختياري في مواد الجنح"[61].

كما أن البحث له دور في معرفة الخلفيات والعوامل المحيطة بالمجرم، والتي كانت دافعاً لارتكاب السلوك الإجرامي، بالتالي إعطاء أهمية أكبر لهذا الجانب الذي يساعد في التعرف على الظروف المحيطة بارتكاب السلوك الإجرامي عن طريق البحث والتنقيب في شخصيته وظروفه الاجتماعية.....الخ، كل هذه الإجراءات تعتبر عادية في مجال كشف حقيقة الجريمة ومرتكبيها، لكن يبقى من الضروري المحافظة على سيرها وسريتها بما يقتضيه القانون طبعاً.

5.3.3.2. الاستجواب والمواجهة :

يعتبر الاستجواب والمواجهة من بين أهم الأساليب والإجراءات القانونية التي يباشرها قاضي التحقيق أثناء القيام بمهامه، الغرض منه الوقوف على حقيقة التهم الموجهة للمتهم سواء باعترافه عن نفسه أو بإنكارها.

لهذا الإجراء طابعاً مزدوجاً، فهو من جهة من إجراءات التحقيق القضائي، إذ يخول لقاضي التحقيق جمع الأدلة الإثبات والنفي، ومن جهة ثانية يعتبر من إجراءات الدفاع، يسمح للمتهم ويعطيه الفرصة للإطلاع على الأدلة المقامة ضده ومحاولة تفنيدها، أو التزام الصمت أمام قاضي التحقيق[60].

أما الإجراءات المنظمة لهذه العملية فجاءت بنص المواد 100-101 من قانـــون الإجراءات الجزائية لا داعي للإطلاع على مضامينها[61].

4.2. التحري الجنائي ومساهمته في كشف الجريمة :

1.4.2. مفهوم التحري:

1.1.4.2. لغةً:

كلمة مشتقة من الفعل الماضي تحرى، يقال تحريت الشيء، أي قصدته، وتحريت في الأمر، أي طلبت أحد الأمرين وهو أولاهما، وفي لسان العرب التحري في الأشياء ونموها، أي طلب ما هو أحرى بالاستعمال في غالب الظن، وفلان يتحرى الأمر أي يتوخاه يقصده. التحري هو قصد الأولى والأحق وهو أيضاً القصد في الطلب[63].

جاء أيضاً في الحديث الشريف قوله (ص) **" تحروا ليلة القدر في الوتر من العشر الأواخر من رمضان."**

2.1.4.2. اصطلاحا:

عرفه التشريع الجزائري في الفقرة الثانية من المادة 12 من قانون الإجراءات الجزائية **"يناط بالضبط القضائي مهمة البحث والتحري عن الجرائم المقررة في قانون العقوبات وجمع الأدلة عنها والبحث عن مرتكبيها ما دام لم يبدأ فيها تحقيق قضائي"**[61].

كما عرفه داود صبحي إبراهيم الحيدر أنه **" مجموعة من الإجراءات المشروعة والعمل الذي تقوم به أجهزة البحث الجنائي بهدف جمع معلومات صحيحة ودقيقة عن نشاط إجرامي وصولاً لمعرفة الحقيقة"**[64]

2.4.2. أنواع التحري القضائي:

1.2.4.2. التحري الوقائي:

هو الذي يهدف إلى جمع المعلومات عن الجرائم وشيكة الوقوع،لكي ينشط الجهاز الشرطي للحيلولة دون وقوعها وإفشال محاولة ارتكابها بتضييق الفرص أمام الراغبين في ارتكاب الجريمة وإقامة العراقيل لهم.

2.2.4.2. التحري ألضبطي :

يقصد به الإجراءات التي يقوم بها جهاز البحث الجنائي عقب نجاح المجرم في ارتكاب جريمته، وهو يهدف إلى تحديد شخصيته وتوفير الأدلة المثبتة لارتكاب الجرم، وهذا قصد توقيع القضاء للعقوبة الواجبة في حقه[60].

3.4.2. الإجراءات العملية في التحري الجنائي

إجراءات التحري لم يذكرها القانون حصراً، وإنما وضع قاعدة عامة تخول لضابط الشرطة القضائية أن يقوم بأي إجراء من شأنه الكشف عن الجريمة ومرتكبيها وتعقبهم لتقديمهم للسلطة القضائية المختصة.

ثم إن عمل الضبطية القضائية يخلو كأصل عام من أي قهر أو تعرض للحريات والحقوق والحريات الفردية بتقييدها أوالحد من استعمالها، وهذا بالنص على تخويله ضابط الشرطة القضائية جزءاً من سلطة التحقيق وذلك على سبيل الاستثناء من الأصل[65].

طبعاً فالتحري يعتبر مثلما قلنا إجراء قانوني في إطار تكثيف الجهود قصد الوصول إلى دليل قاطع لمرتكب السلوك الإجرامي، فهو مثل التحقيق يتطلب عدد من الإجـــــراءات العملية والتي سوف نتعرض لها في هذا المطلب كما يلي :

1.3.4.2. الاستيقاف بغرض تحقيق الهوية :

الاستيقاف إجراء بوليسي، الغرض منه تحقيق هوية المستوقف الذي يشك في أمره، وهو إجراء تقرره المبادئ القانونية لرجال السلطة العامة بوجه عام، ومن باب أولى لعضو الضبطية القضائية بغض النظر عن تنظيم القانون له أملا، وهو يهدف إلى إيقاف الشخص في الطريق العام لتوجيه أسئلة له عن اسمه وعنوانه ووجهته، يخول لرجال السلطة العامة عند الشك في أمر عابر السبيل[66].

كما أن قانون الإجراءات الجزائية الجزائري لم ينظم عملية الاستيقاف بنصوص صريحة، إلا أنه بالاعتماد على نص المادة 50 من قانون الجمارك رقم 07-79 التي تنص على أنه " **يمكن لأعوان الجمارك مراقبة هوية الأشخاص الذين يدخلون الإقليم الجمركي أو يخرجوا منه**"[61].

هذا يدلنا على أن قانون الإجراءات الجزائية راعى نقطة هامة في هذا الشأن ألا وهي جهة الاختصاص بالنسبة لعملية الاستيقاف ومراقبة هوية الأشخاص الذين يتم استيقافهم، خاصة وأن المجرمين بعد ارتكابهم للجرائم يلجؤون إلى الفرار لوجهات مختلفة حتى خارج التراب أو الإقليم، وهذا محل اختصاص أعوان الجمارك، لكن قانون الإجراءات الجزائية الجزائري بمراعاته لهذه النقطة يكون بتحديد الجهة المختصة بالنسبة لهذا الإجراء لمختلف لجرائم.

2.3.4.2. ضبط المشتبه به واقتياده إلى أقرب مركز :

ضبط المشتبه به يعني التعرض المادي لشخصه بتقييد حريته واقتياده إلى أقرب مركز للشرطة أو الدرك الوطني، وهو إجراء يجوز القيام به لعامة الناس أور جال الشرطة العامة هذا بنص المادة 61 من قانون الإجراءات الجزائية التي تنص على أنه " **يحق لكل شخص في حالات الجنايات أو الجنح المتلبس بها والمعاقب عليها بعقوبات الحبس ضبط الفاعل واقتياده إلى أقرب ضابط شرطة قضائية**"[61].

الضبط والاقتياد بهذا الشكل يشترط عند القيام به سواء من طرف عامة الناس أو رجال الشرطة أو الدرك الوطني ما يلي :

ـ أن يكون المشتبه به المراد ضبطه واقتياده لأقرب مركز شرطة أو الدرك الوطني فاعلاً في جريمة جناية أو جنحة متلبس بها وفقاً للمادتين 41-55 من قانون الإجراءات الجزائية من جهة ووفقاً للمادتين 05-27 من قانون العقوبات.

ـ ألا يكون موضوعاً للضبط والاقتياد إلا من ارتكب الجريمة المتلبس بها جنايةً أو جنحةً، بالتالي لا ينصرف لغيره من الأشخاص.

ـ أن الضبط والاقتياد لا يخول للقائم به من ضبط تفتيشاً منتجاً لأثاره القانونية، إلا أن هذا لا يمنع من القيام بالتفتيش الوقائي على سبيل الاحتياط عن طريق نزع سلاحه مثلاً الذي قد يستعمل في المقاومة والاعتداء على من يقوم بإجراء الضبط.

ـ تقديم الفاعل الذي ضبط إلى أقرب مركز للضبط القضائي من شرطة أو درك وطني.

إذن هذه الشروط التي يجب من الشخص الذي يقوم بعملية ضبط الشخص المشتبه في ارتكابه جريمة أو جنحة يعاقب عليها القانون.

3.3.4.2. الأمر بعدم المبارحة أو عدم المغادرة:

تنص المادة 50/ 1 من قانون الإجراءات الجزائية الجزائري بأنه " **يجوز لضابط الشرطة القضائية منع أي شخص من مبارحة مكان الجريمة ريثما ينتهي من إجراء تحرياته، وعلى كل شخص يبدو له ضرورياً في مجرى استدلالاته القضائية التعرف على هويته أو التحقق من شخصيته أن يمتثل له في كل ما يطلبه من إجراءات في هذا الخصوص**"[61].

عدم المبارحة أمر يوجهه ضابط الشرطة القضائية المتواجد في مكان ارتكاب الجريمة للمعاينة لشخص أو لمجموعة من الأشخاص يتواجدون في نفس المكان بأن لا يبرحوه، الغرض منه إتمام مهمته والقيام بإجراءات قانونية تسمح له بأخذ وتحقيق الوقائع وكشف الحقيقة في أحسن الظروف القانونية، فهو إذن بهذا المفهوم صورة من الاستيقاف لاستهدافهما معاً التحقق من هوية الشخص المشتبه به، إلا أنه يختلف عنه فيما يخص أن الاستيقاف يخول لرجال السلطة العامة ومن باب أولى يجوز لرجال الشرطة القضائية، في حين نجد أن عدم المبارحة لا يجوز الأمر به من غير ضابط الشرطة القضائية[61].

فالأمر بعدم المبارحة أو عدم المغادرة باعتباره إجراء قانوني، إلا أنه يخضع القائم به لعدة ضوابط وشروط أهمها :

ـ أن تتوفر حالة من حالات التلبس المنصوص عليها في المواد 41-55 من قانون الإجراءات الجزائية الجزائري.

ـ أن يكون الأمر موجهاً لمن يتواجد بمكان أو بمسرح الجريمة، حسب نص المادة 61 من قانون الإجراءات الجزائية دائماً.

4.3.4.2. التوقيف للنظر :

يعرف التوقيف للنظر على أنه إجراء بوليسي، يقوم به ضابط الشرطة القضائية بوضع شخص يريد التحفظ عليه فيوقفه في مركز للشرطة أو الدرك الوطني لمدة 48 ساعة كلما دعت مقتضيات التحقيق لذلك[60].

كما أن المشرع الجزائري نظم أحكام التوقيف للنظر في الفقرات 1،2،3،5،6 من المادة 51 من قانون الإجراءات الجزائية، حيث تنص الفقرة1 من نفس المادة " **إذا رأى ضابط الشرطة القضائية لمقتضيات التحقيق أن يوقف للنظر شخصاً أو أكثر ممن أشير إليهم في المادة 50 من قانون الإجراءات الجزائية، فعليه أن يطلع فوراً وكيل الجمهورية ويقدم له تقريراً عن دواعي التوقيف للنظر**"[61].

كذلك تنص الفقرة الثانية من نفس المادة " **لا يجوز أن لا تتجاوز مدة التوقيف للنظر ثمان وأربعين (48) ساعة.**" يجب على ضابط الشرطة القضائية أن يضع تحت تصرف الشخص الموقوف للنظر كل وسيلة تمكنه من الاتصال فوراً ومباشرة بعائلته، ومن زيارتها له مع الاحتفاظ بسرية التحريات طبقاً للمادة 51 مكرر 1 من قانون الإجراءات الجزائية[61].

ثم إن قانون الإجراءات الجزائية تطرق إلى إجراءات أخرى خاصة القيود المفروضة على سلطة الضابط فيما يخص التوقيف للنظر، وأيضاً فيما يتعلق بتمديد مدة التوقيف للنظر بالرغم من القيود المفروضة بالنسبة لهذا الإجراء، إلا أنه يبقى ضروري فيما يخص التحقق من هوية الأشخاص المشتبه في ارتكابهم سلوكات إجرامية ومعادية للقانون والمجتمع.

5.3.4.2. القبض :

هو إجراء يقوم به ضابط الشرطة القضائية، يهدف إلى إمساك الشخص المشتبه به لفترة محددة تمهيداً لتقديمه لوكيل الجمهورية لاتخاذ ما يراه بشأنه من إجراءات، كما هو تقييد لحرية المشتبه به واقتياده لوكيل الجمهورية في مهلة يحددها القانون سلفاً[60].

إلا أن القبض بهذا المفهوم فيه نوع من المساس بحرية الأفراد، الشيء الذي دفع بالمشرع الجزائري إلى تقديم نص من خلال المادة 1/32 من الدستور ينص على " **الحريات وحقوق المواطن محفوظة**"[67].

كما تنص المادة 1/34 من الدستور الجزائري أن " **تضمن الدولة عدم انتهاك حرمة الإنسان.....**"، وتنص أيضاً المادة 35 من الدستور الجزائري أيضاً على أنه " **يعاقب القانون على المخالفات المرتكبة ضد الحقوق والحريات، وعلى ما يمس سلامة الإنسان البدنية والمعنوية**"[67].

بالرغم من أن الدستور نص صراحة على عدم التعرض للحريات وحقوق الإنسان إلا أن قانون الإجراءات الجزائية لم ينظم إجراء القبض إلا في مرحلة التحقيق بنص المادة 120 من قانون الإجراءات الجزائية، وأيضاً في المادة 61-51 من نفس القانون الخاص بنفس الإجراء.

فهذا الإجراء بالرغم ما يحمله من تعرض للحريات وحقوق الإفراد وما فيه من تقييد صريح لحرية الشخص، إلا أنه يعتبر قانوني لهذا الحد، فهو يساعد الجهات القضائية المختصة في

متابعة مرتكبي الجرائم وتعميق عملية البحث والتحري حول الأشخـــاص المشتبه فيهم ودائماً في إطار الإجراءات الخاصة بالتحري.

6.3.4.2. تفتيش المساكن :

يعتبر المسكن مستودع سر الأفراد، وهو المكان الذي يطمئن فيه الإنسان على شخصه وماله، فهو كل مكان يتخذه المرء مسكناً لنفسه يؤويه، سواء كان ذلك على الدوام أو بصفة مؤقتة كالمساكن الصيفية والريفية[68].

إن قانون الإجراءات الجزائية الجزائري جاء دون وضع تعريف للمسكن هذا ما نجده في نص المادة 22 من نفس القانون "..... **غير أنه لا يسوغ الدخول إلى المنازل والمعامل أوالمباني أو الأقبية والأماكن المسورة والمتجاورة....."** [61].

فمن خلال نص المادة 355 من قانون العقوبات الجزائري التي تعكس ما جاء في قانـــون الإجراءات الجزائية نجد بعض الصفات التي إذا توفرت أمكننا القول بأن هذا مسكن وفـــق للقانون، إذ تنص المادة **" يعد منزلاً مسكوناً كل مبنى أو دار أو غرفة أو خيمة أو كشك أو متنقل، متى كان معداً للسكن، وإن لم يكن مسكوناً وقت ذلك وكافة توابعه مثل الأحواش، حظائر الدواجن ومخازن الغلال والإسطبلات والمباني التي توجد بداخلها مهما كـــان استعمالها حتى ولو كانت محاطة بسياج خاص داخل السياج أو السور العمومي."**

بهذا يكون قانون العقوبات قد أعطى وصف دقيق للمسكن كما جاء في القانون. أما التفتيش هو البحث في مكنون سر الأفراد على دليل للجريمة المرتكبة، وهو إجراء من إجراءات التحقيق الابتدائي الذي يخول القانون لقاضي التحقيق إجراءه.

كما ينظم قانون الإجراءات الجزائية كيفية دخول المساكن حسب نص المادة 47 منـــه، والذي ينص على **" تفتيش المساكن لأن دخول المسكن يقتصر على تجاوز محيطه الخارجي، أي الظهور فيه دون معاينة ما بداخله عكس التفتيش الذي حدد له القانون إجراءات خاصة".**

7.3.4.2. مراقبة المراسلات وتسجيل المكالمات :

يجيز القانون الجزائري في المادة 65 مكرر 5 لوكيل الجمهورية في البحث والتحري في الجرائم المتلبس بها، وفي الجرائم محددة وهي الجرائم الموصوفة بالإرهابية وجرائم المخدرات والجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية والجرائم الماسة بأنظمة المعالجـــة الآلية للمعطيات وجرائم تبييض الأموال الجرائم المتعلقة بالتشريع الخاص بالصـــرف، جرائم الفساد عند التحقيق الأولي بشأنها متى اقتضت الضرورة ذلك، أن يأذن بما يلي :

ـ اعتراض المراسلات التي تتم عن طريق وسائل الاتصال السلكية واللاسلكية.

ـ وضع الترتيبات التقنية دون موافقة المعنيين من أجل التقاط وتثبيت وبث وتسجيـــل الكلام المتفوه به بصفة خاصة أو سرية من طرف شخص أوعده أشخاص في أماكن خاصة أو عمومية، أو التقاط صور لشخص أوعدة أشخاص يتواجدون في مكان خاص، كمـــا كما أن لهذه الإجراءات شروط حددها القانون لذلك[60].

8.3.4.2. التسرب واستعمال الحيلة :

تعرفه المادة 65 مكرر 12 من قانون الإجراءات الجزائية على أنه " **يقصد بالتسرب قيام ضابط أو عون الشرطة القضائية تحت مسؤولية ضابط الشرطة القضائية المكلف بتنسيق العملية بمراقبة الأشخاص المشتبه في ارتكابهم جناية أو جنحة بإيهامهم أنه فاعل معهم أو شريك لهم**."[61] [2]، ثم إن للتسرب شروط نذكر منها:

ـ أن يكون الإذن صادر عن وكيل الجمهورية مكتوباً ومحدد لمدة أقصاها 4 أشهـــــر قابلة للتجديد مرة واحدة لنفس الفترة حسب مقتضيات البحث والتحري.

ـ أن يتضمن الإذن الممنوح الجريمة التي تبرر عملية التسرب، وأن يذكر فيه هوية ضابط الشرطة القضائية التي تتم عملية التسرب تحت مسؤوليته.

خاتمـــة

تعتبر الظاهرة الإجرامية سواء كانت سلوكاً أو فعلاً من أهم ما يواجه ويعرقل صيرورة الحياة الاجتماعية، إلا أن مواجهتها تقتضي التعمق في فهم وتفسير أسبابها، وهذا لا يتأتى إلا إذا تم الأخذ بعين الاعتبار التقنيات التكنولوجية سواء تعلق الأمر بالجانب العلمي العملي لمخابر الشرطة العلمية والتقنية وما تتوفر عليه من وسائل وأجهزة خاصة بكشف السلوكات والأفعال الإجرامية بطريقة علمية، أو تعلق الأمر بتشريعات قانونية تساير تطور الجريمة بأبعادها المختلفة، خاصة في ظل الصراعات العقائدية في هذا العالم المعاصر، وأيضاً ظهور جرائم مرتبطة بتطور الوسائل والوسائط التكنولوجية.

فبالرغم من هذا التطور في التقنيات التكنولوجية في مجال مكافحة الجريمة، إلا أنها غير كافية في ظل اتجاه السلوكات والأفعال الإجرامية نحو التعقيد، ويبقى دائماً وكما يقال "الوقاية خيراً من العلاج".

الفصل 3
التغير الإجتماعي والثقافي وأثره على سلوكات الأفراد

تمهيـــد:

يعتبر التغير الإجتماعي ظاهرة إجتماعية ملازمة للمجتمع، تؤثر في بنيته من جميع النواحي، وحتى سلوكات وثقافة الأفراد لم تسلم هي الأخرى من هذا التغير الإجتماعي، هذا ما أفرز عدة أنماط وتوجهات سلوكية وثقافية غير تلك التي تسود في المجتمع.

وأيضا التعدد الثقافي الذي هو الآخر من إفرازات هذا التغير الإجتماعي والثقافي داخل المجتمع والذي كان له دور في خلق نوع من الصراع بين المصادر الثقافية المتنوعة في المجتمع ما أفرز سلوكات وقيم ثقافية ذات طابع عنيف.

كل هذا سيتم توضيحه في هذا الفصل من خلال تبيين مدى تأثير التغيرات الإجتماعية والثقافية في المجتمع على سلوكات وثقافة أفراده.

1.3. التغير الاجتماعي والسلوك الإجرامي:

1.1.3. مفهوم التغير الاجتماعي

يعتبر التغير الاجتماعي حقيقة تشترك فيها جميع المجتمعات البشرية على اختلاف درجات الاجتماع الإنساني، حيث يشير إلى التعديلات المتتالية في طبيعة ومضمون بناء الجماعات والنظم والعلاقات والاجتماعية، وإذا كان التغير Change ظاهرة اجتماعية عرفتها الإنسانية منذ أقدم العصور وتدخلت عوامل لإحداث هذا التغيير، وتباينت صيغه معدلاته من مجتمع لأخر، فقد أخذ منحى مغايراً في عصر التغيرات العاصفة التي يعرفها عالم اليوم، حيث تحمل التغيرات العلمية والاكتشافات التكنولوجية المتسارعة مضامين قيمية متغايرة بدرجات مختلفة، لذلك شغلت تحديات التغيير والتحولات التي طرأت على أنماط المجتمع الإنساني الفكر الفلسفي والاجتماعي والسياسي منذ مراحل نشأته الأولى ولازالت تشغله حتى اليوم[69].

لقد عانى مفهوم التغير الاجتماعي كغيره من المفاهيم قدراً كبيراً من التداخل وعدم الوضوح واختلفت حوله وجهات النظر، يرجع ذلك إلى طبيعة الإطار العام لهذا المفهوم وتعدد مراحل دراسته.

فقبل محاولة تفسير مفهوم التغير الاجتماعي، يتعين توضيح بعض المفاهيم المتداخلة مع هذا المفهوم، إذ أنه على الرغم من أن المفاهيم مثل التطور، التقدم والنمو والتغير تبدوا متقاربة إلى حد بعيد، حيث حرص كثير من المهتمين بهذا الموضوع على التفريق بين مضامين تلك المفاهيم واستعمالاتها..

كما كان يحدث في حالة أخرى أن يوفق العلم بينهما، لكنها كانت مفاهيم مرتبطة يبعضها البعض ارتباطا وثيقاً[70].

يرى بوتومور boutomor أن الصعوبات التي واجهت علماء الاجتماع في نظريات التطور أو النمو أو التقدم إضافة إلى تغير المناخ الفكري العام، قد دفعت بالجميع إلى تبني مصطلح التغير الاجتماعي للإشارة إلى كل صور التباين التاريخي في المجتمع الإنساني، كما ساعد على انتشار هذا المصطلح الأكثر حياداً نشر كتاب **التغير الاجتماعي** لصاحبه وليام أحبرن[71].

يفرق علماء الإنثروبولوجيا بين نوعين من التغير، حيث يستخدمون مصطلح التغير الثقافي للتعبير عن التغيرات الثقافية والحضارية في المجتمع، ومصطلح التغير الاجتماعي للتعبير عن التغيرات في النظم البنائية[72].

فرغم ما يبدو من عدم التفرقة بين المفهومين في بعض الكتابات، إلا أنهما مختلفان،إذ نجد أن المجتمع يتكون من الكائنات الإنسانية في حالة من التفاعل، لذلك كانت كل التغيرات في الثقافة تؤدي إلى التغيرات في المجتمع والعكس صحيح.

فخلافاً لمفهوم التغير الاجتماعي، فإن التقدم الاجتماعي يتضمن مدخلاً معيارياً قيمياً للحكم على الأحداث الاجتماعية، فهو يحمل بالتالي " **ما ينبغي أن يكون** "، بينما يشير المضمون الأساسي للتغير الاجتماعي إلى ما " **هو موجود** " ما سيوجد، وهذا حسب كتابات كل من " سور وكين " وأيضاً " شبنجلر " وغيرهم [73].

أما مفهوم التطور الاجتماعي، فيشير إلى حركة التغير في الظاهرة الاجتماعية ـ وتتبع تلك الحركة التي تعني تجاوزاً ـ بالتطور الاجتماعي الذي هو حالة من حالات التغـــير الاجتماعي التي ينجم نتيجة تغير جوهري في إحدى النظم البنائية المشكلة للظاهرة[72].

بينما يشير مفهوم النمو إلى عملية الزيادة الثابتة أو المستمرة التي تحدث في جانب من الجوانب الحياتية، وتتم عمليات النمو من خلال عمليات التحول التدريجي ذو الطبيعة الكمية،

وليس الكيفية، مما يجعل مفهوم النمو مطلقاً وغير محدداً - يتصف بالتلقائية دونما تدخل من الإرادة الإنسانية أو التدخل الإنساني الواعي لتحقيق أهداف معينة[74].

كما ينطلق الماركسيون في تعريفهم للتغير الاجتماعي من رفض المدخل الوظيفي الذي يقوم على مفهومي البناء والوظيفة والتساند والاعتماد على التبادل بين النظم والأنساق الاجتماعية، حيث يؤكد أنصار المدخل الماركسي على مفهوم الثورة كأسلوب من أساليب التغير الاجتماعي، تعني التغير الشامل الذي يتجاوز الوضع القائم، ويعيد بناءه من جديد شكلاً ومضموناً، مما يعني إحداث تحولات عميقة وجذرية في حياة المجتمع الاجتماعية الاقتصادية والإيديولوجية والسياسية بإحلال علاقات اجتماعية جديدة[75].

أما بالنسبة لمفهوم التغير الاجتماعي، فيرى "محمد عاطف غيث" أنه يشير إلى نمط من العلاقات الاجتماعية في وضع اجتماعي معين يظهر عليه التغير خلال فترة زمنية محددة، أي أنه عبارة عن تغير في بناء النسق الاجتماعي الذي يتضمن القيم الاجتماعية، النظام الاجتماعي، المراكز والأدوار الاجتماعية[73].

من جهته يرى" مصطفى الخشاب "، أن التغير الاجتماعي يعني كل تحول في النمط والأنساق الاجتماعية سواء أكان في البناء أو الوظيفة الاجتماعية خلال فترة ز منية معينة، ولما كانت النظم في المجتمع مترابطة ومتداخلة ومتكاملة بنائياً ووظيفياً، فإن أي تغير في ظاهرة اجتماعية لا بد أن يؤدي إلى سلسلة من التغيرات الفرعية التي تصيب معظم جوانب الحياة بدرجات متفاوتة، نظراً لاختلاف عوامل التغير الاجتماعي التي تنحصر عامة في العوامل الطبيعية والاقتصادية والاجتماعية والسياسية والدينية والثقافية والإيديولوجية أيضاً[76].

كذلك هناك من يعرف التغير الاجتماعي على أنه " **الاختلاف في أدوار الأفراد التي يقومون بها في المجتمع من مرحلة زمنية لأخرى، وفي أدوار وتنظيمات المؤسسات داخل المجتمع، وعلى ضوء ذلك يمكن القول أن التغير الاجتماعي صفة أساسية من صفات المجتمع تتميز بتداخلها ببعضها البعض ويؤثر بعضها في البعض الأخر** "[77]

2.1.3. أنواع التغير الاجتماعي

تبين من خلال ما تم عرضه لبعض المفاهيم المتعلقة بالتغير الاجتماعي، أنه لا يحدث بصورة واحدة في كل المجتمعات مما يدل أن لهذا المفهوم أنواعاً، كما اختلف في هذه القضية علماء الاجتماع أنفسهم، فقد يكون هذا التغير بطيئاً، وقد يكون سريعاً، وربما هذا الاختلاف في سرعة هذا التغير وشكله في المجتمع والعوامل التي ساهمت في حدوثه كما قد يكون هذا الاختلاف حول الهدف والغاية ونوعية وطبيعة هذا التغير.

فمن علماء الاجتماع من اعتقد أن هناك تغيراً تقدمياً، أي أن هناك مرحلة يظهر فيها أن المجتمع متقدماً ويشعر أفراده بالرفاهية والانتعاش الاقتصادي، أما المرحلة الثانية ففيها يتعرض المجتمع إلى التفكك، ومن علماء الاجتماع الذين أيدوا التغير التقدمي نجد العالم الفرنسي" أوغست كونت " auguste comte.

وكما اتجهت أراء أخرى حول تقسيم التغير إلى تغير اجتماعي وهو الذي يحدث في البناء الاجتماعي، والتغير الثقافي، وهو الذي يمس النواحي الثقافية.كما قسمت أراء أخرى التغير الاجتماعي إلى تغير جزئي، وهو الذي يحدث في بعض جوانب المجتمع، وتغير كلي، وهو الذي يمس معظم جوانب المجتمع.

3.1.3. عوامل التغير الاجتماعي

يهتم هذا المطلب بدراسة وشرح العوامل التي تؤدي إلى التغير الاجتماعي، حيث أنه لا يمكن أن يؤدي أحد هذه العوامل إلى التغير بمفرده إلا إذا كان متفاعلاً مع بقية العوامل.

لقد اهتم علماء الاجتماع الذين قاموا بدراسة التغير بمحاولة تفسير العوامل التي تؤدي إليه، منطلقين من أصولهم النظرية التي يؤمنون بها، فجاء بعضهم بالعوامل الاقتصادية، كما يذهب إليه الماركسيون، والبعض الأخر اهتم بالعوامل الثقافية، وذهب فريق أخر إلى الاهتمام بالعوامل التكنولوجية، وفريق أخر ركز على العوامل الطبيعية.

1.3.1.3. العوامل الحضارية :

إن العوامل الحضارية تحكم مسيرة التغير الاجتماعي وتكسبه صبغة استمرارية، تشمل أثر القيم في طبيعة الظواهر الاجتماعية، وأثر العادات والتقاليد والمثل العليا والمعتقدات الدينية، كما يمكن الاستفادة من بعض التطورات الحضارية في التغير الاجتماعي، فمثلاً اكتشاف الطاقة يؤثر إيجابياً في التقدم في مجال الحياة الاجتماعية إذا ما استخدمت إيجابياً، كما يمكن أن تؤثر سلباً على مناحي الحياة الاجتماعية بصفة عامة عندما تستخدم كأداة للتدمير.

كما يمكن أيضاً اعتبار حركات الإصلاح الديني والثورات التي كان لها أثر بالغ في التغير الاجتماعي، أيضاً ما نتج عن هذه التطورات الفكرية من ازدياد معرفة الحقوق والواجبات الاجتماعية، مما أدى إلى تغير صحي للحياة الاجتماعية ومدى تأثرها بتقدم في المجال الاقتصادي، فبعض الاجتماعيين يرجعون التغيرات الاقتصادية إلى بعض التغيرات الحضارية، وفي مقدمة هؤلاء عالم الاجتماع " **ماكس فيبر** "، الذي يرجع ظهور النظام الرأسمالي إلى طبيعة القيم الاجتماعية التي يحملها أتباع المذهب البروتستانتي الذين وصفوا بالمثابرة والعمل والاقتصاد في النفقات، والابتعاد عن الغش والكذب والنفاق.

2.3.1.3. العوامل الاجتماعية :

إن أهم العوامل المؤدية إلى التغير الاجتماعي تلك التغيرات التي تحدث في تركيبة وهيكل المجتمع، فالمجتمع مكون من مؤسسات، وهذه الأخيرة متصل بعضها ببعض ويكمل بعضها البعض الأخر، فأي تغيير يحدث في بعض من هذه المؤسسات يؤدي إلى خلل في طبيعة العلاقة مع بعضها البعض.

فإذا ما تحولت المؤسسات الاقتصادية إلى مؤسسات تعتمد على الصناعة أكثر من اعتمادها على الزراعة، وتغيرت بذلك أساليب الإنتاج من أساليب بدائية إلى أساليب حديثة متطورة، فهذا التحول يؤثر على العائلة ونظام الثقافة والتربية وبقية النظم الأخرى[78] ، فالتربية تتحول إلى نظام تأملي عقلي، وكذلك نظم القيم الاجتماعية، فيتحول من نظام القبلية والعشيرة والأعمال البدوية والكرم والشرف، لكن قبل أن نبين القيم الجديدة التي أصبحت متلائمة مع العصر، يجب أن نشير بأن مسألة تغير القيم الاجتماعية مسألة معقدة وتحدث بصورة سريعة، بل تأخذ وقتاً طويلاً، بينما نستطيع أن نغير وفي ظرف وجيز نظاماً اجتماعيا كما أعتقد " ويليام إجبرن"[78].

3.3.1.3. العوامل البيئية (الإيكولوجية)

يقصد بها العوامل الطبيعية كالمناخ والتضاريس على اختلاف أنواعها والحرارة أيضاً، حيث يظهر تأثير العوامل الجغرافية على المجتمع في توزيع الكثافة ونشاط الأفراد ومواقع المدن أيضاً، البراكين والزلازل مثلما يحدث في اليابان[79].

تنطلق هذه المدرسة من عدة أفكار أهمها أن الإنسان تابع في قوانينه لكل القوانين التي تسير الكون، فلا بد إذن أن يكون الإنسان خاضعاً لقوانين الحتمية، فالبيئة الجغرافية تؤثر على الأفراد في ثقافتهم وأنماط اتصالاتهم.

فقد أوضح **" ابن خلدون "** أن البيئة الجغرافية تؤثر على البشر ثقافياً وحيوياً، كما العالم " مونتيسكيو " أحد رواد هذه النظرية، وأيضاً العالم " باكل " " Buckel"، و العالم " راتزل " Ratzel "[80].

ثم إن هناك علاقة بين الموارد الطبيعية والتغير الاجتماعي، فقد أدى اكتشاف البترول مثلاً في دول الخليج إلى حدوث تغيرات واضحة بالنسبة للسكان، فحولت نشاطهم من الرعي والنشاط الزراعي والعمل اليدوي، إلى النشاط الصناعي التقني التجاري، وأدى ذلك إلى إنشاء مدن صناعية، كما أدت هذه الأوضاع إلى خروج المرأة إلى العمل وغيابها عن المنزل لفترة أطول، فأثر ذلك على التنشئة الاجتماعية للأبناء.

4.3.1.3. العوامل الإيديولوجية :

لا تعتبر الإيديولوجية مجموعة من الأفكار والمعتقدات التي تصور جمعاً من الناس فحسب، إنما هي حركة فكرية هادفة لها فاعليتها في التأثير على البناء والعلاقـــــات الاجتماعية، ويمتد تأثيرها على القيم العادات والأفكار.

تظهر الأفكار الإيديولوجية نتيجة لعلاقات الإنسان مع غيره في الجماعات والتيارات الفكرية، وأحياناً تكون هذه الأفكار محركة ومثيرة للتغيرات التي تحدث في المجتمع، لارتباط هذه الإيديولوجية بحياة المجتمع الثقافية وغيرها، فهناك العديد من الدراسات الميدانية التي أشارت إلى هذا التأثير، فقد قام أحد الباحثين في هذا المجال وهو الباحث **" ريدفيلد"** بدراسة على قرية " شان كوم " بالمكسيك، والتي أعاد دراستها بعد 17 عاماً، وجد أن دور تلك العوامل واضح في بعض التغيرات الثقافية.

كما يرى " ماكس فيبر " Max Weber أن العوامل الفكرية لها دور هام في التغير الاجتماعي وكذلك الأفكار الاعتقادية[81]. كما أن عدم الاستقرار السياسي لا يؤدي إلى تغير منشود، حيث تهتم الدولة بالأمن[82].

5.3.1.3. العوامل الثقافية :

ركز العديد من علماء الاجتماع على العامل الثقافي واعتبروا أن الثقافة أهم العوامل السابقة في إحداث التغير، أمثال "ويليام إجبرن" وكذلك "سوركين"، واعتبراها نسقاً ذا صلة بالعلاقات الاجتماعية، وأنها تحمل صفة الديناميكية، فهي إذن عرضة للتغير الدائم، وتتطلع إلى الإبداعات والثقافات الجديدة، إذن إن الإبداعات الحديثة لها تأثير على المجتمع، فهي إضافات جديدة على الحياة الاجتماعية في كيفية استخدامها، فعند اختراع الآلة أدى ذلك إلى تحول المرأة إلى العمل والإنتاج، وما صاحب ذلك في مشاركتها في الدخل واستقلالها المادي، وعلاقتها مع صاحب العمل، كما أن اختراع الكهرباء حول العمل من يدوي إلى ألي، وأثر كل هذا على البناء الاجتماعي والطبقي وعلى دخل الأسرة أيضاً[79] ، ولقد ذكر ذلك **" لويس مفورد "** في مؤلفه **" الطريقة الفنية والحضارة "** بأن التقدم التقني والآلي الذي ظهر في أوروبا عقب الثورة الصناعية جاء نتيجة للتقدم الذي حدث على مستوى العوامل الثقافية، ومن ثم أدى هذا إلى تغيرات اجتماعية جوهرية في بعض النظم الاجتماعية وأدى إلى المساواة بين الرجل والمرأة، ولقد أكدت عديد الدراسات الميدانية على دور العامل الثقافي على التغير الاجتماعي.

6.3.1.3. العوامل الديموغرافية :

تعتبر الزيادة السكانية أيضاً من أهم العوامل التي تؤدي إلى التغير الاجتماعي، الأمراض، الأوبئة والحروب التي تؤدي إلى زيادة نسبة الوفيات في المجتمع، كما تؤدي إلى تغير معدل سن الزواج والإنجاب وغيرها.

كما أن كل من الزلازل والبراكين تؤثر على السكان وتؤدي إلى الهجرة الداخلية وأيضاً الخارجية، وهذه الأخيرة لها تأثير على البلدان المستقبلة للمهاجرين، ويحدث بالتالي ما يسمى بالاختلاط الثقافي، واكتساب مهن جديدة للعمال، ويتغير الدخل الفردي وأسلوب الحياة.

يتضح لنا مما سبق أن كل العوامل السابقة الذكر تفعل فعلها في إحداث التغير، لكن يختلف دورها من مجتمع إلى أخر، وقد تتشابه عوامل تغير المجتمعات كما جاء في بعض الدراسات الميدانية التي شملت بعض القرى في أمريكا اللاتينية ومصر.

4.1.3. نظريات التغير الاجتماعي :

تناولت نظريات مختلفة موضوع التغير الاجتماعي هذا بإسهام العديد من الباحثين والمفكرين في علم الاجتماع وتوجهاته النظرية، والتي ستبرز لها أبعاداً وأوجه التغير الاجتماعي المعقدة والمتشابكة، ورغم تباين هذه النظريات، إلا أنها جلبت أنظار واهتمام علماء الاجتماع الذين تنوع أدائهم وتعددت اتجاهاتهم نحو فهم ظاهرة التغير الاجتماعي.

1.4.1.3. النظرية التطورية :

حضي مفهوم التطور بدور مهم في تفسير جل أشكال النمو الإنساني في كل من العلوم البيولوجية والاجتماعية، مثل نظرية **"الانتخاب الطبيعي"** للعالم تشارلز داروين "darwin" عن التطور البيولوجي، أما في مجال علم الاجتماع فينظر إلى المجتمع على أنه متطور ومتحول وذلك من خلال مجموعة من المراحل، حيث تتطور المجتمعات من المرحلة البدائية من خلال المجتمعات البربرية إلى المرحلة المدنية، إذن هناك مجموعة من القوانين الطبيعية التي تفسر كل مرحلة من مراحل تكوين المجتمع في ضوء المرحلة السابقة لها.

لقد ظهرت العديد من الأعمال الرئيسية والهامة حول التطور قبل نشر كتاب داروين من أهمها أعمال **"كونت " " سبنسر "** و**" مرقان"**، ويشير نيسبيه Nesbit إلى أن هناك اختلاف جوهري بين نظرية التطور البيولوجي والتطور الاجتماعي رغم وجود بعض الملامح المشتركة بين النظريتين، وهذا الاختلاف يتمثل في مناهج البحث المستخدمة في علم الاجتماع[83].

كما يشير نيسبيهNesbit إلى أن موضوع البحث في أي نظرية من نظريات التطـــور الاجتماعي غالباً ما تشمل المفاهيم المتعلقة بالطبقات الاجتماعية، علاقات القرابة، الثقافة، القانون، والمجتمع ككل.

لقد افترض وميز كل من " **أوغست كونت** " و" **هربرت سبنسر** " و" **هنري مورجان**" أن كل المجتمعات تمر بمراحل مميزة ومتنوعة من التطور الاجتماعي.

أ- أوغست كونت :

تأثر هذا المفكر بإسهامات أعلام المدرسة الفرنسية وبخاصة العالم " **سان سيمون** " , s Simon" وغيرهم من الذين أمنوا بفكرة التقدم الحتمي للمجتمع، هذه الأفكـــار صاغها " **كونت** " في قانون أسماه " **قانون الأحوال الثلاث** "[84] ، وهي المرحلـــــة اللاهوتية، حيث سيطرت العلل الغيبية والتفسير الغيبي على العقل البشري، ثم تأتي المرحلة الفلسفية (الميتافيزيقية)، وهنا يتحرر العقل البشري من التفسير الغيبي وأصبح مكانه التفسير الميتافيزيقي، أي أصبحت علل الأشياء كامنة فيها وأخيراً أصبح هناك تفسيراً أخر هـــو التفسير الوضعي (العلمي) أي تفسير الظاهرة بظاهرة أخرى.

كما يرى "**كونت** " أن هذه المراحل الثلاث من التغير تتبع كل منها الأخرى، كما أن المرحلة اللاحقة تصحح أخطاء المرحلة السابقة لها، إلا أن المرحلة الأخيرة نهائية وحتمية بمعنى أنها تمثل النقطة النهائية للتطور أو التغير الاجتماعي، حيث تمثل الطبيعة أهـــــم الأسباب المفسرة لكل الظواهر[85].

فمن خلال ما سبق نستنتج أن " **كونت** " اعتقد أن التطور التاريخي يكشف فن حركـــة متوافقة ومتواصلة للأفكار والمؤسسات.

ب- هربرت سبنسر

تأتي مساهمة " **سبنسر** " في المماثلة التي عقدها بين التطور البيولوجي والمجتمع، وتأتي هذه الأخيرة تشبه باستعارة هذا المفهوم من علم الأحياء إلى علم الاجتماع، وهذا في نواحي عديدة منها الوظيفة والبناء، ومن بين الأمثلة التي يشرحها هذا المفكر للتعبير عن فكرة الوصول من التجانس إلى اللا تجانس، حيث طرح " **سبنسر** " تصوراته في دراسة عن تطور المجتمعات البشرية العسكرية إلى المجتمعات الصناعية.

لقد نظر " **سبنسر** " إلى مفهوم التطور على أنه تقدم في مسار متصل، وهذا يعني أنها عملية تراكمية مستمرة يتركب بواسطتها كل شئ في الكون في مستويات أعلى من التعقيد على نحو متواصل[83] ، ويؤكد " **سبنسر** " على أن المجتمعات البشرية تتبع نفس مســـار التطور الطبيعي من نماذج بسيطة نسبياً من التنظيم إلى أبنية أكثر تعقيداً تتميز بالتخصص المتزايد

للأجزاء، كما يعتقد هذا الأخير أن عملية التطور الاجتماعي تتبع قوانين الطبيـــعة الاجتماعية في أنها تتجه حتماً نحو التقدم، أي نحو تطور أشكال اجتماعية مرغوب فيها.

كما افترض " **سبنسر** " أن هناك توازن بين عدد السكان وكمية المواد الغذائية، فإذا ما تخطى مستوى النمو السكاني في المواد الأساسية والضرورية، فسوف يحدث صراع بين السكان من أجل البقاء، وسوف يتمكن من ذلك من لديهم قدرة أكبر على التكيف مـــــــع الظروف.

2.4.1.3. نظريات الصراع :

ترتكز هذه النظريات على مفهوم الصراع القائم بين الأفراد والجماعات، وتعتبر هذه النظريات التي ترتبط أساساً بأعمال " **كارل ماركس** "، أن التغير وليس النظام الذي يمثـــل العنصر الجوهري في الحياة الاقتصادية، كما أنها تعتبر التغير على أنه عملية جوهرية وفعلية في المجتمع وليست مجرد محصلة جزء ما من النظام الاجتماعي الذي يعمل علـــى نحو غير مناسب أو غير متوازن.

كما تفترض نظريات الصراع أن السلوكات الاجتماعية يمكن أن تفهم في ضوء التوتر والصراع بين الأفراد والجماعات، وترى هذه النظرية أن الصراع هو مصدر الاختلافات البنائية، وأنه لا يحدث التغير الاجتماعي إلا عبر الصراع[83].

نجد أن من أبرز المفكرين الذين تبنوا مفهوم الصراع لتفسير التغير الاجتماعي كل مـــن العالم **"كارل ماركس"** "k. marx" وأيضاً **"لويس كوسير"**.

أ- كارل ماركس :

تشمل نظرة ماركس عن التغير فكرتين هما : نمو التكنولوجيا والعلاقات الاجتماعية بين الطبقات الاجتماعية، ولقد حرص هذا الأخير على أن التكنولوجيا تساهم في نوعية هـــذه العلاقات الاجتماعية بين الطبقات، وكذلك ملكية وسائل الإنتاج، كما أشار إلى طبيعـــــة الصراع بين الطبقة الحاكمة والمحكومة الذي سيؤدي إلى تغيرات بنائية.

كما يرى ماركس أن السبب الرئيسي للتغير إنما يكمن في إنتاج الصراع في المجتمع عن طريق تأثير التنافس الاقتصادي للطبقات الاجتماعية المختلفة.

ب- لويس كوسير :

يدعم هذا الأخير ما جاء به ماركس من مفهوم الصراع والطبقية الاقتصادية وأيضـــاً الاجتماعية، وهذا من خلال تمسكه من أن للصراع أثار إيجابية وسلبية على المجتمع وعلى تغيره، فقد يكون بناءاً مثلما قد يكون هداماً، كما يرى بأن الصراع عملية حتمية وأنه جزء من الظروف الإنسانية، كما أن له دور في عملية قيام وتطور المجتمعات.

كما نظر كوسير للصراع كوسيلة لحفز التغير الاجتماعي، إما للبشر الذين يشعرون أن مجتمعهم يوفر لهم كل احتياجاتهم ولن يرغبوا في إحداث أي تغييرات في هذا المجتمع، أما الذين يشعرون أن حاجاتهم غير مشبعة فسوف يحاولون تغيير الوضع بمجموعة أخرى غبر المجموعة السائدة التي تحبط أهدافهم[83].

ثم أن كوسير يؤكد أن الصراع يمكن أن يؤدي إلى التغير بعدة طرق من ضمنها إقامة حدود جديدة للمجموعة، وتطوير أبنية أكثر تعقيداً لها، وهذا للتعامل مع الصراع وخلق تحالفات مع الفرق والأحزاب الأخرى وكل شكل من أشكال التغير، ذلك يمكن أن يؤدي إلى توزيع حديث للقيم الاجتماعية، مع صياغة مصاحبة كنظام اجتماعي جديد، فمن أجل ذلك ينظر للصراع على أنه قوة خلاقة يقوم عليها التغير الاجتماعي.

من هنا نستنتج أن كوسير يشاطر كارل ماركس في طرحه المتعلق بالصراع ومساهمته في إنتاج أوإن صح التعبير في خلق التغير داخل المجتمع من جميع النواحي، وكيفية تأثير الصراع الذي يحدث في مجال معين كالمجال الاقتصادي مثلاً وتأثيره في بقية المجالات الأخرى منها المجال الاجتماعي.

3.4.1.3. نظريات البنائية الوظيفية :

تشير كلمة بنية أو بناء بشكل عام إلى مجموعة من العلاقات الثابتة نسبياً النمطية للوحدات الاجتماعية، كما تشير كلمة وظيفية إلى العملية الدينامكية داخل البناء، فهو مؤسسات المجتمع أو ما يعر ف بالمؤسسات الاجتماعية من أسرة ومدرسة وحكومة ونظام اقتصادي ودين وغيرها، هي الأبنية الاجتماعية والعلاقات المتبادلة بين هذه الأبنية، وتعد وظيفة تضمن للمجتمع حالة عمل أو تغير دائم.

نجد من بين أنصار هذا الاتجاه كل من العالمين :

أ. أيميل دوركايم :

تظهر تحليلات **" دوركايم "** من فكرة التطور المستمر، والتي جاءت في إطار نظريته عن التضامن الاجتماعي، وقضية مرور المجتمع من البسيط إلى المجتمع المركب، أي من المجتمعات الآلية إلى المجتمعات العضوية، والذي يوضح فيه هذا الأخير طبيعة هذا التغير، وأنه يمر من البسيط إلى المركب ومن التجانس إلى اللا تجانس، وهذا يشمل البناءات الاجتماعية والعلاقات، وبناء السلطة، وأشار " دوركايم " في نقطة أخرى إلى التغير في الجماعات، الاتحادات المهنية (طبيعتها ووظائفها)، وتغيرت وظائف بعض الجماعات الأولية كالأسرة والقبيلة.

كما نجد وفي سياق النظرية البنائية الوظيفية بعض المبادئ الأساسية التي تم من خلالها تناول التغير الاجتماعي بمنظور بنائي وظيفي وهي كالتالي[83]:

أولاً– يجب أن يتم تحليل المجتمعات كنظم تتكون من أجزاء بينها علاقات.

ثانياً – علاقات السبب والنتيجة علاقات مركبة ومتبادلة.

ثالثاً – النظم الاجتماعية في حالة توازن ديناميكي، وقد حدث تعديل لملائمة القـــوى المؤثرة على النظام.

رابعاً – التغير هو شكل أساسي، وهو عملية بطيئة تكيفية وليس تحولاً ثورياً.

كما تسعي النظرية البنائية الوظيفية إلى إبراز فكرة أن اختلال التوازن الوظيفي للعناصر القائمة، والتي نتج عنها تراكم للتوترات الاجتماعية سوف يؤدي إلى انهيار وتغير اجتماعي قد يكون عبارة عن انبثاق نظام اجتماعي جديد عند مرور هذا التغير بنقطة ما.

ب. تال كوت بارسونز :

ركز هذا الأخير على موضوع توازن واستقرار النظام الاجتماعي وأهمل نوعاً ما التغير الاجتماعي، وأن المجتمع الإنساني يكون في تغير مستمر، فهو يرفض تناول التغير كظاهرة حتمية يمر بها كل مجتمع، وتتلخص نظرة بارسونز إلى النظام الاجتماعي على أنه نظام مستقر في حالة توازن معظم الوقت، كما يرى أن التوازن الاجتماعي واستمرار الأنماط الاجتماعية وصيانتها والمحافظة عليها لا تمثل مشكلة للنظام ولا تتطلب شرح أو تغير، لكن التغير هو الذي يتطلب الشرح[83].

كما يفترض بارسونز أن للتغير الاجتماعي مصدرين هما: مصدر داخلي والذي من شأنه التأثير على الحدود داخل النظام، والثاني مصدر خارجي، وفيه تكون البداية لأحد النظم خارج النظام الاجتماعي[83] ، ثم أنه وحسبه فإن العديد من أشكال التغير الاجتماعي تؤثر في النظم الاجتماعية مثل الحروب والتأثيرات الثقافية وغيرها.

4.4.1.3. النظريات الاجتماعية والنفسية :

نشأت هذه النظريات بناءا على فكرة أن المجتمع يتكون من أفراد، وأن هؤلاء الأفراد هم الذين يقومون بالتغيير في المجتمعات، ويقوم هذا الاتجاه على فرضية أساسها **" أن المجتمعات تتطور كنتيجة لفعل عوامل سيكولوجية معينة، وعندما تتوفر هذه العوامل فإن التغير سوف يأخذ طريقه، وعندما تغيب هذه العوامل فسوف يسود الثبات"**.

فهناك العديد من علماء الاجتماع الذين تبنوا هذا الاتجاه الاجتماعي السيكولوجي، وهم:

أ. **ماكس فيبر :**

يرجع فيبر فكرة تطور الرأسمالية الصناعية الحديثة إلى الظروف السيكولوجية التـــي حدثت بعد القرن السادس عشر(16م) في غرب أوروبا، وذلك بسبب انتشار الأخـــلاق أو المذهب البروتستانتي.

يرى هذا الأخير أن تطور الروح الرأسمالية يمكن أن يفهم مع أفضل وجه كجزء من تطور العقلانيين ككل، كما يمكن استنباطه من الوضع الأساسي الذي احتلته العقلانية في مشكلات الحياة الأساسية.

كما يرى فيبر أن للعمل أهمية كبيرة، وذلك باستثمار الكفاءات، كما يرى بأن الفرد واقع تحت ضغط دائم ومستمر يدفعه لترشيد نشاطاته وتنظيم حياته، وهذا ما يجعله يبتكر ويكتشف ويتكيف مع الظروف الجديدة، هذا ما يتوافق مع المبادئ الرأسمالية التي تسعى للربح الدائم والمتجدد عن طريق الاستثمار والمشروعات. ما يتفق أيضاً مع المذهب البروتستانتي الذي يدعوا إلى تقديس العمل واحترامه.

ب. دافيد ماكليلاند :

اعتنى هذا الأخير بأشكال التغير التطور الاقتصادي، وركز على ما سماه الدوافع التي تتغير نتيجة الحاجة إلى الإنجاز الذي بزيادته يرتفع مستوى التطور الاقتصادي، ولغرض التحليل طور " دافيد" طرقاً وأساليب للتحليل وقياس الحاجة للإنجاز في المجتمعات سواء القديمة أوالحديثة، ولقد قادته نتائجه إلى أن المجتمعات ذات المستويات العليا للحاجة إلى الإنجاز سوف تحقق تطوراً اقتصاديا أسرع، أي أن الاستثمار يكون في البشر وليس في الخطط فقط[83].

كما قام هذا الأخير وزملائه ببحوث عديدة لمعرفة مضمون وظروف الحاجة للإنجاز وربطها بمؤشرات النمو الاقتصادي، كما يظهر أثر دافع على سلوك الأفراد الذين يتمتعوا به في مواقف معينة، فهي تلك التي تحتوي على مهام يمكن تقييم نتائج أداء الفرد فيها وذلك باستخدام معايير محددة للكفاءة.

ثم أن الحاجة للإنجاز حسب هذا الباحث هي عبارة عن دوافع يمكن اكتسابها عن طريق المثيرات الداخلية والخارجية، وهذا في مرحلة الطفولة المبكرة، كما أن هذه المثيرات تحدد سلوكه المستقبلي، ما يؤكد على دور الأسرة والتنشئة الاجتماعية في خلق حاجة عالية للإنجاز عند الطفل.

خلاصة، فالنظريات الاجتماعية النفسية تؤكد على أن أنشطة وسلوكات الأفراد هـــي التي تشكل جوهر التغير في المجتمع، وأن تعديل وتطوير السلوك يمكن أن يسهل عملية التغير الاجتماعي.

5.1.3. دوافع التغير الاجتماعي :

تختلف المجتمعات في طريقة تغيرها باختلاف أنماط تقاليدها وعاداتها وجميع القيم السائدة فيها، فالمجتمعات الريفية مثلاً يكون تغيرها بطيئاً ولا تقبله في كثير من الأحيان حيث

أدوار ووظائف الأفراد تكون مستقرة، بينما المجتمعات الصناعية حتى تلك التي تقبل أو تؤمن بأفكار وقيم كالفردانية والحرية الشخصية مثل المجتمعات الغربية، فهي في حالة تغير مستمر ومتواصل، ثم إن الحديث عن الدافع إلى التغير يجرنا إلى التمييز بين جملة من العوامل ذات الطابع الفردي والتي تدفع الفرد إلى التغيير، ومن أهم هذه العوامل ما يسمى في علم النفس **بالدافعية**، وهي تمثل عاملاً هاماً أو قوة تحرك الفرد أو تستثيره لكي يسلك سلوكاً معيناً بشي من الحماس والرغبة في أداء عمل ما، وإن هذه الدافعية وإن كانت نابعة من ذات الفرد لكنها محفزة من الخارج من طرف المجتمع، كالرغبة في احتلال مكانة اقتصادية أو اجتماعية هامة، أو اكتساب قيمة أخلاقية كتحقيق الذات أو الكرامة.

كما تتأثر هذه الدافعية بعوامل أهمها : مستوى الإشباع، فكلما زادت درجة الحرمان التي يشعر بها الفرد لحاجات معينة، كانت بذلك الدافعية عالية عند الفرد، أما العامل الثاني وهو قوة المثير، كلما كان المثير شديداً كلما كانت الدافعية عالية، وتتفاوت الحاجات من فرد لأخر ومن مجتمع لأخر حسب سلم الحاجات، وقد قام أحد العلماء وهو العـــــــالم أبراهام ماسلو maslow بتحديد الحاجات الإنسانية وهي:

1ـ الحاجات الفيزيولوجية: وهي الحاجات الأساسية، أو يدعوها بالحيوية كالحاجة إلى الطعام والشراب والراحة والنوم.

2ـ الحاجة إلى الأمان : وهي حاجة الفرد إلى الأمن والاستقرار، كاستقرار الفرد في عمله وتأمين مستقبله.

3ـ الحاجات الاجتماعية: وهي حاجة الفرد إلى الآخرين الذين يبادلونه التعاون والمحبة، وحاجته إلى الأصدقاء الذين يتصل بهم ويتفاعل معهم.

4ـ الحاجة إلى التقدير : هي أن يشعر الفرد بأن له تقدير، وأن له مكانة اجتماعية في نفوس الآخرين، وأنه يحظى باحترامهم.

5ـ الحاجة إلى تحقيق الذات : وهي استثمار قدراته ومواهبه التي تتيح له مستقبلاً يمارس أعمالاً وأنشطة مختلفة.

كما أن هناك عامل ثالث بالإضافة إلى مستوى الإشباع وقوة المثير، يتعلق بالاتصال الذي يعتبر عملية مهمة تتوقف على أربعة أركان، وهي المرسل والمستقبل والرسالة والوسيلة، فكل هذه المكونات لها دورها الهام[83].

ثم إن عامل الاتجاهات يعتبر من العوامل الهامة في عملية التغير الاجتماعي، وهي تختلف بين الأفراد في المواقف المتعددة تجاه أفراد آخرين، أو قضايا سياسية أو اجتماعية كقضية

التغير الاجتماعي، وهي تتأثر أيضاً بالاتصال وأهميته في الاتجاه، ويلعب التأثير الشخصي دوره في هذه النقطة.

إن هذه الأفكار كانت تخص الجانب النفسي أو الفردي في عملية التغير، ولهذا لا بد أن نتطرق إلى ما نسميه بالمحفزات الاجتماعية، والتي من أهمها الرغبة، فكما سبقـــت الإشارة إليه فالمجتمعات التقليدية تتغير ببطء، وتميل إلى تبني الثقافة اللامادية مثل الزهد الديني، تحقيق الإلتزمات الدينية.....الخ، بنما المجتمعات المعاصرة تميل إلى تبني الثقافة المادية كالمظاهر، السكن، القيم الاقتصادية، فكثيراً ما تكون المبتكرات التكنولوجية العصرية محفزة على التغيير للدلالة على التقدم والتطور في كل المجالات الحياتية.

2.3. التغير الثقافي و الجريمة :

1.2.3. مفهوم التغير الثقافي :

التغير الثقافي هو عبارة عن التحول، أي يتناول كل التغيرات التي تحدث في أي فرع مـــن فروع الثقافة، بما في ذلك الفنون والعلوم والفلسفة والتكنيك، كما يشمل صور وقوانين التغير الاجتماعي نفسه[86] ، و يشمل فوق كل ذلك كل التغيرات التي تحدث في أشكال وقواعد النظام الاجتماعي.

فالتغير الثقافي عملية تحليل وتفكيك يتولد عنها كثير من العلل والانتكاسات التي يدفع ثمنها المجتمع

ـ التغير الثقافي يقوم على الحركة المفاجئة السريعة.

ـ التغير الثقافي يعتمد على رأس المال الأجنبي إن جاز لنا التعبير، أي أنه ينجم عـــن الاتصال الخارجي مع الثقافات الأخرى.

ـ التغير الثقافي ينتج بصورة أساسية عن الاختراع أو التجديد، سواء أكان اختراعا ماديـــــاً أم اختراعا اجتماعيا كظهور الديانات والفلسفات والقوانين الاجتماعية[87].

يرتبط مفهوم التغير الثقافي بمفهوم أخر هو التعجيل الثقافي Cultural Acceleration يعني زيادة معدل التغير الثقافي " فإجبرن" يفترض أن التراكم يرجع إلى صفتين في العملية الثقافية، إحداهما ثبات الأشكال الثقافية والأخرى، إضافة أشكال جديدة، وبدلك ظهرت بعض المشكلات نتيجة تباين نسبة التغير في الثقافة المادية واللامادية، وتتوصل إلى ما أطلق عليه "بالهوة الثقافية"[88].

يعرف درسلير Dressler التغير الثقافي بأنه " **تحول أو انقطاع عن الإجراءات المجربة والمختبرة والمنقولة عن ثقافة الماضي مع إدخال إجراءات جديدة** "[88].

كما نجد أن التغير الثقافي يتضمن مجموعة من المفاهيم التي تدل عليه منها مفهـــــوم التثاقف Acculturation، والتفكك، التطور، التغير التدريجي، الإبداع، التكامل، والنقل، إعادة الإحياء.....الخ.

فهذا إن دل على شيء إنما يدل على أن التغير في حقيقته ظاهرة ثقافية عامة، تشكـــل عملياته عبر الزمن ديناميات الثقافة[89].

التغير الثقافي إذن أشمل من التغير الاجتماعي الذي يشير إلى التحولات في النظـــــم الاجتماعية والوظائف التي تضطلع بها، وزادت الصورة وضوحاً في عملية التغير الثقافي عندما عرفنا مكونات الثقافة، فهي على حد ما يذهب إليه تايلور Taylor، فـــــي تعريفه التقليدي لها " **ذلك الكل المركب الذي يشمل المعرفة والمعتقدات والفن والأخلاق القانون والعرف وكل القدرات والعادات الأخرى التي يكتسبها الإنسان من حيث هو عضو في مجتمع**"[90].

فعلى ذلك يعتبر التغير الاجتماعي جزء من التغير الثقافي أو جانباً منه فحسب، غاية القول هو أن التغير الثقافي ظاهرة عامة في كل المجتمعات البشرية على اختلاف حظوظهم من التخلف أو التقدم، من العزلة أو الانفتاح، ومن القرب أو البعد، ومـــن الشرق من الغرب على حد السواء.

2.2.3. عوامل التغير الثقافي :

من خلال اهتمام علماء الاجتماع والإنتروبولوجيا بدراسة التغير الثقافي ومعرفـــــة مصادره، حظيت عملية التراكم الثقافي Cultural Accumulation وكيفية حدوثهـــا باهتمام خاص، إذ افترضوا أن عملية التغير الاجتماعي تتم عن طريق عوامل داخلية مثـل الاكتشافات والاختراعات، التجديد، وعمليات خارجية كالانتشار الثقافي، ولا تحـــدث هذه العوامل الخارجية إلا من خلال الاحتكاك الثقافي بين الثقافات، ومن أهم هذه العوامل:

أ. الاكتشاف :Discover

يعبر عن الاكتشافات Discoveries بمحصلة الجهد البشري المشترك في الإعـــــلان المبدع عن جانب من جوانب الحقيقة القائمة بالفعل، ومن محصلات الجهد البشري المبدع مثل اكتشاف الرافعة، والدورة الدموية، ويعتبر الاكتشاف إضافة جديدة لمخـــــزون المعرفة الحية للبشرية عبر تاريخها الطويل، ولا يصبح الاكتشاف عاملاً محدثاً للتغيـــــر الاجتماعي إلا بعد

استخدامه من قبل المجتمع، وقد يصبح هذا الأخير جزءاً من القاعـــدة الثقافية التي يستخدمها أفراد المجتمع عند إصدار حكمهم أو تقييمهم للممارسات الجارية[91].

ب. الاختراع : invention

تعددت تعريفات الاختراع Invention في تراث علم الاجتماع، ويرى علماء الاجتماع أن الاختراع لا يقتصر على الجانب المادي من الثقافة، بل يتضمن بالضرورة الجانب غير المادي منها، ويرى ويليام أوجبرن W. Ogburn أن الاختراع مفتاح التغير الثقافـــي، كما أن الثقافة ككل وليدة الاختراع، ويعرف ميرل Merrill الاختراع بأنه توليف جديـــد لسمتين ثقافيتين أو أكثر، مع استخدامهما في زيادة محصلة المعرفة الموجودة بالفعل.

ج. الانتشار :Diffusion

يشير تعريف الانتشار Diffusion للعمليات التي تنتج تماثلاً ثقافياً بين مجتمعات متباينة، كما أن معظم التغيرات الثقافية التي تحدث في جميع المجتمعات الإنسانية المعروفة تتطور من خلال الانتشار، وتتم هذه العملية بين مجتمع وأخر فقط كما قد تحدث داخل المجتمع الواحد بانتشار الخصائص الثقافية من جماعة لأخرى، فعلى سبيل المثال نجد أن السود في الولايات المتحدة الأمريكية هم أول من اشتهروا بموسيقى الجاز Jazz ، وما لبثـــت أن انتقلت لمجموعات أمريكية أخرى، ثم انتشرت أخيراً في مجتمعات غير أمريكية[92].

ثم إن علماء الاجتماع والإنتروبولوجيا يميزون بين ثلاث أنواع من الانتشار وهي :

أ. الانتشار الأولي :

يحدث من خلال الهجرة، وأوضح مثال عل ذلك التغيرات التي حدثت في الثقافـــة الأمريكية جراء هجرة أعداد كبيرة من الأفراد للولايات المتحدة الأمريكية خلال القرن 20م.

ب. الانتشار الثانوي :

تشتمل هذه العملية على النقل المباشر لعنصر أو أكثر من عناصر الثقافة المادية كنقـــل التكنولوجيا من العالم المتقدم إلى العالم النامي.

ج. انتشار الأفكار :

قد تحدث هذه العملية دون هجرة مباشرة، أو نقل لعناصر تقنية، إلا أنها تحدث تغيرات ثقافية كبيرة، ومن أمثلة ذلك الدعوة للحرية، والمساواة، وحقوق الإنسان، وما تنادي به الثورات الاجتماعية والسياسية من أراء وفلسفات تأثرت بها مجتمعات كبيرة.

كما أن هذا الانتشار يحدث في جميع المجتمعات عل اختلاف درجة تحضرها.

د. وسائل الاتصال الإعلامي :

عندما تتيح التقنية الحديثة لوسائل الاتصال الإعلامي في ظل ثورة المعلومات مختلف صنوف الأدب والموسيقى والدراما والعلوم المتنوعة الأخرى لأعداد متزايدة من أفراد المجتمعات الإنسانية، فإن القياسات الفكرية والذهنية السائدة تأخذ في التحول بشكل ملحوظ، فقد أصبح توجيه الثقافة الجماهيرية حديثاً نحو تسلية وإمتاع أعداد متنامية من الأفراد، صناعة كبرى هامة تستثمر خاصة من قبل المجتمعات ذات السبق والتقدم في هذا المجال، والتي تصدر صناعاتها لمجتمعات أخرى، مما يزيد من سرعة الانتشار الثقافي.

فمما تجدر الإشارة إليه أن تطور وسائل الاتصال الجماهيري ووسائل النقل كالطائرات والسيارات، فقد أثر بشكل واضح في تطور الثقافة وانتشارها، وفي اتجاهات علماء الاجتماع والإنتروبولوجيا في دراسة التغير الثقافي، إذ قامت المحاولات العلمية المبكرة في رؤيتها للانتشار الثقافي على فكرة المراكز الثقافية وانتشار الثقافة منها إلى مناطق عديدة، كما أن الانتشار الثقافي يأخذ شكل دوائر أشبه بدوائر الماء حين نلقي فيه حجراً، وكان هذا يعني أن الثقافة تنتشر في دوائر منتظمة بمعدل ثابت السرعة وفي وسط متجانس، كما استشهد العلماء على صحة زعمهم من خلال تتبعهم لأثار انتشار السمات الثقافية عبر التاريخ من الحضارة الفرعونية، كأول مركز ثقافي عرفته البشرية، إلى الفينيقيين شرقاً وقرطاجة غرباً، ثم انتشارها عبر البحر إلى مالطا، وكريت ثم اليونان التي استعارت الكثير من السمات الثقافية الفرعونية، كذلك استعارت الدولة الرومانية عقب قيامها الكثير من السمات الثقافية الإغريقية، كما تتبع العلماء انتقال الكثير من السمات الثقافية العربية إلى أوروبا التي عرفت أفكار الفارابي، والكندي، وابن سينا، ابن رشد، كما انتشرت سمات ثقافية عربية عن طريق التجارة، الحروب بين الأندلسيين و الفرنجة[93].

3.2.3. أنماط التغير الثقافي

يمكن أن نقسم التغير الثقافي إلى أنماط على غرار التغير الاجتماعي، وبالتالي نكون بصدد تغير داخلي ناجم عن عوامل داخلية (Infernal)، وتغير ثقافي خارجي ناتج عن مؤثرات خارجية (External) عن المجتمع المدروس.

فالحديث عن التغير سواء اجتماعيا أم ثقافياً، يستلزم تحديد نقطة البداية، [94] إذ أن تحديد نقطة الصفر (Zero Point) في النسق الثقافي أو الاجتماعي، ثم نحدد اتجاه هذا النسق بعد انطلاقه هما من الأبعاد الهامة في النسق الوظيفي المتغير[95] ، وفي هذا السياق يقرر

الوظيفيون الإنتروبولوجيون أن التغير ينبع أساساً من الخارج، إلا أن هــذا لا يمنع من إمكانية قيام تغير داخلي بفضل عوامل داخلية في الثقافة ذاتها.

أ- التغير الثقافي الداخلي :

يحدث التغير الثقافي الداخلي نتيجة لعدة عوامل وعمليات داخلية، وهي الميكانيزمــات الثقافية التي تنبع من المجتمع الأصلي، من هذه العمليات والميكانيزمات ما يلي:

- التجديد :Innovation

يذهب هولتكرانس إلى أن التجديد يعني أي عنصر ثقافي جديد تقبله الثقافة، وهو كذلك العملية التي تؤدي إلى هذا القبول و التي يمكن وصفها بأنها صورة من صور هذا التغير[96].

أما بارنت Barnett، فيعرف التجديد أنه **" أي فكرة أو سلوك أو شئ يكــون جديداً، لأنه يختلف نوعياً عن الأشكال القائمة"[97].**

كما تناول علماء الأنتروبولوجيا الأوروبيون أيضاً مفهوم التجديد، فنجد العـــالم فارنياك Varniack يقول بأنه على مدى التاريخ " كان يحدث انهيار في بعض أجزاء التراث، ولكن لم يكن حتى القرن التاسع عشر إلا نوع من التجديد، إذ يعاد على الفور تكوين مجموعات أخرى من التقليد، وكان مظهر التجديد الأكبر في هذا الصدد هو اختفاء ذلك النوع التقليدي من التجديد، مما نتج عنه ظاهرة فناء التقاليد[98].

كما يشير جورج فوستير George Foster إلى أن الإنسان المجدد Innovator هو إنسان هامشي على حد قول بارنيت Barnett K يجنح عما تألفه الجماعة، ولا يرضى بما يشيع لديها من طرق تقليدية، ويرفض الامتثال لها في نفس الوقت[99] ،

وهذا الصنف من الأشخاص يعد حامل مشعل التغير الثقافي الداخلي، وفي هذا الصدد يقدم لنا عالـــــم الأنتروبولوجيا ماندل باوم Baum Mandel دليلاً على ذلك بقبائل الكوتا غير العادية[1].

- الاختراع :Invention

الاختراع هو إضافة ثقافية تحدث نتيجة عمليات مستمرة داخل ثقافة معينة، ويـــــرى أوجبرن ogburn **" أن الاختراعات هي توليفات بين عناصر ثقافة قائمة فعلاً في شـــكل جديد"**[96] ، أما لينتون R. Linton فيرى أن الاختراع هو تطبيق جديد للمعرفة.

ثم إن هيرسكوفيتس , Herskovits يرى أن الاختراع والإكتشاف ميكانيزمان للتجديد الداخلي في أية ثقافة، وهما اللذان يضطلعان بمهمة التغير الثقافي، غير أننا نجد مشكلات كبيرة

---

[1] قبائل الكوتا : جماعات قبلية تعيش في مرتفعات الهند ويعتبرهم ماندل بوم مبدعيــن دوماً ولا يخضعون لتراث أعمى.

عند التمييز ما بين الاختراع والاكتشاف، ولكن النظرية الوظيفية اجتازت هـــذه المشكلات بأن نظرت إلى هذا التمييز على أنه قليل الجدوى، لأن الأمرين كليهما يمثلان معاً وسائل لتغيير ثقافي من الداخل في مقابل الإبداعات التي تؤدي وظيفتها بالفعل في مكان ما [100].

فمن المأثور أن الحاجة الملحة الضرورة هي أم الاختراع، وعلى ذلك فإن هـــــذه الضرورة تدفع المرء إلى البحث السببي عن إشباعها، أي لا بد من الاختراع، بأن يقـــدم مثلاً شيئاً غذائياً جديداً كالجبن، الأغذية المحفوظة، وتهجين البذور للوصول إلى بـــذور منتقاة ومحصول أوفر.

إذن الضرورة تضاف إلى حب الاستطلاع فيبدأ البحث العرضي وهكذا، وإزاء توكيدنا على عامل الحاجة، فإننا نقترب هنا من لب الاختراع، حيث يتقابل بالحاجـــة لا لكي يستأثر الناس بحق استخدام الشئ غير المستغل، وإنما لخلق شئ ما جديد وأفضل من غيره بصفة جوهرية.

غير أن هذه الاحتياجات الملحة تعد بمثابة القوى الأساسية الكامنة وراء الظواهر الثقافية في رأي مالينوفيسكي, Maloniviski، الذي يشرحها بقوله **" إن الاحتياج الثقافي** Cultural Need **هو مجموعة كبيرة من الظروف التي يجب إشباعها إذا ما أريد للمجتمع أن يبقى ولثقافته أن تستمر "**[100].

فقد قسم مالينوفسكي هذه الاحتياجات إلى أساسية، وهي بيولوجية كالتكاثر، والقرابة هي استجابته الثقافية، واحتياجات ثانوية مستمدة من الثقافة ذاتها مثل حاجة السلوك البشري إلى التنظيم والجزاء، واستجابته هي الضبط الاجتماعي.

من ثم لا تقتصر الاحتياجات على الجوانب المادية من الثقافة فحسب، وإنما تمتد لتشمل الجوانب اللامادية منها، وهما معاً يتمثلان في ميكانيزم الاختراع، وما يحققه لهما مـــن إشباع، غير أن صفة المخترع Inventor تطلق على من يخترع ألة جديدة أو عمليـــــة ميكانيكية جديدة.

غاية القول إذن أن الاختراع جانب أساسي وميكانيزم جوهري في ديناميات الثقافة، وهو في الوقت نفسه نتيجة وانعكاس لعمليات التغير الثقافي، وتظهر معالم ذلك في حالـــــة اختراع آلة بسيطة لحلج القطن في الريف، بالتالي توفر مجهود النسوة و الصغار فـــي هذه العملية، وبالمثل يعد اختراع تقديم الحلوى في الأفراح بدلاً من عملية هامة أحدثـــت تغيراً ثقافياً في المجتمع القروي على سبيل المثال وسرعان ما انتشرت في قرى مجاورة بفعل الاتصال والاحتكاك بالقرية، كما شمل هذا التغير أيضاً الطقوس المتبعة في حـــالات الوفاة غير ذلك من المناسبات.

من هنا نستنتج أن الاختراع بالإضافة إلى عملية الاتصال مثلاً يساهم في إحداث التغير الثقافي بفعل الاحتكاك بين بين مختلف الثقافات.

- الاكتشاف : Discovery

الاكتشاف هو الإضافة الثقافية التي تتحقق من خلال ملاحظة الظواهر الموجودة و لكن لم يسبق الالتفات إليها من قبل، و المتضمنة على حالتها هذه كما يذهب إليه هولتكرانس في الثقافة التي أعيد تشكيلها من أجل الاستعمال الثقافي.

ويعرف هوبل Hoebel الاكتشاف أنه **" عملية الوعي بشئ قائم بالفعل، ولكن لم يسبق إدراكه من قبل"**[96].

أما لينتون Linton فإنه يرى **" أن الاكتشاف هو أي إضافة للمعرفة "**، وتجدر الإشارة هنا إلى أن هناك صعوبة في التمييز بين الاكتشاف والاختراع، ولكن هيرسكوفيتس قـــد حسمها[94].

يشير الاكتشاف إلى الطريقة التي يتم بها خلق مادة ثقافية موجودة، لم يسبق الالتفات إليها من قبل، مثل البترول والمعادن على وجه العموم، فهي موجودة في باطن الأرض، لكن الاكتشاف هو الذي أخرجها إلى حيز الوجود الثقافي، فأضافها إلى العناصر الموجودة الأخرى، وكذلك الحال في اكتشاف النظم القرابية في المجتمعات البدائية على أيدي علمـــــاء الأنتروبولوجيا، فهي نظم قائمة قبل وجودهم ودراساتهم، ولكن هذه الدراسات هي التي كشفت النقاب عنها، ومثال ذلك المعتقدات الشعبية وغيرها، هي موجودة ولكـــــــــن اكتشافها هو الذي يخرجها إلى حيز الضوء ويبرز التناول الوظيفي لها في ثقافتـــــــــها الأصلية. على أية حال إذا كانت الحاجة أم الاختراع فإن الحاجة أيضاً هي أبو الاكتشاف، وهــذا ما يؤكده هيرسكوفيتس في دراسته للثقافة بين التغير والمحافظة. أما العوامل الخارجية للتغير الثقافي أهمها ما يلي :

- الانتشار :

نعني بالانتشار نقل المواد الثقافية على المستوى الأفقي من مكان لأخر[99] ، وقد استخدم تايلور هذا المصطلح في كتابه **" الثقافة البدائية "**، وهو يشير إلى توزيع الخرافات الروائية، (**الأساطير Myths**)[101] ، وفي موضع أخر يشير تايلور إلى أن الانتشار قـــد نهض للإجابة عن سر تشابه كبير من السمات والعناصر الثقافية في مجتمعات متباعدة عن بعضها البعض، وكانت إجابته تتلخص في أن هذا التشابه مرجعه إلى أن انتشار الثقافــة وهجرتها وانتقالها من مصدر واحد أو عدد من المصادر أو المراكز المشتركة[94] ، فالتشابه إذً راجع إلى هجرة الثقافة أو بعض عناصرها نتيجة للاتصال الثقافي بين هذه الشعــوب وتلك المجتمعات، وقد تكون هجرة العنصر الثقافي كاملة، وقد تكون جزئية قاصرة على بعض ملامحه فقط.

تأسست المدرسة الانتشارية في دراسة التغير الثقافي، ونظرت إليه كرد فعل لانتشار سمات ثقافية من مجتمع أصلي إلى مجتمع أخر عن طريق النقل أو الاستعارة أو الغزو، وقد تكشف رحلة يقوم بها فرد من أعضاء المجتمع عن الوسائل الفنية أو الأفكار الجديدة التي جلبها هذا الفرد معه من خلال اتصاله بمجتمع أخر، وذلك بصرف النظر عن صحتها أو سوئها"[94].

كما تتخذ المدرسة الانتشارية من الجغرافيا مجالاً لها، وتقسم العالم إلى مجموعة من الخرائط التي توضح الأصول التي ظهرت فيها السمات الثقافية، ومنها انتشرت إلـــــى المناطق الثقافية Areas Cultural الأخرى.

غير أن الفكر الانتشاري لا يؤمن بالانتقال الكلي للمجتمعات، وإنما يحدث هذا الانتقال لبعض السمات أو العناصر الثقافية، وعلى ذلك يذهب بري Perry إلى أن أية حضارة معاصرة ما هي إلا تراكم من العرف المتخلف أو الباقي، وأن التصنيف الواعي لها قـــــد يكشف عن شرائح لمجموعة من الثقافات، ولكن يؤخذ على المدرسة الانتشارية عمومـــاً أنها لم تتناول البناء الثقافي للمجتمع ككيان عضوي، كما أنها عجزت عن متابعة التغيرات التي تقع نتيجة لهجرة سمة ثقافية Cultural Trait إلى ثقافة أخرى، وبالتالي ردود الفعل التي تثيرها في البناء الجديد الذي هاجرت إليه، علاوة على أنها في النهاية تحيزت فـــي اختيار المعطيات التي تثبت بها صدق فروضها، وعلى ذلك لم نجد فيها إلا مجموعة مـــن خرائط توضيحية لأصل السمات، وانتشارها تأملياً ودون سند واقعي.

من خلال ما سبق التطرق إلية فيما يخص العمليات التي تساعد في إحداث التغير الثقافي داخل المجتمع، وسواء كان ذلك داخلياً أو خارجياً، فإن عملية انتقال السمات الثقافيـــة من مجتمع لأخر, أوحتى داخل نفس المجتمع، بين الإفراد والجماعات، فهذا لا يمكـــــن حدوثه بمعزل عن التواصل بين الإفراد والجماعات، وحتى مواصفات الأشخاص الذيـــن يلعبون الدور في عملية مثل الاختراع والاكتشاف لها بالغ الأهمية في عملية التغير الثقافي كما خلصت إليه مجمل الدراسات في هذا المجال على غرار هيرسكوفيتس والعالم الباحث **ألكسندر ألا ند** وغيرهم كثيرون.

4.2.3. نظريات التغير الثقافي

1.4.2.3. النظريات الحتمية

لم يقتصر علماء الاجتماع والأنثروبولوجيا في دراستهم للثقافة، كما يقتصر على إثنوجرافية متناثرة عن ثقافات شعوب مختلفة، بل حاول بعضهم أن يقدم صياغات نظرية منظمة تفسر لماذا وكيف يحدث التغير الثقافي ؟

وتجيب عن الكثير من التساؤلات المرتبطة بالموضوع، ونستطيع دون الدخول في مناقشات مستفيضة حول تقييم كفاءة هذه النظريات، أن نصنف هذه المحاولات إلى فئتين متميزتين، تمثل الأولى بعض المحاولات التي تعرف باسم النظريات التطورية في مقابل المحاولات التي تكون ما يسمى بالنظريات الحتمية وذلك على النحو التالي :

- النظريات التطورية Evolutionary Theories :

تمثل في مجموعها مختلف المحاولات التي تبذل لتفسير وفهم التغير الثقافي من منظور " **العملية التطورية** " التي إستعارت فكرتها من علم البيولوجيا، وتأثرت في تطبيقها بالنظرية التطورية، التي قدمها **داروين** Darwin في كتابه " **أصل الأنواع**"، وتشتمل هذه النظريات بوجه عام كمدخل تحليلي تفسيري للتغير الثقافي على فكرتين أساسيتين :

فيما يتعلق بالفكرة الأولى نجد سمنر ,Sumnerويعبر عنها في كتابه "الطرائق الشعبية " Folkways بقوله : " يتعين علينا أن نتصور العرف كنسق أوسع من ممارسات تغطي كل أوجه حياتنا وتخدم كل مصالحنا وتحتوي في داخلها على مبررات وجودها، وذلك من خلال التقليد والعادة والاستخدام، كما أنها فضلاً عن ذلك قد نتأكد عن طريق جزاءات أسطورية أو رغبيه إلى أن تستطيع عن طريق العقل والنطق أن تطور فلسفتها الخاصة وتعميماتها الأخلاقية التي تظهر في شكل مبادئ للحق والخير، وبوجه عام تجبر الأجيال الجديدة على تقبل الأعراف، ومن ثم فهي لا تستحث العقل، بل على العكس نجد أن الفكر متضمن فيها من قبل، كما أنها إلى جانب ذلك تمثل في الحقيقة إجابات أو حلولاً لمشكلات حياتنا ولذلك فإن أي محاولة لإعادة التنظيم الكلي للثقافة هي في رأي **سمنر** محاولة صعبة تشبه تماماً محاولتنا لإعادة تنظيم الكرة الأرضية عن طريق إعادة توزيع وحداتها الجزئية[102].

أما فيما يتعلق بالفكرة الثانية التي تدور حول تحديد المراحل التطورية للتغير الثقافي، نجد أن علماء الأنثروبولوجيا الأوائل قد شغلوا بفكرة الأشكال " **البدائية** " و " **الحديثة** " للثقافة، كما قدم أوجست كونت Auguste Comte نظرية تطورية في الثقافة البشرية تمثلت في ما عبر عنه بقانون الحالات الثلاث (المرحلة اللا هوتية، المرحلة الميتافيزيقية المرحلة الوضعية) التي يسير فيها التقدم التاريخي.

ثم إن العالم هربرت سبنسر(Herbert Spencer) يتصور المجتمع البدائي على أنه مجتمع يغلب عليه الطابع الأناني Egoistic والعسكري في نفس الوقت، ليقـدم قانوناً للتطور يؤكد اتجاه الحياة الاجتماعية نحو زيادة التباين والاختلاف واللا تجانس، وبالتالي نحو الأخلاق الغيرية Altruistic واتجاه اجتماعي وتنظيمي.

يتفق العالم دوركايم ,Durkheim مع سبنسر Spencer على الاتجـــــاه التطوري نحو زيادة اللا تجانس، ولكنه يختلف معه في تصوره لأنانية المجتمع البدائي، ليقرر أن الرجل البدائي يتميز" **بفرط الغيرة** "، وأنه في مقابل ذلك يبتعد المجتمع الحديث عن صفات الغيرة، لأنه كما يقول دوركايم " **مجتمع يرفع من شأن الفردية إلى مستوى المبادئ الدينية بالدرجة التي تخلق ما يسميه هو " عبادة الفرد** "[102].

بالرغم من الانتقادات العديدة التي وجهت للنظرية التطورية التي تفسر التغير الثقافي على أنه انتقال في خط و احد ومستقيم Unilinear، الأمر الذي أدى إلى رفضها تماماً في الوقت الحاضر، إلا أنه لا تزال هناك بعض المحاولات التي حرصت على الإبقاء على الطابع التطوري لتفسير التغير، ولكن على أنه انتقال في خطوط متعددة Multilinear وتعتبر جوليان ستوارد Kulian Steward , أحدى علماء الإنثروبولوجيا المعاصرين، مـــن أنصار هذا المدخل الأخير، فهي في كتابها " **نظرية التغير الثقافي** " تذهب إلى أن هناك بطبيعة الحال مراحل أساسية لتطور الثقافة، إلا أن المهمة الأساسية التي تلقـــــى على عاتق الباحث هنا تتمثل في تحديد بعض النماذج الأساسية للثقافة أولاً، ثم توضيـــــح كيف تطورت هذه النماذج المختلفة في اتجاهات أو خطوط مختلفة، فالمجتمعات الزراعيــة مثلاً فقد تابعت خطوطاً تطورية متماثلة، وذلك في المراحل الأولى للاستقرار في قـــــرى صغيرة على ضفاف الأنهار، ولكنها بإتباعها لوسائل الري ومحاولتها شق الترع كشفـت عن تغيرات أساسية وجوهرية في ثقافتها العامة وتنظيمها الاجتماعي.

كذلك الحال بالنسبة لمجتمعات الصيد والقنص أو المجتمعات التي اعتمدت على الجمع والالتقاط نجدها قد سارت في خطوط للتطور مختلفة فيما بنيها، وأيضاً عن غيرها من أشكال المجتمعات الأخرى.

من خلال عرضها لفحوى هذا الاتجاه الذي يقر بأن المجتمعات على اختلاف أشكالها، سواء كانت بدائية أم متحضرة، فهي ماضية في التطور والتقدم في مختلف جوانبهـــــا شأن ذلك التطور الذي يخضع له الكائن البشري، وبحكم أن عملية التغير الثقافي تخضع في مجملها لعقل ومنطق وعمل وكل ما يكتشفه العقل البشري من جهة، ومن جهة أخرى حسن توظيف هذه

الاكتشافات والاختراعات في زيادة حجم الموروث الثقافي، بالإضافة إلى التغيرات التي تخضع لها المجتمعات وحتى داخل المجتمع الواحد.

- النظريات الشرطية Contingent théories :

تعبر هذه النظريات في مجموعها عن وجهة نظر أو مدخل لتفسير التغير الثقافي يتعارض مع المدخل التطوري، والفكرة المحورية والمميزة لهذا المدخل هي أن الثقافة قد تتغير، وقد لا تتغير أيضاً في اتجاه معين معتمدة في ذلك على وجود أو عدم وجود عوامل معينة ينظر إليها على أنها عوامل تسبب التغير، ومن ثم فإن القضية الأساسية وفقاً لهذه النظرة ليست في اكتشاف الاتجاه العام للتطور الثقافي، بل هي تحديد الوزن النسبي لعوامل التغير الثقافي المختلفة، وقد عرفت هذه بالنظريات" **الحتمية** " لأنها هي بصدد تفسير التغير بالرجوع إلى عوامله، ومن أشكال هذه الحتميات :

الحتمية الاقتصادية التي تقرر أن التغيرات التي تطرأ على أنماط تنظيم النشاط الإنتاجي لها أكبر الأثر في تغير كل مظاهر الثقافة في المجتمع، فماركس Marx , C مثلاً يرى أن الحقائق الفعلية في أي مجتمع تتمثل في الروابط التي تربط الأفراد بعضهم ببعض في عملية إنتاجهم لوسائل عيشهم، ومن ثم فإن الثقافة تتحدد اقتصاديا طالما أن الأفكار المسيطرة تدور حول ترشيد أوضاع الطبقة الاقتصادية المسيطرة، وطالما أن الأفكار المسيطرة هي أفكار الطبقة الحاكمة، وبالمثل تؤكد **الحتمية التكنولوجية** على الوسائل الفنية السائدة في المجتمع كعامل أساسي للتغير، ولعل ما يقدمه بعض علماء الأنثروبولوجيا في تصنيف الثقافات كثقافة الصيد أو الرعي أو الزراعة ليس إلا محاولة واضحة لتأكيد مدى ما تمارسه التكنولوجيا من تأثير في كل جوانب الثقافة.[102]

على أية حال تواجه النظريات الحتمية نفس الصعوبات رغم اختلافها في تحديد أسباب التغير، وهي صعوبات منهجية في أساسها تتعلق بحدود التفسير العلمي للظواهر الاجتماعية والثقافية، وتتمثل باختصار في أن الارتباط بين أي شكل من أشكال الثقافة، وبين أي شكل من أشكال التكنولوجيا أو الاقتصاد أو أي علم أخر قد لا يكون ارتباطا تاماً في كثير من الأحيان كما هو الحال بالنسبة لارتباط السبب بالنتائج في العلوم الطبيعية.

إزاء هذه الصعوبات تقدم نظريات العوامل المتعددة Multi factor مدخلاً لتفسير التغير الثقافي يعترف بتعقد التفسير العلمي للتغير الثقافي،كما يؤكد أولاً أن التغير الثقافي ينبثق عن عدد كبير من المصادر لا يرجع بأي حال من الأحوال إلى مجرد التغيرات التي تطرأ على عامل واحد بعينه، وثانياً أنه سواء بقي التغير على ما هو عليه في مراحله المبكرة أو اتخذ أشكالاً أخرى من التطور فإنه يعتمد على عدد كبير من العوامل.

فبالتركيز على مصادر التغير، فإن ثمة تمييزاً تضعه هذه النظريات بين التجديد الداخلي والاحتكاك الثقافي الخارجي، فبعض التغيرات يمكن أن تحدث في المجتمع كاكتشاف أو اختراع أو عندما يتعلم الأفراد كيف يواجهون مشاكلهم القديمة بوسائل جديدة، ســـواء انبثق التغير الثقافي عن تجديدات داخلية، أو عن اتصال واحتكاك ثقافي خارجي، فإن العملية التي تنتشر من خلالها الأفكار الجديدة تعد أكثر تعقيداً، حيث يلاحظ أن كثير مـــن مجتمعات العالم تقاوم معظم الاختراعات، أو على الأقل تهمل بصفة مؤقتة، وقد يحدث في كثير من الأحيان أن يميل الأفراد إلى مقاومة تبني التجديدات حتى في مجال الوسائل الفنية المادية، ولعل من أوضح الأمثلة على ذلك ما كشفت عنه الدراسات السوسيولوجية الحديثة في بلاد العالم الثالث عن مقاومة الفلاحين لاستخدام أساليب الملكية الزراعيـــــة وتمسكهم بالطرق التقليدية القديمة، رغم ما كشفت عنه هذه الطرق التقليدية من عدم كفاءتها إذا قورنت بالأساليب الحديثة.

على أية حال فإن التفسير العلمي للتغير الثقافي على هذا النحو يثير مشكلات و صعوبات أكثر تعقيداً، الأمر الذي جعل علماء الاجتماع يميلون إلى رفض النظريات الحتمية لتفسير التغير الثقافي بالتركيز على عامل و احد فقط، في نفس الوقت يعانون عن رفضهـــــــم للنظريات التطورية لما تضمنته من خلال الاهتمام بمراحل التطور فقط، من تبسيط زاهد لظاهرة أكثر تعقيداً، فأمام هذا كله يميل التفسير السوسيولوجي اليوم إلى الاتجاه نحو بناء تفسير أقل تعقيداً، حيث يهتم فقط بالبحث عن عوامل التغير أو شروطه و ملابساته التي إن وجدت أرتبط بها العديد من التغيرات الثقافية.

5.2.3. عوائق التغير الاجتماعي والثقافي :

1.5.2.3. العوائق الاجتماعية :

هناك عوائق اجتماعية عديدة تقف أمام التغير الاجتماعي، وتظهر بوضوح لـــــدى المجتمعات التقليدية أكثر منها في المجتمعات الحديثة، وأهمها :

ـ الثقافة التقليدية :

يرتبط التغير الاجتماعي إلى حد كبير بثقافة المجتمع السائدة، فالثقافة التقليدية القائمة على العادات والتقاليد، والقيم عامة، لا تساعد على حدوث عملية التغير الاجتماعي بيسر، فهذه التقاليد والعادات التي تمتاز بالثبات تقاوم كل تجديد داخل المجتمع، سواء كان مادياً أو معنوياً.

فالإيديولوجيا المحافظة التي تتبنى فلسفة تقديس القديم على أنه **" ليس بالإمكان الإتيان بأفضل مما كان "** تؤدي إلى مقاومة كل جديد، وتسود هذه المعتقدات خاصة عند كبار السن الذين

عاشوا أوضاعاً مختلفة عن الأوضاع الحالية، مما يؤدي إلى الجهل بالجديد فقديما قيل " **من جهل شيئاً عاداه.**"

قد بين العالم ألكس رايت Alex أن النزعة المحافظة عند كبار السن بالميل للمحافظة على القديم وإستاتيكية ثبات العادات والتقاليد، كلها متغيرات تقاوم التجديد المادي والتغير بوجه عام.[103]

تظهر المقاومة بشكل أوسع حينما يتعلق التغير بالقيم والمعتقدات التقليدية، ففي الهند مثلاً يعيش غالبية السكان في حالة سوء التغذية شديدة، قد تصل بعض الأحيان إلى حد المجاعة، ومع ذلك فإن طائفة الهندوس يقدسون الأبقار ويحرمون ذبحها، ويتركونها تتجول في الحقول والمزارع، مع أن عددها يقدر بحوالي 300 مليون بقرة، وقد حاول الزعيم الهندي نهرو Nihro إقناع تلك الطائفة بالمنطق والبرهان بخطأ هذا المعتقد، ومع ذلك فليس هناك من مجيب، كما وأنه ليس من المحتمل ظهور اتجاه تربية الماشية من أجل الغذاء أو أنه سيكون مقبولاً عندهم في المستقبل القريب، ما دامت التغذية على لحم البقر تخالف معتقدات الهندوس الحالية.[104]

هذا من جهة، ومن ناحية أخرى نجد أن المحافظة على البناء الأسري المتعلق بالأسرة الممتدة من شأنه أن يعيق عملية التغير، بعكس بناء الأسرة النووية، وفي دراسة عن العلاقات الاجتماعية في بعض الأسر الأردنية قام بها الباحث مجد الدين خيري على عينة مؤلفة من 274 أسرة نووية تسكن في مختلف مناطق عمان السكنية، توصل الباحث إلى أن صغر حجم الأسرة يؤدي إلى العمل على استمرار التقدم المهني وإلى اكتساب أنماط سلوكية واتجاهات جديدة.[105]

كما أن تعطيل دور المرأة في المجتمع من شأنه أن يعيق التغير الاجتماعي، ففي المجتمعات ذات الثقافة التقليدية ترتفع نسبة الأمية لدى النساء، حيث تصل إلى أكثر من (90 %)، الأمر الذي يحد من فاعلية المرأة تهميشها في عملية التنمية الاجتماعية[106]. هذا بالإضافة إلى معوقات أخرى تدخل في إطار الثقافة التقليدية منها الميل للمحافظة على الامتيازات من طرف ذوي المصالح الشخصية، حين يشعر هؤلاء بأن مصالحهم مهددة بالزوال بسبب التجديد فيلجئون إلى المعارضة للحفاظ على مصالحهم، و الأمثلة كثيرة على ذلك، مثل ما نجده في المجتمعات الرأسمالية والصراع بين الطبقة الرأسمالية والطبقة العاملة في مجال علاقات الإنتاج.

أيضا نجد تماسك المجتمع وعدم التجانس في تركيبته الاجتماعية، كلها عوامل تقف أمام حركة التغيير في المجتمع.

2.5.2.3. العوائق الاقتصادية :

تأتي مقاومة التغير نتيجة لعوامل اقتصادية مختلفة، فالمجتمعات تختلف فيما بينها حسب تنوع هذه العوامل، وبالتالي تختلف درجة التغير الاجتماعي، فالتجديدات التكنولوجيـــــة المستمرة تؤدي إلى التغير السريع، وهناك متغيرات عديدة تلعب دورا في عملية التغير مثل:

ـ ركود حركة الاختراعات والاكتشافات العلمية :

هي نتيجة انعدام روح الابتكار والتجديد، وتعود إلى عوامل فرعية كثيرة منها: انخفاض المستوى التعليمي والمستوى الاجتماعي بوجه عام، عدم وجود الحاجة الملحـة الدافعة للاختراع، فمن البديهي أن شروط الاختراع تتطلب وجود الشخص القـــــادر والإمكانيات اللازمة، والبيئة الاجتماعية الملائمة، فأي اختراع جديد لا يجد طريقه في المجتمع لن يؤدي إلى الهدف الذي قام من أجله، ولهذا فإن الذكاء لدى المخترع لا يكفي وحده ما لم يتوفر المناخ الاجتماعي الملائم، والدليل أنه أحياناً تسود معتقدات مختلفة داخل المجتمع تمنع انتشار الاختراع أو الاكتشاف الجديد، وقد بين نمكوف Nimkoff أن الاختراعات تعتمد على القدرة العقلية والحاجة والمعرفة القائمة.[103]

هذا بالإضافة إلى عوامل أخرى تساهم كمعوقات للتغير داخل المجتمع، ونذكر منهـــا التكلفة المالية، حيث يرغب الأفراد في امتلاك المخترعات التكنولوجية إلا أن ارتفـــــاع تكلفتها المالية يحول دون تحقيق ذلك، أي أن توفر الرغبة لا يكفي ما لم تتوفر القـــــدرة المالية التي تسمح بالاقتناء.[107]

كذلك تعد محدودية المصادر الاقتصادية لدى المجتمعات من شأنه أن يعيق عملية التغيـر الاجتماعي، فالمجتمعات التي لا تتوافر فيها الثروة المعدنية أو الطبيعية لا تحدث تغيرات اجتماعية كبيرة، ولهذا فإن المجتمعات النامية والفقيرة منها لا تستطيع أن تلبي حاجـــات أفرادها المتزايدة، فتبقى على مستوى الكفاف، وينخفض فيها التراكم الرأسمالي الذي يؤدي إلـــى انخفاض معدل الاستثمار، في حين أن المجتمعات الصناعية المتقدمة ذات المـــــوارد الاقتصادية العالية، تقوم فيها عمليات التغير بسهولة ويسر، فالمصادر الاقتصادية فـــي المجتمع تساعد في إنجاح خطط التنمية، أما الاقتصاد المتخلف يعيق عملية التنمية بوجـــه عام.[108]

عموماً، يؤدي نقص الموارد الاقتصادية إلى محدودية عملية التغير وإعاقتها، فالمجتمعات القومية في البلاد النامية تطلب مستوى معين من الحياة، يقعدها عنه الفقر، ويحول بينها وبينه العجز المادي، حتى الأفراد فكثيرون أولئك الذين يطمعون في أنماط من الحياة يحسونها، ويحسون الحاجة إليها، وما يصدهم عنها إلا قلة الوسائل إليها.

فمنه نستنتج أن وفرة الموارد الاقتصادية سبب في عرقلة حركة التغيير على جميع المستويات، كما أن توفرها هو سبب في توفر المادة والنقود التي تسمح لأفراد المجتمع من اقتناء الاختراعات التكنولوجية التي يرغبون فيها، ومنه إحداث عملية التغيير.

3.5.2.3. العوائق السياسية :

هناك عوائق سياسية عديدة تقف أمام عملية التغير، من أهمها :

1 ـ العوائق السياسية الداخلية : أهمها :

أ ـ ضعف الإيديولوجية التنموية :

تخضع عملية التغير للسياسة الداخلية للدولة، وذلك وفق الإيديولوجية التي تتبناهـــــا، فحينما تكون الإيديولوجية غير واضحة ومتأرجحة فإن ذلك ينعكس على المنهج التنموي القائم، الأمر الذي يؤدي إلى قصور في خطط التنمية، فخطة التنمية تصاغ في إطـــــار إيديولوجي سياسي، لأن التنمية عملية سياسية في المحل الأول، في البناء والتطبيق والإشراف، فحينما تكون السياسة التنموية غير واضحة في هذه الحالة لن تلبي حاجـــات المجتمع، علماً بأن هناك بعضاً من الدول النامية لم تأخذ بالتخطيط الاجتماعي كمبدأ، الأمر الذي أدى إلى بطء التغير الاجتماعي، كما يرجع إلى كون بعض المسؤولين لا يرغبـون في إحداث التغير لأسباب منها : إما لقصور إدراكهم لعملية التنمية، وإما لعدم وضـــوح الإيديولوجية التنموية لديهم.

ب ـ تعدد القوميات والأقليات داخل المجتمع :

غالباً ما تقف تعددية القوميات والأقليات أمام التغير حفاظاً على التوازن العام داخـــل المجتمع، فأي إصلاح يمكن كل المجتمعات الإنسانية لظاهرة التغير، وعلى ذلك يمكن النظر إلى كل مجتمع على أنه عرضة لنوعين من القوى : قوى تعزز حدوث التغير، وقوى أخرى تعرقله وتحد من فاعليته، وتسعى القوى الأولى للتعجيل بالتغير وفتح كل الأبواب له، أما الثانية فهي تعوقه وتغلق كل الأبواب المفتوحة لاستقباله، وقد تسيطر قوى التغير على مدى زمني طويل وبالتالي يتعرض المجتمع لتحولات جذرية في طبيعته، وفي بنائه الاجتماعي، وثقافته، وعلى ذلك نكون بصدد فترة تتابع زمني للمنشطات التي تناصـــر التغير السريع وترتبط به، ومن هنا تبدأ عناصر الثقافة في المجتمع مرة أخرى، وتكيف نفسها في بناء أكثر انسجاما وتلاءما، وفي خلال هذه الديناميكية الثنائية تنعكس لنا قوى الثبات الثقافي النسبي، والميل إلى التغير المتوازن بين القوى القائمة.

هذا بالإضافة إلى عامل الاستقرار السياسي الذي إن توفر من شأنه أن يؤدي إلى إحداث التغير وتحقيق أهداف التنمية داخل المجتمع، كما أن غيابه يجعل من تحقيق أهداف التنمية مستحيلة، وبالتالي صعوبة بل واستحالة تحقيق التغير في شقيه الاجتماعي والثقافي.

4.5.2.3. العوائق الثقافية وأهمها:

ـ تضارب السمات الثقافية :

من المعروف أن هناك عناصر ثقافية يسود بينها الانسجام المنطقي، في حين توجد أخرى تنطوي على تضارب بين بعضها البعض، ويؤدي هذا التضارب وعدم الاتساق إلى الحيلولة دون حدوث التغير الثقافي.

ففي المجتمعات التقليدية إذا مرض شخص ما فإن تأويل المرض في الاعتقاد يخضع لنوعية الشخص وطبيعة مركزه الاجتماعي في القرية، فإذا كان مستقيماً ذا مركز اجتماعي مرموق وهيبة كبيرة، قيل بأن مرضه ابتلاء من الله، أن الابتلاء لا يكون إلا للصابرين المؤمنين، في حين لو كان المريض شخصاً مشاكساً عاقاً لا يحظى بالهيبة الاجتماعية قيل أن مرضه عقاب صارم أنزله الله به جزاء وفاقاً لما اقترف من الإثم و العدوان ومعصية الرسول، وهنا نلاحظ التضارب في تفسير المرض نفسه، عند شخصين في مجتمع واحد.

إذا كان هذا التعرض المنطقي بسيطاً للغاية فلابد أن يشكل عائقاً يعرقل التغير الثقافي، ففي النافاهوNavaho [109] قاوم أبناؤها المسيحية وحركات الوثنية الأهلية نظراً لأن هذه المعتقدات الدينية لا تنسجم منطقياً مع معتقداتهم.

فالأمثلة كثيرة على هذا التضارب المنطقي، ففي " **نيبال**" بالهند نجد بقرية " راي" Rai حيث ساد الود بين المشرف الزراعي البرهمي وبين الأهالي بعد طول عناء، ولكي يدللوا على ثقتهم فيه دعوه ليشرب مشروبهم المحلي الذي يسمى هناك باسم "راكشي" "Rakshi " لكنه رفض، وهنا أولوا رفضه بأنه اعتراض على صداقتهم ووأدا لها فقاطعوه وتجاهلوه ونتيجة لذلك ذهبت مجوداته لإحداث التغيير أدراج الرياح.[110]

ـ المعتقدات الشعبية :

توجد صور عديدة من هذه المعتقدات التي تعرقل التغير على وجه العموم، ففي زامبيا حالت المعتقدات هناك دون حدوث تغير يذكر في المجال الصحي والتعليم، فالمرأة تحجم عن تناول البيض لاعتقادها بأنه يقلل من الخصوبة، ولذلك تتسبب في شحوب أطفالها، أما في الفيليبين فيسود الاعتقاد بأن أكل الدجاج في وجبة واحدة يسبب مرض الجذام[1]،

[1] الجذام : يعد من أخطر الأمراض الجلدية المعدية، ينتشر في المناطق الاستوائية والشبه استوائية في إفريقيا وأسيا وأمريكا الجنوبية.

بينما يقرر " دوبيه " Dube" أن أبناء قرية " سوهى مورا" بالهند يصنفون الجدري[1] في فئة الأمراض المقدسة، حيث تزور الآلهة المريض، وتصف له طقوس الشفاء وعباداته بدلاً من الرعاية الطبية، وكذلك لا تشرب الحامل اللبن قبل الوضع، لأنها تعتقد بأن ذلـك يسبب لها انتفاخا في قناة فالوب [2] وتضخماً في البطن وتورم في الجنين نفسه.

6.2.3. العلاقة بين التغير الاجتماعي والتغير الثقافي :

تتغير الثقافة بصفة أساسية كما عرفنا بتراكم العوامل المخترعة أو المستعارة، فالعوامل الجديدة تدخل النظام الثقافي القائم وتنافس وتتحد مع السمات الموجودة وحقن النســـــل الثقافي بعامل جديد يزعج ويشوش الانسجام الوظيفي بين العوامل المترابطة، وهنـــــاك أربع خطوات في عملية التغير الثقافي يمكن تمييزها وهي :

- تأتي سمة جديدة أو عامل جديد فينتشر خلال التنظيم من مركز أصلي، هذا المركز هو المنطقة التي أخترع فيها العامل الجديد أو أستعير منها، وهناك ظروف عدة تؤثر فـــــي انتشاره واتجاه هذا الانتشار، وخلال سير السمة الجديدة في النظام يمكن أن تتغير أو أن تتحد مع سمات أخرى غير ذات علاقة.
- أثناء عملية الانتشار يمكن للعامل الجديد أن ينافس الأبنية الثقافية القائمة أو يتصارع معها على البقاء، ومن جهة أخرى يمكن أن يساند سمات قائمة أو يساعد على انتشارها، ومما لا شك فيه أن ها العامل الجديد ولمدة ما يشوش على المسيرة المنتظمة للنسق الثقافي.
- انتشار العامل الثقافي يسبب تغييرات في السمات ذات العلاقة، لكي تنسجم معهـــــا، فتتغير ملامح الثقافة القائمة ثم تعود إلى الارتباط بشكل يسمح لها استقبال واستيعاب السمة الجديدة.
- يستوعب النسق الثقافي ها العامل الجديد ما لم يحدث اختراعات جديدة تسبب التشويش المستمر، ومع طول الاستعمال تأخذ السمة الجديدة مكانها وتختفي بعد أن تصبح جزءاً لا يتجزأ من النسق الثقافي الجديد.

على الرغم من الصلة الوثيقة بين التغير الاجتماعي والتغير الثقافي إلا أنه ما زال في الإمكان التفرقة بينهما على الأقل من الناحية النظرية، على أساس أن التغير الاجتماعي يعني التغيرات التي تحدث في التنظيم الاجتماعي، أي في بناء المجتمع ووظائفه، ولهذا فهو جزء من موضوع أوسع يطلق عليه " **التغير الثقافي** " وهذا الأخير يشمل كـــــل التغيرات التي تحدث في

---

[4] الجدري : مرض تلوثي معدي، ينتقل من شخص لأخر سببه فيروس يدعى فاريولا

[2] قناة فالوب : أنبوب يصل بين المبيض الرحم، طوله 13سم، وظيفته نقل البويضات من المبيض إلى الرحم.

كل فرع من فروع الثقافة، بما في ذلك الفن، العلم، التكنولوجيا، الفلسفة.....الخ، كما يشمل فوق ذلك التغيرات التي تحدث في أشكال وقواعد التنظيم الاجتماعي.

فالتغير الثقافي إذاً أوسع بكثير من التغير الاجتماعي، واهتمامنا هنا ينحصر في المجال الضيق، لذلك فإننا لن نهتم بمسائل معينة مثل تطور الأصوات في اللغة.....، أو نمـــــو النظرية الرياضية، وإنما يجب علينا أن نفهم دائماً أن كل جزء من أجزاء الثقافة يرتبـــط بطريقة ما بالنظام الاجتماعي، ولكن لا يعني ذلك أن بعض التغييرات التي تحدث فـــي بعض فروع الثقافة لا نستطيع أن نلاحظ أثارها في النسق الاجتماعي، فمن الناحيـــــــة الاجتماعية نهتم بالتغير الثقافي فقط إلى المدى الذي ندرك فيه تأثيره في التنظيم الاجتماعـي، لهذا فإننا لا نهتم به منفصلاً عن التغير الاجتماعي.[111]

ففي العادة فإننا لانفصل بين السمات الاجتماعية والثقافية في البحث عن عوامل التغير وأثاره، بينما نظرية العدوى في المرض هي أمر ثقافي، لا نفصلها عن تنظيمات منظمات المستشفيات والمنظمات الطبية والمدارس،وهذه تعتبر من قبل البعض سمات اجتماعية.[112]

3.3. الجوانب السوسيو ثقافية للجريمة

1.3.3. مفهوم الجوانب الاجتماعية والثقافية للجريمة :

أ- مفهوم الجوانب الاجتماعية للجريمة :

يقصد بالجوانب الاجتماعية للجريمة تلك الظروف التي تحيط بالشخص منذ مولده وتؤثر على تكوين شخصيته وتوجيه سلوكه، وتحدد تلك الظروف البيئة الاجتماعية للشخص، وتوصف تلك البيئة بأنها ظاهرة إجرامية إذا ارتبطت العوامل المكونة لها بالسلوك الإجرامي الفردي أو بظاهرة الإجرام برابطة السببية، والبيئة الاجتماعية يمكن تقسيمها إلى عامـــة وخاصة، فالبيئة الاجتماعية العامة تتكون من مجموع الظروف العامة للمجتمع التي تمارس تأثيراً مشتركاً على كل الأشخاص في دولة معينة، ومثالها التنظيم السياسي والاجتماعي، الحروب والثورات، أما البيئة الاجتماعية الخاصة فتمثل الوسط الاجتماعي الخاص بفرد معين، والذي يمارس تأثيره المباشر عليه، ومثاله الأسرة والمدرسة ومجتمع العمـــل.[59]

كما يقصد بالجوانب الاجتماعية أيضاً دلك المحيط الإنساني الذي يعيش فيه الفرد منـــذ ولادته إلى بلوغه سن الرشد أو بالتعبير الذي يهم علم الإجرام، إلى وقوعه في الجريمة.

فمدلوله إذن واسع ويتعدى المفهوم الضيق للأسرة ليشمل المدرسة والمركز التكويني وغيرهما، وقد يكون إجبارياً لا خيار للفرد فيه مثل أسرة الأبوين ومقر سكنهما، وقـــد يكون

اختياريا يختاره الفرد بكل حرية مثل الزوج ونوع و مكان العمل والسكن، نوع ومكان الترفيه، وقد يكون مسلطاً لا يقبله الفرد بل ولا يتمناه إنما يجد نفسه فيه مكرهاً.

هذه الأوساط التي يوجد فيها الشخص بصفة مستمرة أو مؤقتة، بصفة رضائيـة أو إجبارية تؤثر في سلوكه وقد يؤدي به أحياناً إلى الإجرام. [113]

فالجوانب الاجتماعية للسلوك الإجرامي أيضاً هي كل ما يتعلق بل ويدخل في صيرورة الحياة اليومية للفرد داخل المجتمع، كما أنها تشكل اللبنات الأولى التي تعطي للفرد وتكسبه شخصية وهوية اجتماعية داخل المجتمع الذي يعيش فيه، والتي تتغير من فرد لأخر، من هذه الجوانب أو البيئات الاجتماعية نذكر مثلاً البيئة الأسرية، البيئة المدرسية، جماعـــــة الأصدقاء، بيئة الحي، المحيط.....الخ.

كما أن الخلل الذي يصيب إحدى هذه البيئات أو الجوانب الاجتماعية للمجتمع يكون له تأثير سلبي على سلوك الفرد، فمثلاً إذا أصاب المدرسة التي تمثل حسب نظرية البنائية الوظيفية جزء من النسق العام الذي هو المجتمع، خلل وظيفي فإن ذلك سوف يخلق خلل في الجوانب الأخرى لهذه البيئة مثل التربية والتعليم، ضعف الأداء التربوي.....الخ من المشاكل، هذا كله ينتج لنا في الأخير ظاهرة اجتماعية مثل التسرب المدرسي نتيجة لذلك.

في الحقيقة أن هذه الجوانب الاجتماعية مرتبطة يبعضها البعض ومتكاملة أيضاً سبب التكامل في وظائفها، هذا الأخير الذي باختلال إحدى الجوانب يؤدي إلى خلل واختلال في الجوانب الأخرى، وينتج ما يسمى بأزمة وظيفية داخل المجتمع، هذا بدوره يؤثر على سلوك الفرد ويخلق انحرافات في شخصيته وسلوكه، وهذا ما نقصد به الجوانب الاجتماعية للسلوك الإجرامي.

أي بمعنى أخر كل ما يدخل في صيرورة الحياة اليومية للفرد في علاقاته مع باقي أفراد المجتمع تأثراً وتأثيراً من الناحية الاجتماعية، أيضاً تلك الأنساق الاجتماعية الفرعية التي تدخل في تكوين شخصية الفرد واتزانها، والخلل الذي يصيبها من جهة أخرى، والذي كما قلنا يدفع بالفرد إلى الانحراف عن القيم والمعايير الاجتماعية داخل المجتمع، وبالتالـــــي الانزلاق نحو السلوكات المنحرفة والإجرامية كنتيجة لذلك.

ب- مفهوم الجوانب الثقافية للجريمة :

يقصد بالجوانب الثقافية للجريمة مجموعة العوامل الاجتماعية ذات الطابع المعنوي، أي تلك العوامل التي تشكل الجانب المعنوي الروحاني في كل مجتمع، والعوامل الثقافية تكون في مجموعها الوسط الثقافي أو البيئة الثقافية العامة.

فدراسة البيئة الثقافية لها أهميتها في علم الإجرام، إذ أن كل عنصر من العناصر المكونة لها يمكن أن يؤثر إيجاباً أو سلباً على ظاهرة الإجرام في المجتمع، فثقافة كل مجتمع تطبع إجرامه

بطابع معين، ولذلك كان تأثير البيئة الثقافية على الإجرام موضع اهتمام الباحثين منذ وقت طويل، ويتحقق هذا التأثير من خلال كل عنصر من عناصرها، ولا شك أن أهم عناصر البيئة الثقافية يتمثل في التعليم، وسائل الإعلام، الدين، التقدم العلمي، اللغة، الأخلاق.....الخ. [59]

ثم أن هناك من تطرق إلى تعريف الجوانب الثقافية للجريمة على أنها " **كافة الأشكال التعبيرية وطرق الاتصال التي تحمل ثقافة معينة من الثقافات داخل شعب معين أو جماعة معينة إلى سائر الأفراد المكونين لهذا الشعب، أو تلك الجماعة مثل المدرسة، الفن، اللغة وغيرها**.[59]

إذن فالجوانب الثقافية للسلوك الإجرامي هي تلك المورثات المعنوية التي تشكل هوية مجتمع ما وثقافته الخاصة، وأن سوء استخدام هذه الأخيرة يؤدي بالفرد إلى التمرد والخروج عن القيم والمعايير الاجتماعية، وبالتالي ارتكابه لسلوكات متفاوتة الخطورة الاجتماعية، مثال ذلك سوء تقدير الدين يؤدي بالفرد إلى سوء فهمه وبالتالي استخدامه في غير الذي جاء به، مما ينج عنه ارتكاب مخالفات وجرائم،سواء بقصد أو غير قصد.

2.3.3. المكونات الاجتماعية للجريمة :

أ- البيئة الأسرية وعلاقتها بالسلوك الإجرامي :

لا ريب أن الأسرة من المؤسسات البنائية في المجتمع الإنساني، وهي أول مؤسسة اجتماعية عرفتها البشرية، كما أنها تعد أهم مؤسسة في المجتمع، ويرجع ذلك إلى أنها من دواعي الفطرة.

فقد عرفها **عاطف غيث " إنها جماعة اجتماعية بيولوجية نظامية تتكون من رجل وامرأة (يقوم بينهما رابطة زوجية مقررة) وأبنائهما."[114]** ، كما أن **ماكيفر و بيدج** عرف الأسرة على أنها **" الأسرة جماعة تحددها علاقة جنسية محكمة وعلى درجة من قوة الالتحام تمكنها من إنجاب الأطفال وتربيتهم، وقد تكون لها علاقة بعيدة أو جانبية، ولكنها تنشأ من حياة الأزواج معاً، الذين يكونون مع نسلهم وحدة متميزة."** [115]

تلعب الأسرة إذاً دوراً حاسماً في تكوين شخصية الفرد وتوجيه سلوكه، فالأسرة هي اللبنة الأولى في تكوين المجتمع، وفيها تبدأ عملية تكوين شخصية الفرد، حيث يتأثر هذا الأخير بكل ما يمر بأسرته من أحداث وبما يحيط به من مشاعر طيبة أو سيئة، وما يلقاه من عناية أو إهمال داخل الأسرة.

كما أسلفنا أن للأسرة دخل في توجيه سلوك الطفل، مما يطبع على شخصية الفرد طابعاً أخلاقيا مستقيماً أو طابعا منحرفاً سيئاً يؤثر على مستقبل وتوجهات الفرد داخل محيطه الاجتماعي.

و قد أثبتت أبحاث عديدة على أن أي خلل أو اضطراب يحدث داخل البيئة الأسرية وبالتالي يعرقل مهامها الأساسية في تربية الأطفال يؤدي إلى حالات مـــــن الانحراف والإجرام.

حيث أن الطفل بطبعه يميل إلى التقليد كما تطرق إليه أصحاب نظرية التقليد والمحاكاة للعالم **غابريال تارد** Tard , G، ونجـــد أن أول ما يحب الطفل تقليده هو الأشياء وكل ما يحدث في محيط أسرته، ومن هنا نلمس التأثير الكبير للأسرة على سلوك الطفل وتوجيهه نحو الانحراف، خاصة إذا كان أحـــــد الأبوين أو كلاهما منحرفاً أو مجرماً، ولا يعني هذا أن الأب المجرم أو الأم المجرمـــــة تنجب بالضرورة أطفال مجرمين، وإنما يكتسب الابن السلوك الإجرامي عن الأبويـــــن بالمعاشرة وأيضاً بما أن الأب أو الأم هما بمثابة النموذج الذي يحتذي به الطفل، هذا ما يسهـــل عملية اكتساب الصفات السلوكات من الأبوين إلى الأطفال بطريقة سريعة وسهلة.

كما أن سوء العلاقات واللا تفاهم المستمر بين الوالدين ودوام الشجار بينهما، كذلـــــك اعتداء أحد الأبوين على الأخر خاصة أمام أنظار الطفل، يؤدي هذا إلى شعور الطفـــــل بالقسوة والغلظة، فينشأ متشبعاً بهذا الشعور، كذلك قد يتخذ التأثير الإجرامي المباشـــــــر للأسرة صورة أخرى تؤدي إلى اكتساب الفرد للسلوك الإجرامي عن طريق التقليد، وهذا يكون بالنسبة إذا كان الأبوين أو أحدهما مجرماً، فإن الطفل ينشأ منذ صغره متشبعاً بأسلوب حياة المجرمين ويشب نزاعاً إلى الإجرام.

ثم إن هذا التأثير قد يكون بصورة غير مباشرة مثل إسراف الأبوين في تدليل الطفل وتربيته بحنان زائد، كما تعتبر القسوة المفرطة للأبوين على الطفل من الأسبـــــاب الدافعة إلى انحرافه، وأيضا كثرة الأبناء داخل الأسرة وعدم قدرة الأبوين على تحمل النفقات يؤدي هذا إلى فشل الأسرة في عملية التربية والتهذيب مما يؤثر على شخصية وسلوك الأبناء.

ب- البيئة المدرسية و السلوك الإجرامي :

مجتمع المدرسة هو أول مجتمع أجنبي يخرج إليه الطفل بعد الفترة العمرية التي قضاها مع أسرته، حيث عرفها بوراس الناصر " **المدرسة هي التي تبنى لدراسة العلم أو تعليمه وتعلمه، وهي خاصة بالتعليم الثانوي والعالي.** " [116]

كما عرفها أيضاً أيميل دوركايم " **هي عبارة عن تعبير امتيازي للمجتمع الذي يوليها بأن تنقل إلى الأطفال قيماً ثقافية وأخلاقية واجتماعية يعتبرها ضرورية لتشكيل الراشـــــد وإدماجه في بيئته ووسطه.**" [117]

فمجتمع المدرسة لا يعد في حد ذاته من عوامل الإجرام، بل على العكس فإنه يـــؤدي وظيفة تعليمية وتربوية وتهذيبية خلال ساعات طويلة يقضيها الطفل بعيداً عن أسرتـــه، فالدور التربوي التهذيبي لا تقل أهميته عن الدور التعليمي، والمدرس يقوم بهذا الدور عن طريق تلقين التلاميذ المثل العليا والقيم الأخلاقية، ويحرص على أن يكون في سلوكـــه نموذجاً للتلاميذ.

تعد المدرسة إذا ما أحسنت أداء وظيفتها التعليمية والتهذيبية عاملاً يقي الطفل من الانحراف والإجرام، وأيضاً غياب الدور الطبيعي للمدرسة يمكن أن يكون من عوامل انحراف الصغير وإجرامه، كما يعد الفشل الدراسي للطفل يعني عدم قدرة الطفل مـــــن التكيف مع البيئة المدرسية وبالتالي يدفعه هذا إلى الهروب من المدرسة، والبحث عن أماكن أخرى يقضي فيها أوقاته، فيلجأ إلى الشوارع حيث تتلقفـــه عصبة أصدقاء السوء فيكتسب منها عوامل الانحراف والإجرام.

وإذا اقترن الفشل الدراسي بإخفاق الطفل في تعلم حرفة معينة، فإن معنى ذلك انسداد أبواب الرزق في المستقبل وإصابته باليأس والإحباط والتمرد على النظام الاجتماعي، والفاشل في دراسته وفي تدريبه المهني، بالتالي فهو عرضة للبطالة ولغيرها من العوامل الدافعة للسلوك الإجرامي ذات الطابع الاقتصادي، من هنا يتعود الطفل الفاشل في دراسته على العيش على هامش قواعد الضبط الاجتماعي، كما يحاول في هذه الحالة التملص من الأنماط المعتادة للسلوك السوي، وهذا يعني في النهاية أن فشل التعليم التهذيب يقترن بالتدريب على ما يسمى ب اللا اجتماعية،والتي تعد بداية طريق الإجرام ثم إن تمتع الطفل بنوع من الحرية يسيء في كثير من الأحيان استغلالها، أيضاً كسبه لبعض المال الذي لا يكفي في كثير في الغالب لتلبية احتياجاته وإشباع رغباته، وهو ما قد يدفعه إلى جرائم السرقة، كما قد يقدم الطفل تحت إغراء المال على تقليد زملائه المدخنين، فيقبل على التدخين ثم على تعاطي المواد المخدرة وهكذا.

ج ـ مجتمع الأصدقاء وتأثيره على سلوك الفرد :

هو بناء اجتماعي ذو طابع غير رسمي يضم مجموعة من الأفراد تجمع بينهم صفات مشتركة منها : السن، الجن، المستوى الاقتصادي والاجتماعي، وكذلك المستـــوى التعليمي، كما أنهم يشتركون في مجموعة من القيم والمعايير والاهتمامات وأنمـــاط السلوك، [118] يتفاعلون فيما بينهم من خلال ممارستهم لبعض النشاطات والألعاب، ويتميز سلوكهم بالولاء لجماعتهم والتضحية من أجلها، إذ يشعروا أنها أداة هامة في حياتهم تحقق رغباتهم وتشبع الكثير من احتياجاتهم.

ولهذه للجماعة أهمية كبيرة لما تملكه من قدرات التأثير في تشكيل شخصية الفرد خاصة أثناء فترة الطفولة والمراهقة، وتزداد درجة تأثيرها في المجتمعات العصرية المعقدة، بسبب التوجه المادي للأسرة وانصرافها عن كثير من وظائفها التربوية.[118]

فثقافة الأقران غالباً ما تلعب دوراً أساسياً في تأثيرها على سلوك الفرد تأثيراً إيجابياً، إذ تكون في كثير من الأوضاع عاملاً محفزاً يشجعهم على التحصيل العلمي، وفي هذا المجال اقترح **كولمان** Colman أنه من واجب الأسرة أن تلعب دوراً فعالاً في تطوير ثقافة قوية للأقران، وذلك بتشجيع الأطفال على تنظيم نشاطات ثقافية وترفيهية خارج المنزل [119] ، والتي تساهم في إكسابهم الكثير من المهارات والمعارف و ساعدهم في الكشف عن اهتماماتهـــــم وإمكانياتهم الكامنة، وتعمل على اندماجهم وسط المجتمع من خلال تحديد موقفهم واتجاهاتهم وتعلمهم طرق التفاعل مع الآخرين.

غير أن واقع الحياة الاجتماعية وما صاحبها من تغيرات وتحولات جذرية مست كافة المجالات خاصة الثقافية منها، أدى إلى بروز التأثير السلبي لهذه الجماعات على شخصية التلميذ – الطفل أو المراهق لما تحمله من اتجاهات فكرية سلبية وقيم أخلاقية منحرفة،[118] وثقافة فرعية تمجد العنف وتعززه لدى الطفل،وهي قيم مناهضة لتوجهات الأسرة والمدرسة ولثقافة المجتمع ككل.

كما أن عصبة الأصدقاء لا تنفرد بالتأثير على الفرد، بل تساهم في هذا التأثير عوامل تتضافر معها، أهمها سوء معاملة الأسرة للحدث، ثم إن سوء المعاملة التي يتلقاها الطفل في المدرسة دور في توجيهه نحو عصبة الأصدقاء، التي يجد فيها الطفل راحته النفسية ومرتبطاً عاطفياً بأفرادها، ومن ثم تحدث الاستجابة والتجاوب بين هؤلاء الأفراد الذين يلجؤون في سبيل الحصول على المال إلى صورا من السلوك الغير سوي، ويتخيرون لقضاء أوقات فراغهم الأماكن التي تقربهم منا الإجرام.

من هنا يتبين لنا جلياً أن جماعة الأصدقاء تلعب دوراً أساسياً في توجيه سلوك الفرد، خاصة في حال فشل الأسرة والمدرسة في أداء وظيفتيهما فيما يخص تربية وتنشئة الطفـــــل اجتماعيا ونفسياً وأخلاقياً، مما يترك ويخلق نوع من الفراغ في شخصية الطفل،الذي حتماً سوف يلجأ إلى البحث عن مكان أخر، أين يجد الرعاية التي افتقدها داخل الأسرة والمدرسة فيكون الشارع وما يحويه من جماعات الثقافية الموازية لثقافة المجتمع والتي يطغى عليها في الغالب طابع التمرد على قيمه ومعاييره، فباحتكاك الطفـــــل بجماعات الأصدقاء تلك، وشعور بالأمن والحنان الذي تعطيه جماعة الأصدقاء المنحرفة للفرد الجديد يدخل مباشرة في عالم الانحراف والإجرام بعد بدأه باكتساب أولى مهارات مناهضة قيم الثقافة المجتمعية و تدريجياً البدء في كسب

المال و تلبية الاحتياجات الخاصة به و طرق الحصول على ها المال و هذا بالسرقة القتل.....الخ

مما تقدم يمكن أن نلمس جلياً أهمية العناية بأوقات الفراغ، فمن شأن ذلك شغلها بأنشطة تنمي فيهم المواهب القدرات و الملكات الذهنية، كما تعودهم على الحياة الجماعية بما تفرضه من الالتزام بقواعد السلوك الاجتماعي واحترام القانون، وما من شك في أن حسن استغلال أوقات الفراغ من شأنه أن يقي الأفراد من التأثير السلبي للعصابـــات الإجرامية ويحميهم من الانحراف والإجرام. [59]

خاصة وأننا نلاحظ بل ونطالع أن العصابات الآن أصبحت توظف الأطفال القصر الفاشلين في المجال الدراسي في ترويج المخدرات، وحتى داخل المؤسسات التربوية.

3.3.3. المكونات الثقافية للجريمة :

أ ـ التعليم وعلاقته بالسلوك الإجرامي :

إن جوهر التعليم هو تلقين مجموعة من المعلومات، وهو في أبسط صوره تعليم القراءة والكتابة، لكن هذا المعنى للتعليم ليس هو وحده المقصود في مجال الدراسات الإجرامية، إذ يقصد بالتعليم فضلاً عما تقدم التهذيب والتربية، أي تلقين القيم الاجتماعية والأخلاقية للتلاميذ، وتعويدهم على النظام والطاعة وخلق روح التعاون بينهم. فتسليط الضوء على هذه النقطة يأخذنا إلى ضرورة التطرق إلى :

- التعليم والنزعات الإجرامية الخاصة :

يقصد بالنزعات الإجرامية الخاصة، الميول الكامنة لدى الفرد للإجرام، والتي تجعله يعاني من اضطرابات نفسية أو خلافها، وفي هذا الصدد يرى البعض أن التعليم من شأنه أن يؤثر في هذه النزعات تأثيراً سلبياً، لأنه ينمي خبرة الشخص وكفاءته في مجال الإجرام، دون أن يصلح من شأنه، لأن الميل الإجرامي لا ينتزع أو ينتقص بعلم أو معرفة، إذا علمت و وثقفت صبياً ذا ميل إجرامي، ووضعت بذلك سلاحاً فتاكاً في يده، فإنه وفقاً لذلك يكفي لإستخدامه، فليس الشأن في مكافحة الجريمة التعليم والتثقيف، بل إنهما على العكس يرجحان الميل الإجرامي ويزيدان من خطره وشره [120] ، وممن يرى هذا الاتجاه العالم الإيطالي سيزار لومبروزو César Lombroso الذي ذهب إلى أن التعليم من شأنه أن يرفع نسبة الإجرام لدى الفرد لأنه ينمي فيه الميل للإجرام، ولأنه يصقل المواهب ويوسع نطاق الفهم والخبرة.[121]

الواقع أن التعليم الموجه، والذي يراعي الاعتبارات التي يلزم مراعاتها على نحو ما سبق، يؤدي إلى كبح النزعات الإجرامية لدى الأفراد، لأن التعليم يرشد السلوك ويقوم الأفكار الشاذة،

ويؤدي بالفرد إلى التوافق الاجتماعي واحترام القوانين والأنظمة، كما يؤدي إلى فهم معنى وأهداف قيم المجتمع، وإلا فلا داعي لإقامة المؤسسات الإصلاحية، كل هذا يتطلب وسائل بيداغوجية هادفة صحيحة كما الشأن بالنسبة للتعليم الهادف.

- التعليم ونمط الجريمة :

يؤدي التعليم وارتفاع مستواه في نظر البعض إلى رفع مستوى الأداء الإجرامي للمجرم، أي مستوى الإتقان والاحتراف في الجريمة، استعانة بالمعارف والعلوم والتقنيـــــات المعرفية العلمية، التي يمكن استخدامها إجرامياً، ومن ثم يؤدي إلى ارتكاب أفعال إجرامية أكثر دقة في التخطيط، وأكثر براعة في التنفيذ، وهذا من شأنه أن يصعب عملية اكتشافها، لهذا نجد لومبروزو Lombroso يطالب بعدم رفع المستوى التعليمي للمجرمين. [122]

فالمستوى التعليمي مرتبط بنمط الجريمة التي يتم ارتكابها، فكلما زاد المستوى التعليمي كلما زادت الاحترافية والدقة في ارتكابها، حيث يرتبط وفقاً لهذه المعادلة نوع الجريمة التي يكتسب الفرد المجرم من خلال سعة الإطلاع والتوسيع في دائرة معارفه وتوظيفه للتقنيات التكنولوجية العلمية في مجال الجرائم المعلوماتية مثلاً والتزوير، سرقة الأموال و تحويلها من حسابات الأشخاص دون علمهم.....الخ.

هذا بالإضافة إلى الانتشار الواسع لشبكة الانترنيت، والتي أصبحت في متناول الجميع وبمثابة مدرسة وجامعة موازية تقدم للفرد كل ما يريده من معارف وفي كـــل المجالات.

- الأمية و الجريمة :

أظهرت الكثير من الدراسات وكتابات علماء الاجتماع والجريمة أن غالبية الجناة هم من الأميين، أو الذين لديهم مستوى ضعيف من التعليم، ففي دراسة أجريت من طرف مركز أبحاث مكافحة الجريمة عن ظاهرة السرقة في المملكة السعودية، بينت أن هناك انخفاضا عاماً في تعليم مرتكبي جرائم السرقة، وأن القليلين منهم لم يتجاوزوا حد المستوى الابتدائي في التعليم [123] ، كما أكدت دراسة أخرى لنفس المركز أن معظم المحكوم عليهم في الإصلاحيات من الأميين أو أن مؤهلاتهم العلمية متدنية.[124]

كما أثبتت أغلبية الأبحاث التي أجريت على الأحداث الجانحين المشردين، أن هـــؤلاء أميين أو شبه أميين.[125]

أثبتت دراسة أخرى أجريت في إصلاحية الحائر، واشتمل مجتمع البحث فيها على مرتكبي جرائم الاعتداء على النفس، والجرائم الأخلاقية، والمخدرات، وجرائم الأموال، وأثبتت الدراسة أن معظم مرتكبي الجرائم من ذوي المستويات التعليمية المتدنية، وتنتشر الأمية بينهم بنسبة (24.2%) و منهم من يقرؤون ويكتبون فقط بنسبة (15.1%).[126]

في المقابل ذهب كل من **هيرشي وستارك**، إلى أن التعليم يقي الشخص من الجريمة، وطريق تنمية وتقديم القيم الأخلاقية وقبول السلطة.[127]

فيظهر من نتائج مجمل هذه الدراسات السابقة وجود علاقة بين الأمية والجريمة، وأن هذه الأخيرة تقود إليها، لأن الشخص الأمي لا يدرك عواقب الأمور والسلوكات التي يرتكبها، بالتالي يقع بسهولة في المحظور هذا من جهة، ومن جهة أخرى هو استغلال الشبكات الإجرامية لهذا الصنف من الأشخاص في تنفيذ مخططاتها الإجرامية.

- الفشل الدراسي و الجريمة :

المدرسة هي الحقل التجريبي الأول لشخصية الفرد ومعرفة استعداداتها الجسمية والنفسية والإدراكية، وهي الاختبار الحقيقي لمدى مقدرة الفرد على الانضباط واحترام القواعد الاجتماعية، وبالتالي مدى تكيفه مع محيطه الاجتماعي، والتقيد بالسلوكات الاجتماعية المقررة، كما أن المدرسة هي التي تكشف عن ميول الطفل واتجاهاته ورغباته في سن مبكرة، ومن ثم توجيهه بطريقة صحيحة، وتدعيم رغباته السوية، وتقويم الرغبات الجانحة، ويعني الفشل الدراسي فشلاً تعليمياً معرفياً وسلوكياً وأخلاقياً، وفشلاً انضباطيا وتوافقياً، وهذا يفتح المجال لولوجه عالم الجريمة، لذلك ربطت العديد من الدراسات بين الفشل الدراسي والجريمة، فقد أثبتت الدراسات الميدانية أن معظم المجرمين بدؤو إجرامهم وهم أحداث بالهروب من المدرسة أو الانقطاع عن التعليم بشكل مستمر، ومن خلال مراجعة الكثير من البحوث الخاصة بالجريمة والجنوح، والتي أجريت في المملكة تبين أن الكثير من المشكلات المدرسية التي ترتبط بالجريمة والانحراف في المجتمع السعودي، تنحصر في التسرب من المدرسة في عمر مبكر. [128]

في الأخير يعتبر التعليم عاملاً ذا أهمية كبيرة في اتجاه الأفراد نحو الاحتراف في ارتكاب السلوكات الإجرامية، وأيضاً في نمط الجريمة، وكذلك الأمية التي تلعب دوراً هاماً في ارتكاب الفرد لتجاوزات خروقات للمنظومة القانونية، إلا أن هذا لا يمنع الفرد من التعلم وطلب العلم، نختم هذه النقطة بمقولة للشاعر الإنجليزي فيكتور هيجوه المشهورة **" أن فتح مدرسة يعني إغلاق سجن ".**

- الدين والجريمة :

الدين مجموعة قيم تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر وتستمد قوتها من مصدر غيبي هو الله الأمر الناهي، وإذا أردنا أن نتلمس أثر الدين على ظاهرة الإجرام يتبادر إلى الأذهان للوهلة الأولى أن الدين عامل مضاد للإجرام، فالدين يقف من الجريمة موقف العداء، إذ لا يخطر ببال أحد أن الدين الحقيقي يمكن أن يكون دافعاً إلى ارتكاب الجرائم، لأن الأديان جميعاً تحض على فعل الخيرات وتدعوا إلى ترك المنكرات، فلا يسوغ والحال كذلك أن يكون الدين أحد العوامل

التي تدفع بذاتها إلى ارتكاب الجرائم، لكن هل معنى ذلك أن التدين ينأى بالمتدين عن طريق الجريمة، وأن المجرمين هم أكثر الناس بعداً عن أحكام الدين؟.[129]

لقد اختلف علماء الإجرام في الإجابة عن هذا السؤال، فمنهم من اعتبر الدين من العوامل التي تقلل من الإجرام، ومنهم على العكس من رأى في التدين أحد العوامل التي تساهم في زيادة عدد الجرائم.

هناك من علماء الاجتماع من اعتبر أن الابتعاد عن الدين من العوامل التي تساعد على زيادة الجرائم، فهذا عالم الاجتماع والفيلسوف الفرنسي والقانوني أيضاً جبرائيل تارد Jean-Gabriel tard الذي ربط بين ترك ممارسة الشعائر الدينية وزيادة الإجرام، كما رأى هذا الأخير أن ترك ممارسة الشعائر الدينية لا يعني هجر الأخلاق المستمدة من الدين، إلا أنه تنبأ بما ستأتي به الأيام عندما يقترن ترك ممارسة الشعائر الدينية بالتخلي عن القيم الأخلاقية المستمدة من الدين.

كما أن البيئة الأسرية التي تحترم القيم الدينية التي تحث على الخير والتعايش الاجتماعي في أمن وسلام تقل فيها ارتكاب جرائم العنف، فالدين عامل إيجابي حاسم في العلاقة بين تكوين الشخصية والسلوك الاجتماعي، كما أنه يباشر تأثيراً قوياً في ضبط النفس، وتكوين الحاسة الأخلاقية للإنسان، أما البيئة الأسرية التي تنعدم فيها القيم الدينية والأخلاقية فيكثر فيها ارتكاب جرائم العنف. [59]

فالملاحظ في أغلب الجرائم التي ترتكب خاصة في أوساط الشباب، أن من بين الأسباب الأكثر تأثيراً نجد ضعف الوازع الديني والتهافت على الدنيا بانتهاك القواعد الأخلاقية والمحرمات وحدود الشرع، وبالتالي يسقط الإنسان في المحظور بارتكابه للسلوكات المنافية للدين، على العكس من ذلك، فالتقيد بالقواعد الخلقية التي يحث عليها الدين تزيد من قـــــوة الوازع الديني لدى الفرد ومنه تصبح سلوكاته كلها محكومة بهذه القاعدة الأخلاقية.

ثم إن الملفت في هذه النقطة هو أنه هناك من يرتكب سلوكات إجرامية نتيجة الفهم السيئ للدين، بل هناك من يكيف الدين حسب ما يريد هو للحصول عليه في الحياة، وهذا أمر خطير، إذ لابد من إخضاع جميع تصرفاتنا له لتلك القاعدة الأخلاقي، وهناك صنف أخر من الأفراد ربما يرتكب سلوكاً إجراميا نتيجة لجهل، فاستعمال الدين من طرف المجرمين المحترفين وذوي المستوى المعرفي العلمي العالمي يكون بغرض التمويه وجعله غطاء حتى لا يتم اكتشاف حقيقة السلوك الإجرامي.

فرغم كل هذا يبقى الدين وحده الكفيل بمكافحة الجريمة بكل أشكالها إذا تم فهمه بطريقة صحيحة وتوظيفه لأجل الغاية التي وجد من أجلها.

- وسائل الإعلام وعلاقتها بالسلوك الإجرامي :

يقصد بها مجموع الوسائل الفنية التي تسمح بالانتشار السريع للأخبار والآراء والأفكار، وتشمل هذه الوسائل الصحافة والمسرح والسينما والتلفزيون، ولا يخفى على أحد ما لهذه الوسائل من دور في تثقيف الأفراد وتبادل الأفكار والمعلومات ومحو الأمية، بالرغم من هذا كله وما لها من أهمية في حياة الأفراد، إلا أن علماء الإجرام يعتبرونها وسائل مشبوهة وهي دائماً موضع شك، نظراً لما ينسب إليها من أنها من عوامل زيادة درجة الإجرام لدى الأفراد.[59]

فعندما نتكلم عن وسائل الإعلام حتما أنها تؤثر في الإجرام، وخاصة" التلفزيون وبأكثر درجة، نظراً للارتباط الكبير الذي نلاحظه بينه وبين الأفراد، هذا من جهة ومن جهة أخرى نجد أن طبيعة المادة الإعلامية والثقافة التي يبثها وبالأخص من خلال بعض القنوات التي تعرض أفلام العنف والجريمة، والتي يتعلم من خلالها الفرد كيفية ارتكاب السلوك الإجرامي بدقة وأيضاً الوسائل والتقنيات العصرية في ذلك، وأيضا الثقافة العنيفة الفرعية التي تروج لها هذه الفضائيات.

فالتلفزيون يساعد الفرد خاصة الذي لديه ميول للإجرام والعنف على تنمية هذه الأخيرة واستقرارها عند درجة جد متناهية من الدقة في عرضها لفنيات ارتكاب الجريمة، والأمر غير مستقر هنا، بل إن التلفزيون الآن ومن خلال بعض الفضائيات التي تعرض أفلام بوليسية تعرض التقنيات التي تستعملها مصالح الأمن في القبض على المجرم، وما يتعلق بالأدلة الجنائية، هذا ما يساعد المجرم على تعلمها، مما يزيد من درجة اليقظة والدقة في عملية التنفيذ، هذا بدوره يخلق صعوبة في اكتشاف وضبط الجريمة.

فالتلفزيون قبل أن يرمي بالفرد في عالم الإجرام، فهو يعمل على تفكيك شبكة العلاقات الأسرية إذا ما نظرنا إليه من ناحية الإجرام، حيث تقول الباحثة الكندية " تاجرت" Tagratte **"أن التلفزيون لا يقرب بين أعضاء الأسرة اللهم إلا مادياً**.....الخ، والأهم من ذلك القيم التقليدية التي تبثها الأسرة في الأطفال أخذة في الضمور والاضمحلال، لتحل محلها قيم مشتقة من أفلام رعاة البقر ومسلسلات العنف وتمثيليات للجنس والجريمة.

هذا إن دل على شيء إنما يدل على الآثار الوخيمة التي يتركها التلفزيون على الفرد، هذا بالإضافة إلى أن هذا الأخير أصبح يقوم بعملية تنشئة اجتماعية وسياسية للفرد، مما جعل دور مؤسسات التنشئة الاجتماعية يتقلص شيء فشيئاً.

من هنا تتجلى لنا العلاقة بين وسائل الإعلام والجريمة، لكن بالرغم من ذلك تبقى هذه الأخيرة ضرورية في حياة الأفراد، وبالنسبة لاكتساب تعلم السلوكات الإجرامية، فهذا يرجع إلى ضعف الرقابة على المواقع التلفزيونية التي تبحث العنف، سواء كانت رقابة أسرية أو الرقابة التي تمارسها المؤسسات الرسمية في المجتمع.

في الأخير يمكننا القول أن العلاقة بين وسائل الإعلام والجريمة يمكن أن تكون بصفة مباشرة تدقع الفرد إلى ارتكاب السلوك الإجرامي، إذ تؤثر في عملية توجه الفرد للإجرام من خلال تقديم تقنيات ومعارف خاصة بارتكاب الجريمة، كما ترشده إلى كيفية إخفاء معالم الجريمة، وقد تكون ذات دور خاصة في تنمية الغرائز الحيوانية والشهوانية لدى الفرد فتدفعه إلى الجرائم الجنسية، فهي بمثابة المنبه والمثير للرغبات المكبوتة داخل الفرد، فهي الظرف المناسب الذي يتفاعل مع شخصية لديها تكوين أو ميل سابق للإجرام.

4.3.3. الثقافة الفردية (الذاتية) للمجرمين

إذا نظرنا إلى موضوع الجريمة نفسه بغض النظر عن الاتجاهات التي يدرس من خلالها، والمتضمنة تحت ما يسمى **علم الإجرام** نجد أن معظم الحقائق الأساسية الهامة لنظريات هذا العلم لا تزال دون الكشف عنها بعد، على الرغم من المجهودات العديدة على مستوى البحث الإمبريقي لحل هذه المسألة.

والجدير بالذكر أن أغلب المهتمين بدراسة الجريمة يكادوا يتفقون على أنها تضرب بجذورها في أعماق التنظيم الاجتماعي، غير أن تنوع المشارب الفكرية والثقافية للعلماء والباحثين في المجال السلوكات المنحرفة أدى إلى تنوع المداخل العلمية الخاصة بتفسير الظاهرة الإجرامية ومصادر تشكل الثقافة الإجرامية لدى الفرد، إذ هناك من يعتقد أن أصل هذه الثقافة لدى الفرد هو ذاتي فردي راجع إلى عيـــــوب نفسية وبيولوجية تشعر الفرد بنقص وبنظرة دونية للأخر تجاهه، مما يدفعه هذا إلـــــــى البحث عن وسائل وآليات لتعويض هذا النقص من خلال إرتكاب سلوكات مضادة لقيم المجتمع وقوانينه، محاولاً بذلك لفت انتباه الأخر.

ثم إن هناك العديد من الحالات التي تظهر فيها أهمية العوامل البيولوجية كدافع رئيسي للجريمة مثل حالات الحس والحركة التي غالباً ما تكون سبباً في شقاء صاحبها وخاصة إذا كانت جسمية ولم يتقبلها المجتمع وحتى الفرد نفسه، مثل الكساح و عيوب الكلام والسمع.[130]

ثم إن التشوهات الخلقية Mal Formation Congenital تلعب دوراً مهماً في خلـــــق الشخصية المنحرفة، من خلال الشعور القوي بالنقص لدى الفرد، خاصة في المجتمعات التي لديها نظرة دونية لهذه الفئات، وبالتالي هذا الشعور في ظل مثل هذه المجتمعـــــات يعتبر مبرراً للسلوكات المنحرفة التي تصدر عنهم.

هذا ما ركزت عليه المدرسة البيولوجية في تفسير السلوكات المنحرفة والإجرامية لكل من العالمين الإيطاليين سيزري لومبروزو César Lombroso في كتابه **" الرجل المجرم"** ودراسته فيما يخص حجم الجمجمة وشكل العينين.....الخ، وكيف يؤثر ذلك على ميول الفرد

إلى الجنوح والإجرام، مؤكداً بذلك رفقة زميله العالم أنر يكو فيري A, Ferri على أن للاضطرابات الخاصة بالتكوين العضوي علاقة بالاضطرابات السلوكية لدى الفرد.

ثم إن هذا العالم لومبروزو توصل من خلال أبحاثه إلى أن للمجرم ملامح خلقية يرتد من خلالها إلى الإنسان البدائي، فهو يحتفظ عن طريق الوراثة بالخصائص البيولوجية للإنسان ما قبـــــل التاريخ، حيث يتميز من حيث الشكل الخارجي بتضخم في عظام الوجه والفك والخدين وغير ذلك من الصفات. [131]

كما أن السلوك الجانح أيضاً يمكن أن يكون نتيجة صراع داخلي يقع فيه **"الأنا"** يتوزع فيه بين الرغبة في الانتماء الاجتماعي وتفجير النزوات اللاواعية، ويبدو الفعل الجانح هنا وكأنه وليد قوى داخلية لا واعية تفلت من سيطرة الفرد، هذا حسب نظرية التحليل النفسي للعالم والطبيب النفسي النمساوي الأصل سيجموند فرويد Sigmund Freud معتبراً أن اضطراب السلوك الإنساني في معنى نظريته مرده إلى الاضطراب الذي يحصل على مستوى الأنا، الذي يمثل الشخص نفسه، أما ألهو يعتبر منبع الغرائز والشهوات، ثم يأتي الأنا الأعلى الذي يمثل الضمير لدى الإنسان، فهو الـــذي يقف بين الفرد وغرائزه، من هنا فلاختلال الذي يحدث على مستوى هذه المكونات الثلاث لشخصية الفرد يحدث اختلالات سلوكية وشخصية، وظهور ما يعرف بالشخصيـــة السيكوباتية لدى الفرد، والتي تعتبر من بين الأمراض النفسية التي تصيب الشخصية، وهي صفة تطلق على من يغلب على تصرفاتهم الانحراف الاجتماعي،(1) كما أن هناك اتفاق حول السمات والخصائص التي تميز هذا النوع من الشخصية، والتي تؤدي في أغلب الأحيان إلى الوقوع في الخطأ والسلوك الاجتماعي المضاد للقانون، ومن أهم هذه السمات :

ـ فقدان الضمير وعدم قدرة الشخص السيكوباتي على تطبيق الأحكام الخلقية السائدة في مجتمعه.

ـ عدم النضج الانفعالي والتركيز حول ذاته، إذ نجد أن الشخصية السيكوباتية تتسم بفجاجة الانفعال، وهي سمة انفعالية طفيلية تتفق مع سلوك الطفل وفق مبدأ اللذة بغض النظر عن قيود المنطق أو الأخلاق أو المعايير، [132] حتى إن الثقافة التي يتمتع بها صاحب هذه الشخصية أو الفرد المريض نفسياً هي ثقافة متكونة من خبرات ذاتية فردية، لأن الفرد هنا ليس لديه القابلية على تكوين علاقات مع باقي أفراد المجتمع، وبالتالي كل تصرفاته فردية ذاتية سواء كانت عادية أو كانـــــت إجرامية مضادة لقيم ومعايير المجتمع.

ثم إن الحديث عن عدم التوافق الاجتماعي للفرد يدفعنا للحديث عن ما يسمى **بالأنوميا** للعالمين الفرنسي أيميل دوركايم E, Durkheim والأمريكي روبرت ميرتون R, Merton اللذان تحدثا عن الأنوميا بصفتها حالة من عدم التكيف النفسي- اجتماعي والثقافي، والتي يكون

الانحراف أحد مظاهرها، هذا نتيجة التعارض بين الأهداف التي يضعها الفرد ويسعى لتحقيقها والوسائل المتاحة لذلك، والتي لا تكون متاحة في أغلب الأحيان لجميع أفراد المجتمع، مما يدفع الفرد إلى الوسائل الغير مشروعة كفرصة أخيرة له لتحقيق الأهداف التي وضعها في ظل هذا اللا توافق بين الأهداف والوسائل المتاحة.

5.3.3. ثقافة الجماعات الإجرامية

قبل الحديث عن الثقافة الإجرامية التي تربط الجماعات المنحرفة لابد من التطرق إلى طبيعة النسق الثقافي الذي يسود المجتمع، وهذا الأخير يمكن تعريفه على أنه " **تلـــــــك العناصر المترابطة والمتفاعلة والمتمايزة التي تخص المعارف والمعتقدات الفنـــــــون الأخلاق القانون وكل المقدسات والعادات الأخرى التي يكتسبها الإنسان في مجتمـــــع معين**".[133]

فطبيعة النسق الثقافي السائد يحدد نوع الثقافة السائدة وطبيعة العلاقات الاجتماعية التي تربط جماعة من الأفراد داخل هذا المجتمع، ومن ثم نوع السلوكات التي تصدر عنهم سواء تدخل في إطار العادات والتقاليد والقيم والعرف السائد أو تكون سلوكات معادية ومضادة لطبيعة النسق الثقافي السائد في هذا المجتمع.

فمثلاً إذا أخذنا النسق الثقافي في الريف نجده يقوم على الطابع العشائري، ويسود العلاقات بين أفراد المجتمع التكامل والتعاون والمصلحة العامة، كذلك روح المحافظة على الهوية الجماعية، وشرف العائلة الذي يعتبر مقوماً أساسياً في ظل هذا النسق، هذا يتيح لنا القول أن حتى الجرائم التي ترتكب في الريف ووفقاً لهذا النسق الثقافي هي في الغالب جرائم ترتبط بالدفاع عن الشرف، جرائم تتعلق بانتهاك الحدود بالنسبة للأراضي الفلاحية، عكس ما نجده في المدينة، فطبيعة النسق الثقافي الذي يسود الحضر والذي يقوم على الأنانية والفردانية وغياب التعاون وروح الجماعة، الاستقلالية في التعامل.....الخ، فطبيعة النسق هذا يطرح نوع أخر من الجرائم مثل السرقة، القتل، الاغتصاب، ضرب الأصول..الخ.

فاكتساب الفرد لثقافة إجرامية في ظل المجتمع الذي ينتمي إليه أو الجماعة التي هو عضو فيها يكون في إطار ما يسمى بالثقافة الفرعية، حيث أن المجتمع بطبيعته يحتوي على ثقافات فرعية مثل النوادي الرياضية، الحي، نوادي الانترنيت، المدرسة التي تعتبر ضرورية للحفاظ على توازن الثقافة الأم في المجتمع، ولكن الإشكال المطروح هنا كيف تصبح هذه الثقافة الفرعية مصدر اضطراب وانتهاك لقيم قوانين، معاير المجتمع ؟

الإجابة على هذا السؤال يتطلب منا معرفة أن الفرد ذو طبيعة أنانية يسعى دائماً إلى تحقيق وإشباع كل رغباته وأهدافه في ظل مجتمع تسوده ضوابط اجتماعية وقوانين تضبط سلوك الفرد وفق مسار معين ووفق لقيم وقوانين هذا المجتمع، وبما ان الفرد يعيش في مجتمع ولديه شبكة علاقات اجتماعية معينة مع باقي الأفراد ذلك، ونتيجة للضبط الاجتماعي الذي يمارس عليه داخل هذا المجتمع لمنعه من الانحراف عن الضوابط والقوانين، هذا يخلق للفرد نوع من الشعور بأنه مقيد وغير قادر على إشباع كامل رغباته أهدافه، فيلجأ إلى الجماعات الصغيرة و التي قد تكون جماعة أصدقاء، أبناء الحي.....الخ محاولاً التنفيس وتحقيق الكم الهائل من الرغبات والأهداف دون قيد أو ضابط وبالوسائل المشروعة أو الغير مشروعة، وهذا ما يعد انحرافا وسلوكاً مضادا للمجتمع.

حتى أن التهميش الذي يعيشه الفرد داخل الجماعة الكبيرة وصعوبة في الاندماج من بين العوامل التي تساعد في انحراف الفرد،واكتسابه لثقافة فرعية تكون في الغالب جانحة تتطور إلى ثقافة إجرامية بتوفر الظروف المناسبة لذلك.

كما لا يمكن فصل الصعوبات والظروف التي يعيشها الأفراد داخل المجتمع عن التحولات الاجتماعية التي تمر بها المجتمعات اليوم، والتي تتجلى خصوصاً في زيادة مستوى التوسع العمراني وظهور ما يعرف بالضواحي والأحياء الصعبة Les Banlieues et Les Quartiers Sensibles وما يتصل بها من قضايا الإدماج الاجتماعي والاقتصادي والمهني والتي تفرز بدورها مظاهر العنف الجنوح.

لقد اهتم عالم الاجتماع الأمريكي تراشر في إطار مدرسة شيكاغو بموضوع العصابات، [133] وبين كيف أنها تتألف من جماعات أفراد متشابهين لهم خصائص موحدة ينحدرون من أوساط شعبية معينة ومن عائلات مهاجرة تعيش صعوبات في مستوى الإدماج فـــي المجتمع الأمريكي .

فوجود هذه الجماعات الصغيرة والتي تحمل ثقافة خاصة بها غير التي موجودة داخل المجتمع يمثل خطراً على بقية أفراد المجتمع، إذ يعتبر عنصر الاحتكاك والاختلاط مع أفراد هذه الجماعات عنصراً أساسياً في اكتساب هذه الثقافة والسلوكات الإجرامية التي تنتهجها أفراد هذه الجماعات، هذا أكدته نظرية الاختلاط التفاضلي للعالم الأمريكـــي أدوين سذرلاند E ; Sutherland خاصة في مجال الانتقال الثقافي باحتكاك الفـــــرد مع باقي الأفراد داخل المجتمع، ذلك أنه وحسب هذه النظرية دائماً نجد أنه إذا كان الأفراد المحيطين بالفرد يحترمون القانون بالتالي فإنهم يوجهونه نحو ذلك والعكس صحيح بانتهاكها.

من هنا نجد أن هذه الجماعات المنحرفة أو العصابات تميزها ثقافتها الخاصة المضادة للمجتمع، وسلوكات أفرادها تكون وفق النسق الثقافي الذي يسوده هذا المجتمع الصغير، والذي يغلب عليه طابع التهميش، السيطرة، والسعي وراء القيادة داخل الجماعة بارتكاب سلوكات ذات الطابع العدواني والعنيف ضد قيم وقوانين وضوابط المجتمع، على غرار جرائم مثل القتل، التخريب، السرقة، الاغتصاب.....الخ.

فالجماعات الإجرامية أو ما يعرف بالعصابات هي قبل كل شيء جماعات ثقافية مناهضة لثقافة الضوابط الاجتماعية والقوانين التي تقيد الفرد، تحاول نشر ثقافتها في المجتمع بكل الوسائل، وتكوين مجتمع تماماً كما المجتمع الكبير بكل خصوصياته الثقافية والاجتماعية.

6.3.3. العادات والتقاليد كرصيد ثقافي للفعل الإجرامي :

التقاليد هي قريبة المعنى بالعادات، فالتقليد أوسع مجالاً من العادة، ونستطيع القول أن التقاليد سلوك موروث عن الأجداد محاط باحترام كبير وله تأثير قوي في توجيه تصرفات الناس، كل بلد وكل مجتمع له تقاليده وعاداته ورثها عن أسلافه يقدسها ويتمسك بها وقد لا يعلم عن مصدرها أو معناها شيئاً، بل وقد يرى البحث فيها أو مناقشتها من قبل التنكر لها والخروج عنها.**[59]**

كما أن طبيعة الإجرام تختلف من الريف إلى المدينة، فالإجرام في الريف تحركـــــــه العلاقات الاجتماعية الشخصية في أغلب الأحيان، وقلما يكون الإجرام هو الكسب المادي، وذلك بسبب التضامن بين أفراد المجتمع الريفي، أما في المدينة حيث الروابط التقاليد ضعيفة التأثير، لذلـــك يكون الصراع على كسب العيش، ومن لا يعمل ويحتاج إلى المال فغالباً ما يلجأ إل الجريمة لا سيما السرقة بدافع الاستجابة لمغريات المدينة ووسائل المتعة، والتي غالباً ما تكون متوفرة فـــي المدينة، وحتى وسائل ارتكاب الجريمة تختلف هي الأخرى من الريف إلى المدينة، حيث جرائم الريف ترتكب في الغالب بأدوات وآلات تستعمل في الفلاحة وخدمة الأرض، وهي تختلف عن مثيلاتها في المدينة، كما يميزها طابع العنف والقسوة التي تمثل امتثالا لقيمة الأخذ بالثأر[134] ، وهو تقليد منتشر في بلاد كثيرة كما في مناطق عديدة بالجزائر، وليس بالضرورة أن يتم الأخذ بالثأر من نفس الشخص أي الضحية، لكن قد يكون من فرد أخر ينتمي إلى القبيلة نفسها أو تربطه علاقة قرابية به.

ثم إن الأخذ بالثأر شعور يحس به جميع أفراد العائلة، يحس به الابن مثلما تحس به الأم، بل ويحس به جميع أفراد العشيرة وبنفس القوة.

كذلك وجود بعض العادات والتقاليد السيئة إن صح التعبير خاصة في منطقة الجنوب الجزائري على غرار منطقة تندوف والتي تجعل المرأة تعيش حالة حرمان وتبعية فيما يتعلق بتلبية رغبتها الجنسية، مما ينجر عنه أضرار صحية ونفسية لهن.

بالإضافة إلى الهيمنة الذكورية وعدم منح المجال للمرأة للتعبير الحر والحرية،مما يفسح المجال للرجل بقهر وممارسة شتى أنواع العنف ضد المرأة بحق ودون وجه حق، وهي عادة سيئة خاصة في المجتمعات القبلية والآن أصبحت منتشرة حتى في المجتمعات الحضرية، أين انتشر العنف ضد المرأة بسبب هذه العادة السيئة.

كما تدفع بعض العادات والتقاليد المرأة إلى ارتكاب الجريمة، وهذا يبدو واضحاً من خلال جرائم معينة مثل الإجهاض، وقتل المولود حديث الولادة، حفاظاً على العار الشرف وسمعة الأسرة أو العشيرة، كذلك تحريض المرأة لأخذ أقربائها للأخذ بالثأر عن طريق القتل مثلاً، ولعل ذلك راجع إلى الضغط الاجتماعي والتنشئة الاجتماعية التي تذهب بعيداً في مراقبة سلوك وتحرك المرأة مما يشعرها بدونيتها وعدم أهليتها، بالتالي اللجوء إلى طرق متعددة لإثبات الذات ولو بطريقة غير مشروعة. [135]

ثم إن هناك العديد من العادات والتقاليد في مجتمعنا وإن كانت تدخل في عرف المجتمع، إلا أنها تعتبر سلوكات منحرفة بعيدة عن معايير السلوك السوي اجتماعيا، وتواصل وجود هذه العادات السيئة في المجتمع فيه ضرر على القيم الثقافية فيه، بالتالي تصبح هذه الأخيرة ثقافة وقيمة ثقافية ضرورية في المجتمع، هذا ما يساعد في انحراف منظومة القيم داخله باعتبار العادات التقاليد جزء مهم مكون للمجتمع و لثقافته، وهذا ما يجعل الأفراد يرتكبون في ظلها العديد من السلوكات المنحرفة وحتى الجرائم بسبب ما أفرزته هذه العادات والتقاليد السيئة داخل المجتمع.

7.3.3. الانتقام للعرض والشرف كدافع للجريمة :

تعتبر الجرائم التي ترتكب لأجل الانتقام للعرض والشرف من أخطر أنواع العنف الموجه ضد المرأة في مجتمعاتنا، حيث تواجه المرأة لسلسلة من صور العنف التي تصل ذروتها إلى حد تهديد حياتها وإزهاق روحها باسم الدفاع عن العرض والشرف، فإلى جانب القتل الجسدي هناك القتل المعنوي النفسي الاجتماعي، فالمرأة هي دائماً كبش الفداء لهذا النوع من الجرائم، سواء كانت متهمة فعلاً بالخيانة أو ارتكاب فعل مخل بالآداب والشرف أو كانت بريئة تماماً وكل ما أثير حولها مجرد شكوك وظنون وشائعات أفرزتها ثقافة المجتمع التقليدي التي تنظر إلى عفة المرأة باعتبارها دليل طهرها وكل ما يخل بنقائها ليس فقط منافياً للقيم الأخلاقية السائدة في

الجماعة، إنما هو كذلك إخلال منها بشرفها وعدوان منها على كرامة عائلتها بما يبيح لأي فرد منها حق الانتقام والقصاص لشرف العائلة.

ثم إن الكتابات التي تطرقت لمفهوم جرائم الشرف فيها ندرة كبيرة، كما أن هناك صعوبة في الاتفاق على تعريف واضح ومحدد لها، ومع ذلك فقد أمكننا الوقوف على بعض التعاريف لها نورد منها ما يلي :

" يقصد بجرائم الشرف ذلك النوع من الجرائم الذي يندرج ضمن طائفة الجرائم التي لا تقرها أخلاق المجتمع ولا تحبذها الثقافة والأعراف والقيم الاجتماعية المتوارثة في المجتمع، وجرائم الشرف عديدة ومتنوعة، وإن كان مفهومها الضيق يوحي فقط باقتصارها على الزنا أو الخيانة الزوجية، ومع ذلك فإن جرائم الشرف هي جرائم مرتبطة بالبعد الأخلاقي للمجتمع، وعليه فإن جرائم كالاغتصاب، هتك العرض، الدعارة، الحث على الفجور أو الأفعال المنافية للأخلاق تدخل تحت جرائم الشرف." [136]

كما تعرف أيضاً بأنها **" تلك الأعمال أو الأفعال سواء كانت بالفعل أو بالترك ضد المرأة، والتي يقوم بها أحد أفراد الأسرة التي تنتمي إليها بسبب له علاقة بممارسات لا أخلاقية أو أعمال تمس شرف الأسرة."** [137]

من خلال التعريفين السابقين نجد أن الأول تعريف عام عدد الأفعال التي تدخل في إطار جرائم الشرف، كما أنه لم يتطرق إلى نتائج تلك الأفعال.

أما التعريف الثاني فهو أكثر تحديد، غير أنه لم يحدد طبيعة تلك الأعمال الموجهة ضد المرأة، واقتصار ذلك على أفراد الأسرة فقط، في حين نجد أنه قد يقوم بها أفراد لا تربطهم صلة قرابة أصلاً بتلك الأسرة.

المنظور الاجتماعي و الثقافي في تحليل جرائم الشرف :

لا شك أن جرائم الشرف من الجرائم التي تحدث نتيجة لخلل في شبكة العلاقات الاجتماعية أو لأسباب أخرى مرتبطة بثقافة مجتمع ما، كما تعتبر أفعال مهددة لقيم ومعايير ذلك المجتمع، لذلك سنحاول تحليلها من منطلق أراء بعض العلماء والمهتمين بها.

أ ـ دوركايم وانعكاس نظريته في تفسير جرائم الشرف :

من المعلوم أن أيميل دوركايم Emile Durkheim كان مهتماً بتفسير جرائم مثل الانتحار ـ لكن سنحاول استثمار أفكاره فيما يخص تفسير جرائم الانتقام للعرض والشرف، حيث أن انتشار الجرائم التي تمس بالعرض والشرف في مجتمعات دون غيرها، هذا يوحي لنا مدى ارتباط هذه الأخيرة بثقافة المجتمع الذي تنتشر فيه، فمن المعلوم أن أسباب ارتكاب الأفراد للجرائم المتعلقة بالشرف ترتبط على نحو ما بالمعاني التي تتضمنها دوافع ارتكاب هذه الجرائم،

ففي ظل ثقافة مجتمع ذكوري يعلي من قيمة السلوك الأخلاقي رابطاً إياه بسلوك المرأة دون الرجل، محدداً للرجل مهمة مراقبة ومتابعة هذا السلوك، ومعبراً عن قيمة كبرى لدى الجماعة التي تراقب هذا السلوك وتضبطه لكي يتسق مع قيم المجتمع وواضعاً ضغوطاً اجتماعية على الجماعة التي تفرط في تلك القيم، كل ذلك يفرض على الأسرة والجماعة القرابية التزامات اجتماعية تجاه المراقبة المفرطة لحركة المرأة وعلاقتها بالرجال يجعل تصرفاتهم محسوبة على الرجال المحيطين بهم طبعا لدرجة القرابة، ويضعهم في مأزق حينما تقترف المرأة لسلوك مشيناً من هذا النوع حسبما تحدده ثقافة مجتمعهم، ففي ظل ما يقره المجتمع من دور لرجال الجماعة القرابية وخوفاً من تدمير المكانـــــة الاجتماعية وتعطيل المصالح، فإن الرجال يندفعون إلى ارتكاب هذه الجرائم متعدين بذلك وسائل الضبط الاجتماعي الرسمية و الغير رسمية في مجتمعهم، وقد تصل المبالغة إلى حد ارتكاب تلك الجرائم في حق المرأة حتى في الحالات التي يتوفر فيها مجرد الشك في فساد العلاقـــــة بالرجال، أو لمجرد اتساع نطاق اختلاطها بهم، **و**في بعض الحالات يصل الحد إلى قتـــل المرأة في حال مخالفتها لأساليب الارتباط المتفق عليها في المجتمع مثل الزواج بغيـــــر رضاهم أو ارتباطها بصورة عرفية غير موثقة رسمياً**.**

إن مرتكبي جرائم الشرف هنا يسعون إلى تحقيق معنى اجتماعي مهم وهو تأكيـــــــد ذكوريتهم ومسؤوليتهم وحرصاً على مكانتهم قداسة شرف المرأة في جماعتهم.

كما نلاحظ أن ارتباط الشرف بالمرأة بصفة خاصة هو الذي يدفع بارتكاب الجريمة في حقها وليس في حق الطرف الثاني وهو الرجل الذي يرتبط بها في الإخلال بالشرف، فقيم المجتمع تتسامح مع إخلال الرجل بتلك القيم لكونه رجل، إن ما أسماه العالم الفرنسي دوركايم .E. Durkheim **بالتضامن الآلي في المجتمعات**، والذي يعتمد على تشابـــه حياة الناس في المجتمع وتشابه ردود أفعالهم تجاه المواقف المتشابهة، وحرص المجتمع على عدم مخالفة هذا التشابه، هذا التضامن يتم ترجمته لدى الفرد الذي ينتمي لهذا المجتمع وفي إطار معنى التضامن الآلي لدوركايم، بحيث يصبح معنى حياته مستمداً من حرصه على عدم خروج المرأة التي تنتمي إليه عن هذه الوتيرة من الحياة، فيؤدي إلى ارتكاب تلك الجريمة في إطار الانتقام للعرض والشرف عندما تخرج المرأة عن الوتيرة، والملاحظ أن المجتمعات التي يسودها **التضامن الآلي** يسود بينها استخدام وسائل غير رسمية لتحقيق الضبط الاجتماعي منها مراقبة الناس لبعضهم البعض ومعرفة تفاصيل حياتهم، وتبادل الأخبار بينهم وأحياناً شائعات عن بعضهم البعض، قد تصل قوى الضبط الاجتماعي هنا إلى المعايرة أو ذكر الناس بما لديهم من أخبار عنهم حتى إن كانت شائعات، مما يدفع الأفراد إلى الإقدام على مثل هذه الجرائم كقتل النساء كرد فعل تجاه وسائل الضبط الاجتماعي هذه.

الثقافة الفرعية وجرائم الشرف للعالم ألبرت كوهن ALBERT COHEN :

تنطلق هذه النظرية من أن المجتمع لا تسوده ثقافة واحدة، وكذلك ليس من الضروري أن توجد كل السمات التي تشكل تلك في كل قطاع من قطاعات المجتمع، فكثيراً ما تقتصر بعض السمات الثقافية على قطاع واحد من قطاعات المجتمع، ذلك أن المجتمع يشتمل على تقسيمات فرعية في داخله، وتزداد تلك التقسيمات كلما تقدمت ثقافته وزادت درجة التخصص بين أعضائه، وتتميز كل جماعة بنظم وعناصر ثقافية خاصة بها ولا توجد هذه في كثير من الأحيان في غيرها. [138]

لقد استخدم العالم السويسري ذو الأصول اليهودية ألبرت كوهن Albert Cohen مفهوم الثقافة الخاصة في تحليله لأنماط معينة من السلوك المنحرف، حتى أصبح مفهومً أساسياً من مفهومات الجريمة، فقد استخدم كوهين هذا المفهوم في كتابه **"الأولاد الجانحون Delinquent Boys "**، ليوضح أن هناك طريقة معينة في الحياة قد أضحت نمطاً تقليدياً بين جماعات الأحداث الجانحين، وينتشر هذا النمط خاصة في الأماكن المفككة في المدن الكبرى. ينظر **كوهين** إلى الثقافة الخاصة باعتبارها بناء يتضمن مجموعة من المعتقدات القيم والرموز، وعلى أنها نمط معين من المعرفة تتميز به عن غيرها من الثقافات الأخرى الخاصة[139] ، وعليه وحسب هذا المدخل لنظرية **كوهين** حول الثقافة الفرعية بهذا المعنى يمكن تفسير جرائم الانتقام للعرض والشرف على أساس قيام ثقافة فرعية تختص بجماعة محددة تحبذ الجريمة دفاعاً عن الشرف، وتحتفظ بمجموعة من القيم والمعايير والتقاليد التي ترتبط بانتهاج السلوك الإجرامي ولا يقبل معايير المجتمع فيما يتصل ببعض الممنوعات وتورث أبناءها هذا الموقف جيلاً بعد جيل، وهذا نجده في مجتمعنا خاصة في المناطق ذات الطابع القبلي العشائري، كما هو في المجتمع المصري مثلاً، والمناطق الريفية والشعبية حيث تسود ثقافة فرعية أو مورثات ثقافية واجتماعية هذه المناطق التي تنظر إلى مسائل الشرف والعرض باعتبار أنها ذات قيمة كبيرة تستحق الذود عنها حتى لو تطلب الأمر القتل أو الذبح دفاعاً وصيانة لها، حتى لو كان ذلك موجها إلى الابنة أو الأخت أو الزوجة، فالثقافة الفرعية في هذه المناطق تعتبر ان القتل لأجل غسل العار مدعاة للفخر والمباهاة، بل في الغالب يبارك الأهل والجيران في تلك المناطق على مثل هذه الأفعال الإجرامية وفقاً للعرف السائد في ذلك المجتمع فيما يخص عرض وشرف العائلة.

الصراع الثقافي وجرائم الشرف

لقد ربط البعض بين الصراع الثقافي Cultural Conflict والجريمة، ولعل أفضل تحليل للعلاقة بينهما هو ما تطرق إليه العالم Thorsten Sellin، فقد ذهب إلى القول أن تنشئة

الفرد تتم من خلال القيم الثقافية المحددة للسلوك السوي، ويختلف محتوى ومضمون هذه المعايير من ثقافة لأخرى، ولما كان المجتمع يتكون من جماعات متباينة الثقافات، فإن الجماعة ذات القوة الاجتماعية والسياسية هي التي سوف تتمكن من فرض معاييرها الثقافية على تعريف وتحديد ما هو جريمة [139]. كما يرى سيلين أنه كلما أصبحت الثقافة في المجتمع أكثر تعقيداً كلما زادت فرصة فشل الاتفاق بين معايير هذه الجماعات[140] ، ثم إن الصراع عنده يأخذ شكلين صراع أولـــــــي وصراع ثانوي.

ــ الصراع الأولي : وهو الصراع الذي ينشأ بين ثقافتين مختلفتين مثل ما يحدث ما بين الثقافة القائمة والمهاجرين الجدد (الوافدين).

ــ الصراع الثانوي : وهو الذي يحدث داخل ثقافة واحدة تضم ثقافات فرعية مختلفة لكل منها معاييرها الخاصة.

ثم إن تفسير جرائم الانتقام للعرض والشرف في ظل الصراع الثقافي للعالم **سيليـــــــن** ذلك أن التغير الثقافي السريع في مجتمعاتنا فرض على الفتيات الخروج والاختلاط والتعامل مع الرجال أثناء التعليم والعمل والمشاركة في الحياة الاجتماعية بمختلف صورها، في الوقت الذي ما زال ينظر الكثير من الرجال إلى المرأة أنها عورة ينبغي أن تستتر وألا تتصرف بطرق يعدونها إخلالاً بشرفها والعائلة، مما يجعل البعض منهم يوجه صوراً من العنف لها ظناً أنه بذلك يصان العرض من ناحية ومن ناحية أخرى فإن الصـــــراع الثقافي الذي قد يحدث بين ثقافة الشباب بما تتسم به من انفتاح وتجديد، وثقافة الكبار وما تتسم به من انغلاق وجمود، مما يجعل هناك تفاوت ما بين ما يعده الشباب تحرراً وتجديد وبين ما يعده الكبار انحلالا وإخلالا بالشرف، فيعمدون إلى الدفاع عن شرفهم وشرف عائلاتهم معتقدين أن تصرفهم هذا يمسح العار ويرفع هاماتهم بين العائلات، ومن ثم فهم لا ينظرون إلى أفعالهم بأنها مجرمة بل يباهون بها ويباركونها بل ويتعاطف معهم الأفراد المنتسبين إلى مثل تلك الثقافات.

4.3. مكونات المجتمع كرصيد سوسيو ثقافي دافع للجريمة

1.4.3. بنية العلاقات الأسرية وعلاقتها بالسلوكات الإجرامية :

إن نشوء الأبناء في أسرة يسودها التفاهم والانسجام بين الوالدين من شأنه أن ينمـــــي الأبناء نموا سليماً، فيشعرهم بالراحة والاطمئنان بل وتتعزز علاقتهم بهما.

أما إذا كان التوتر والشجار هو الجو السائد بين الزوجين أو الوالدين، فلا شك في أن هذه الأســـرة ستصبح بيئة غير ملائمة لنمو الأبناء نفسياً أخلاقياً اجتماعيا.....الخ.

فاختلاف الزوجين وشجارهما الدائم يضع الأبناء في حيرة بين خضوعهم إلى الأم أو الأب باعتبارهما القدوة، وقد يستعمل الوالدين الأبناء للضغط على الطرف الأخر، وقد تكون نتيجة توتر العلاقات داخل الأسرة إهمال الأبناء وعدم الاكتراث بمشاكلهم وسلوكاتهم.[141]

هذا ما يخلق لدى الأبناء الشعور بعدم الأمان والاستقرار وأنه غير مرغوب فيه، مما قد يسبب لهم اضطرابات نفسية وسلوكية مختلفة، حيث أنه إذا لم يستسلم للوحدة والعزلة، فإنه يلجأ إلى جذب اهتمام والديه بطرق مختلفة ككثرة الغضب والعصيان، وقد يتطور به الأمر إلى سلوكيات منحرفة أكثر شدة وخطورة كالسرقة، المخدرات.....الخ.

كما أجريت دراسات عديدة حول علاقة الأسرة على انحراف الأحداث، ففي دراسة قام بها الباحث **"هيلي"** حول عينة مكونة من ألف حدث جانح في مدينة شيكاغو الأمريكية، توصل من خلالها إلى أن البيت الغير ملائم يشكل نسبة 22% من مجموع العوامل التي يمكن أن تؤدي إلى انحراف الأحداث [142] ، ويقصد الباحث هنا البيت غير ملائم أي الذي يسوده التوتر.

كذلك على الآباء أن يحسنوا تربية الأبناء وخلق جو من الأمن والاستقرار داخل الأسرة وتوفير كل ما يساعد على تربية نفسية أخلاقية اجتماعية لهم، ثم إن العملية متبادلة هنا، فتنشئة الأبناء بطريقة سليمة وصحية تكون نتيجته أبناء ذوو نمو نفسي اجتماعي سلوكي سليم، أما تنشئتهم بطريقة الإهمال، الشجارات والخلافات الزوجية، هذا سوف ينمي لديهم الحقد والكراهية، والهروب للشارع للبحث عن البيئة التي تم افتقادها داخل الأسرة، بالتالي نمو نفسي اجتماعي سلوكي غير سوي، يترجم في سلوكات منحرفة وإجرامية انتقاما من الأسرة والمجتمع على حد السواء.

إذن فطبيعة العلاقات الأسرية تساهم في تحديد وتوجيه سلوكات أفرادها، فنجد في الأسر الممتدة مثلاً أن بنية طبيعة العلاقات الاجتماعية فيها مبنية على التضامن التكافل بالإضافة إلى غياب الأنانية، بالتالي نجد أن نسبة الجرائم فيها حتى وإن وجدت فهي لا تخرج عن إطار العرض وشرف العائلة، أما في الأسر النووية نجد الفر دانية والأنانية لدى الأفراد، مما يجعل التضامن بين أفرادها قليل نوعاً ما، ونتيجة لذلك يجد الإباء وفي ظروف اقتصادية معينة أنفسهم مجبرين على إما الاستسلام للمتطلبات والحاجيات المتزايدة للأبناء المراهقين خاصة، أو تسليمهم للشارع، حيث يلجؤون إليه باحثين عن كل ما افتقدوه داخل الأسرة هذا من جهة، ومن جهة ثانية أن العلاقات الأسرية المبنية على الحوار بين أعضائها، سوف يساعد الإباء في عملية تلقين الأبناء لأنماط ثقافية سلوكية سليمة وبالتالي اكتساب القدرة على التأقلم مع المجتمع دون ضغط.

ثم إن سيادة الجو الديمقراطي في علاقة الآباء بالأبناء لا يعني أن يتركوا يفعلون ما يشاءون دون ضبط أو توجيه من الإباء، لأن دلك من شأنه أن ينمي في أنفسهم حب الذات

والأنانية، سيطرة النزعة العدوانية على ردود أفعالهم، ما يؤدي بهم، وخاصة المراهقين منهم إلى الاستهتار والاتجاه إلى الانحراف والجريمة كشكل من أشكال حريته.[143]

2.4.3. انعكاسات الطلاق والانفصال بين الوالدين وصلتهما بالجريمة

تعتبر الأسرة النواة واللبنة الأولى التي يبنى عليها المجتمع، حيث يتلقى فيها الطفل تنشئة نفسية أخلاقية اجتماعية وثقافية كمبادئ أولية تساعده على ضبط سلوكاته من جهة وتأقلمه مع المجتمع من جهة ثانية، وهذا ما يتطلب من الوالدين مجهودات جبارة وتوفير الجو الملائم من بيت مجهز مريح وملبس مأكل.....الخ من الضروريات، إضافة إلى الرعاية النفسية للطفل، هذه الأخيرة التي تعتبر على قدر من الأهمية في توجيه سلوكاته، ذلك أن الوالدين لهما دور كبير في ذلك من خلال المحافظة على الرابطة الزوجية ومنه استقرار الأسرة، إذ أن اضطراب العلاقة بينهما يؤدي إلى تفكك الأسرة إما بالانفصال أو بالطلاق، والذي يعتبر مشكلة اجتماعية نفسية، وهو ظاهرة موجودة في جميع المجتمعات، وازدادت انتشارا في مجتمعنا خاصة في الأزمنة الأخيرة، فالطلاق هو كما جاء في القرآن الكريم هو" **أبغض الحلال**" لما يترتب عنه من أثار سلبية في تفكك الأسرة وازدياد العداوة والبغضاء كما الآثار السلبية على نفسية وسلوك الأطفال، بدءاً بالاضطرابات النفسية إلى السلوك المنحرف والجريمة.

مما لا شك فيه أن تنظيم العلاقة بين الرجل والمرأة وتكوين الأسرة قد نال اهتمام الكثير من المفكرين منذ زمن بعيد، ونجد في كل الشرائع والقوانين والأخلاق فصولاً واسعـــة لتنظيم هذه العلاقة وضمان وجودها واستمرارها، كما يهتم الدين ورجال الفكر وعلمـــــاء الاجتماع وعلماء النفس بهذه العلاقة، كلا يحاول من جانبه أن يقدم ما يخدم هذه العلاقة لأن في ذلك فيه ما يخدم الحياة نفسها وسعادتها وتطورها.

الحديث عن تفاقم الظاهرة واتخاذها لأبعاد ومنحنيات خطيرة في مجتمعنا من خلال قراءة إحصائية لها، حيث تشير أرقام وزارة العدل في الجزائر أنه تم تسجيل 15 ألف حالة خلع سنة 2011 مقابل 11 ألف حالة سنة 2010، كما أفاد تقرير لصحيفة النهار الجديد في عددها الصادر يوم الأربعاء 29 أغسطس 2012 إلى ارتفاع عدد حالات الطلاق إلى 50 ألف حالة سنوياً [144] ، و هي أكبر نسبة تسجل منذ الاستقلال، فمن خلال التقرير نفسه نلاحظ هذا الارتفاع في عدد حالات الطلاق، هذا يعني 50 ألف أسرة مفككة الروابط الأسرية، إضافة إلى ضياع وتشرد الأطفال، هذا ما ينجر عنه المزيد من الأحداث المنحرفين الذين يحتاج الكثير منهم للرعاية الاجتماعية والنفسية، ناهيك أيضاً عن تشرد النساء الزوجات الممكن دخولهن لعالم الجريمة والرذيلة، ودائما نلاحظ وخاصة في الآونة الأخيرة الأرقام المتعلقة بدخول المرأة عالم الإجرام،

مما ينبأ بوضع اجتماعي سيئ تضرب فيه القيـــــم المنحرفة وللأخلاقية ثقافة وقيم وكيان المجتمع.

فتفكك الأسرة سواء بالطلاق أو بانفصال أحد الزوجين عن الأخر يترك في نفسية الطفل أثار جد سلبية، إذ أن الطفل في هذه الحالة يفتقد إلى القدوة الذي يقتدي به في معاملاته وسلوكاته، أيضاً افتقاده إلى الرعاية والحنان مما ينجر عنه البحث عنه خارج محيط البيت، فالشارع وما يحمله من رفقة السوء وبؤر الجريمة والانحلال الخلقي وغير ذلك سوف يؤثر على هذه الفئة من الأطفال، وبالتالي يحاولون جذبهم إليهم ليوفروا لهم ما افتقدوه داخل الأسرة ليس حباً فيهم بل لضمهم إليهم ثم توظيفهم في الانحراف الخلقي والسلوكي حقداً على المجتمع والحرمان العاطفي الذين تعرضوا له.

حتى أن القانون والدين الإسلامي قبله راعى هذا الجانب والدليل على ذلك أنه الله تعالى جعل الطلاق أبغض الحلال، بمعنى أن الإنسان لا يجب أن يفكر إذا ما حدث سوء تفاهـــم مع زوجته في الطلاق أول وهلة بل لابد أن يفكر في الأبناء إن وجدوا وفي الآثار السلبية التي سيتركها هذا القرار، وأن يستنفذ كافة الحلول التي أعطاها إياه الشرع، فإذا توصل إلى استحالة مواصلة الحياة الزوجية هنا يكون الطلاق هو المخرج.

فالطلاق ليس جريمة، بل انحراف الأطفال عن القيم وتأثيرات هذا الأخير على سلوكهم ونفسيتهم هو الذي يولد لديهم الشعور بالحرمان والحقد، ويطرح لديه تساؤلات حول هويته الاجتماعية، ولماذا ليس كالآخريـن، كل هذا من شأنه أن يدفع بالطفل إلى دخول عالم الانحراف والجريمة من منطلق الانتقام.

إذن مما سبق نجد أن الطلاق والانفصال بين الوالدين له تأثيرات سلبية على جميـــع المستويات نفسياً إذ يخلق للطفل اضطرابات في نفسيته وشخصيته، وينمي لديه غريـــزة الحقد والكراهية، أما على المستوى الخلقي فالطفل هنا يغلب عليه الأخلاق السيئة مثـــــل الكذب، الكلام الفاحش دون اعتبار للأخر وللكبار، أما اجتماعيا فالطلاق ينتج عنه عقــدة اجتماعية للطفل من المجتمع الذي يعيش فيه وعدم قدرته على التأقلم مع باقي الأفـــــراد، وبالتالي العزلة والانطواء وافتقاده بذلك لمقومات الشخصية المتزنة.

فحتى المحاكم المختصة في الشؤون العائلية بالنسبة للأزواج الراغبين في إنهاء علاقتهم الزوجية نلاحظ أن القاضي لا يحكم بالطلاق للوهلة الأولى بين الزوجين، بل نجده يحاول إصلاح العلاقة بينهما باتخاذ جميع الإجراءات القانونية في هذا الشأن، محاولاً إقناع الطرفين بالعدول عن القرار خاصة إذا كان لديهم أبناء، لأنه يعلم جيداً الآثار السلبية التي سوف يتركها الطلاق أو الانفصال بينهما على نفسية الأبناء، وأن الشارع لا يرحم هذه الفئة، خاصة مع الانتشار الرهيب

للجماعات المنحرفة والإجرامية وحتى من الأحداث مما يجعلنا نقر بأن الطلاق والانفصال بين الوالدين أصبح يهدد استقرار المجتمعات لأسباب تحتاج إلى تدقيق وتحليل علمي .

3.4.3. الأصول العرقية والإثنية والمذهبية كعوامل مشجعة على السلوكات والأفعال الإجرامية

العرق بكسر العين في علم الأنساب، أما الأصل **(الإثنية)** في علم الإنسان، أو القوم بصفة عامة، وهي مجموعة بشرية لها خاصيات مميزة تحدد أعضائها مع بعضهم البعض، كذلك العرقية هي التي تميز الأفراد في بقعة جغرافية، فمثلاً في الجزائر تنحدر منها العديد من الأعراق فمنها الأصول البربرية التي تنقسم إلى القبائل والشاوية والطوارق، كذلـــك العرب والعرب المستعربة، وأصول أخرى المنحدرة من أصول فينيقية ورومانية وحتى النازحين من الأندلس. [145]

فقد أصبح موضوع الإثنية والنزاعات القبلية والطائفية والمذهبية في العقود الأخيرة محور نقاش في ميدان البحث الاجتماعي والسياسي، ليس في البلاد العربية فحسب لكن في العالم ككل، فربما يرجع الظهور الأول لهذا المصطلح في الدراسات الأوربية لعام 1787م، وقـــــد استخدم للإشارة إلى الشعوب أو الجماعات التي لم تكن مسيحية، وكان يعني بشكل رئيسي الوثنية واستمرارا لهذا الاستخدام الذي يشير إلى كل ما هو مختلف ومتميز سلباً عـــــن الجماعة المسيحية [146] ، فمنذ عام 1880م بدأت الدراسات الإثنوغرافية الغربية تستخدم هـذا المصطلح للإشارة إلى الشعوب التي كانت ينظر إليها كشعوب بدائية.

إذن صفة الإثنية يمكن إطلاقها على أية جماعة تتميز عن الأكثرية بالثقافة أو اللغة أو الدين أو المذهب أو حتى التقاليد، وهذه الإثنيات أو العرقيات لا تظهر إلا في حالـــــــة الصراعات وتصاعد النزاعات والارتباط بها.

فحسب أستاذ علم الاجتماع السياسي، ورئيس مركز دراسات الشرق المعاصر بجامعة السور بون بباريس برهان غليون في مقالة كتبها تحت عنوان **" الإثنية والقبلية ومستقبل الشعوب البدائية "**، إذ يرى أن الإثنية واقع موجود في جميع المجتمعات بصفة طبيعيـــة، كما يرى أنه لابد من التمييز بين الإثنية كواقع مادي يعكس التنوع المختلف الأشكال داخل المجتمعات، والإثنية كمفهوم إيديولوجي سياسي يستخدم للتعبير عن العلاقات التي تربط هذه الجماعات وما يمكن أن يسودها من تفاهم أو توتر ونزاع.

فالنزاع الاجتماعي في إطار القومية والإثنية وحسب نفس الباحث هو الذي يخلـــــــق العصبيات ويدفع إلى تكوين التجمعات والتنظيمات الجمعية، سواء كان من النمط الحديـث مثل الجمعيات المدنية والأحزاب، أو من النمط التقليدي مثل القبلية الطائفية والمذهبيـــة.

فالصراع الذي يحدث هو نتاج إعادة إحياء التنظيمات أو العصبيات التقليدية وإعادة توظيفها في صراعات وسلوكات إجرامية معادية وتعبئتها بمعان جديدة، هذا ليس لأن المجتمع يعيش على بنية هذه القبلية أو لا يستطيع أن يتجاوز هذه الذهنيات القبلية، لكن نوعية النمط السائد ربما في المجتمع، ولأن الدولة الحديثة تفتقر إلى الآليات التي تبني من خلالها تنظيمات شفافة سياسياً ومقبولة أو مطابقة اجتماعيا.

فمثلا ما حدث في إطار التجمعات السياسية التي كان ينظمها التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية لأمينها العام سعيد سعدي، لاحظت بأم عيني وأنا كنت في تلك الفترة في الجزائر العاصمة أتى رجلين ومعهم ثلاث شباب وقاموا خفية بإعطاء قمصان بيض مكتوب عليها شعار " **أنصار بوتفليقة** " وقاموا برمي حجارة كبيرة الحجم على متجمعين من منطقة القبائل وينتمون إلى حزب سعيد سعدي، نحن هنا ليس لنحلل ظاهرة سياسية، لكن الوضع الاجتماعي الذي تحدث فيه هذه السلوكات الإجرامية وفي إطار عرقي مذهبي، فالسلوكات الإجرامية أصبحت ترتكب في إطار عرقي مذهبي إثني، لأن هذه التنظيمات ذات الأصول العرقية المتنوعة ونظراً لعدم وضعها في إطار مجتمعي سياسي سليم، ونتيجة لتهميشها والضغط عليها تحولت إلى مصدر للنزاع والصراع الذي تركب في إطاره تلك السلوكات والأفعال.

كذلك ما حدث في منطقة بني مزاب وبالضبط في منطقة بريان التي تبعد عن 600كلم جنوب العاصمة، والذي يمكن إدراجه في إطار مذهبي، دار بين شباب من المذهب السني يدعى " الشعانبة" وجماعة أخرى من المذهب الإباضي، فهذه التنظيمات المذهبية موجودة في المجتمع وهي جزء منه منذ ألاف القرون، لكن سوء استغلالها وتوجيهها وإحياءها في غير مسارها، هو الذي جعلها دافع لارتكاب وتغذية السلوكات المعادية للمجتمع تحت غطاء مذهبي عرقي.

كخلاصة لهذه النقطة أن وجود وتنوع الأعراق والمذاهب في المجتمع هي ظاهرة جد طبيعية في التركيبة البشرية للمجتمع، وهي أساس استقراره وإستمراريته، لكن الرغبة في إحياء النزاع وتغذيته بممارسة الضغط، وتعرقل مهام تلك التنظيمات خدمة للمصالح، فتتحول إلى وسيلة لإثارة تلك النزاعات، فتنحرف تلك التنظيمات وتصبح دافعاً من دوافع ارتكاب السلوكات والأفعال المضادة المجتمع وبكل الصور وعلى جميع المستويات، والأمثلة التي ذكرناها ولو كانت في إطار سياسي ولأن الحديث عن العرقية والإثنية لابد أن يتناول في جانب سياسي، لكن الغرض منه هو التمثيل لفهم كيف يتم توظيف وإحياء تنظيمات ذات طابع اجتماعي أو غير ذلك، واستغلال التنوع في الأعراق والمذاهب داخل المجتمع وتوجيهها لإثارة وتشجيع مختلف مظاهر العنف والإجرام.

4.4.3. الجغرافيا المكانية وعلاقتها بالجريمة :

تعد الدراسات السوسيو جغرافية لظاهرة الجريمة قليلة جداً، وهذا راجع إلى جملة من الصعوبات والحساسيات التي تفرضها ظاهرة الجريمة، إزاء هذا لا يمكن التنكر لأهمية الدراسات السيكولوجية أو التي تنطوي ضمن علم الإجرام والتي تختلف منهجياً وغائياً إلى حد كبير عن الدراسات السوسيو جغرافية التي تقتضي مواجهة الواقع الاجتماعي بجرأة كبيرة لاستخلاص صورة واضحة عن الظاهرة. ثم إن المجتمع لا يتأثر بالعوامل الاجتماعية فقط، بل إن المنطقة التي يتواجد فيها لها تأثير بالنسبة للمجتمع.[147]

ثم إن الجغرافيون المتخصصون في الجغرافيا الاجتماعية مهتمين بنظرية الثقافة الفرعية لأنها تربط السلوك الإجرامي ضمن إطار البيئة التي ارتكب فيها.

يشير تعريف جغرافية الجريمة إلى أنها موضوع فرعي Sub Discipline من علم الجغرافيا يفسر ويربط الحيز الجغرافي Espace للمجرمين ومختلف الأفعال الإجرامية ويدرس تباين الجريمة ومعدلاتها وخصائص المجرمين والضحايا أخذاً في الاعتبار دائماً البعد المكاني، والإحساس بالمكان يعني النظر إليه على أنه أكثر من نقطة على الخريطة أو مجرد موقع، وإنما ما يحيط بالمكان من خصائص مادية وثقافية واجتماعية، وتعتمد الدراسات في هذا المجال على المقاربة الكارتوجرافي Approche Carthographique التي تركز على التمثيل الكارتوجرافي* للظاهرة الإجرامية اعتمادا على تحليلات إحصائية.[148]

فجغرافيا الجريمة إذن تبحث في المشكلات الاجتماعية المتفاقمة والتخفيف من حدتها فيبدو ان لهذه المقاربة الأثر الكبير في توجيه البحوث عن طريق التعرف على الأبعاد التحليلية مثل :

- تطوير فهم العنف بوصفه ظاهرة جغرافية.
- التركيز على الجوانب الإنسانية والسلوكية والسيكولوجية ودمجها مع الأبعاد المكانية.
- دراسة الأنماط المكانية للظاهرة في الحيز الجغرافي.
- وسيلة إرشادية توجيهية تساعد على وضع السياسات الأمنية الجنائية والتنموية.[149]

من ناحية أخرى نجد أن مسرح الجريمة له علاقة وطيدة مع هذا الفرع من الجغرافيا الاجتماعية، إذ أن هذا الأخير وحسب الأستاذ **محمد مدحت جابر** في كتابه **" مسرح الجريمة "** أنه لابد من الاستبصار في خصائص مسرح الجريمة وصفاته المورفولوجية، وخاصة في المدن مثل خطتها، وشبكة شوارعها ومادة بناء مساكنها، نمط المساكن المسمى بالشعبيات المشيد من طابق واحد، وتعدد منافذه، ووجوده في أطراف المدينة يكون عرضة للجريمة أكثر من غيرها من الأماكن، شبكة الشوارع وتلاصق مبانيها ووجود كثير من المنافذ والسراديب السرية التي تسهل هروب المجرمين.[148]

المكان ليس مكاناً مادياً فقط، ويصعب النظر إليه كذلك، إذ أنه مكان للقيم العادات والأنشطة التي يصعب علينا أن ننظر إليها منفردة بعضها عن بعض، وبناء عليه فمسرح الجريمة يتباين من مكان إلى أخر بحكم مؤثرات طبيعية جغرافية ديمغرافية، حضارية...الخ، وهذه تؤثر في تباين معدلات الجريمة. [148]

إن الإسهام الحقيقي للمنظور السوسيو جغرافي للجريمة وظاهرة العنف هو تطوير فهم العنف بوصفه ظاهرة سوسيولوجي جغرافية، فالتمثيل الكارتوجرافي يمثل المدخل الأساسي في هذا النوع من الدراسات الذي يعتمد كذلك على تحليل البيانات الإحصائية، والاستعانة بهذه المقاربة في دراسة الظواهر الإجرامية مثلا الإرهـــــاب كشكل من أشكال الجريمة.

فقد أشارت الدراسات التي أجرتها المؤسسة العسكرية الجزائرية أن الجماعات الإرهابية في الجزائر مصدرها ولايات عديدة من الوطن على غرار الشلف، معسكر، باتنة، جيجل، تبسة، المدية.....الخ [150] ، يعني أن تلك الولايات تشكل نقاط ساخنة، وبتبنـــــي الوسيلة الكارتوغرافية وفحص خرائط الفقر المستقاة من برنامج الأمم المتحدة للتنميـــــــة لسنة2001 م يمكن كشف خصائص مسرح ظاهرة الإرهاب ومعرفة صفاتها المرفولوجية من خلال خرائط الفقر دائماً، فقد أشار التقرير أن البلديات الأكثر فقراً في الجزائر نجد حوالي 90 % منها تقع بالدرجة الأولى في ولاية المدية، عين الدفلى، الشلف. [151]

فحسب الإحصائيات الرسمية لسنة 1998 م أن نسبة الأمية في الجزائر قدرت 31.90% أي 7 ملايين و 172 ألف أمي،[152] وأن المناطق التي تعاني من الإرهاب تنتشر فيها الأمية بنسب معتبرة خاصة لدى الذكور، وهي الفئة الأكثر التحاقا بالجماعات الإرهابية.

في الأخير يمكننا القول أن الجغرافيا المكانية على قدر من الأهمية وخاصة المدخل الكارتوغرافي الذي يساعد في الكشف عن المحركات الأولية والباطنة للظاهرة الإجرامية في المجتمع.

5.4.3. التباعد بين الريف و الحضر والاختلال الاجتماعي بينهما :

الريف حسب قاموس المعجم الوسيط هي " **أرض فيها زرع وخصب، ويطلق على ما عدا المدن من القرى، وجمعه أرياف وريوف. [153] "**

ثم إن الأصول الأول لكلمة " **الريف"** فهي تشير إلى كلمة (rural)، ونعني بها نحن كمتكلمين ب " **القرية"**، أما إذا عدنا للبحث عن معانيها في اللغات الأخرى، نجد في اللغة اليونانية يسمى ب (RUS) والذي يحمل صفتين متشابهتين هما (Restates) و (**Ruralis**) ومعنـــى

هاتان الصفتان السمة الريفية، [154] كما أن مصطلح ريفي يطلق على ساكن المناطق الريفية، والريفية تطلق على المناطق العاملة بالزراعة في المجتمعات المتقدمة صناعياً. [155]

أما إذا أتينا إلى الحضر أو المدينة، فالحضر من الحضارة، وهي الإقامة في الحضـر قال القطاني : ومن تكن الحضارة أعجبته فأي رجال بادية ترانا هو ضد البداوة، وهي مرحلة سامية من مراحل التطور الإنساني ومظاهر الرقي العلمي والفني والأدبي والاجتماعي في الحضر.[153]

لقد ظلت الفروق الريفية الحضرية تشغل بال الكثير من علماء الاجتماع، حيث توصلوا إلى أنه لا يمكن دراسة أو وضع خصائص المجتمع الريفي دون أن تقابله خصائص المجتمع الحضري، وحتى يتم التحقق من ذلك نعود للجهود العلمية المبكرة التي ظهرت في أعمال "سوركن Sorokin" و زمرمان " Zimmerman وجالبن Galpin" و" ردفيلد Redfield فلقد ألقى هؤلاء نظرة شاملة على بعض الجوانب الهامة والدقيقة للبعد الريفي- الحضري، لقد واجهت نظرتهم هذه كثير من البحوث والدراسات الاجتماعية الحديثة التي أجريت فـي مختلف أنحاء العالم والتي أخذت على عاتقها مهمة استكشاف تلك الجوانب الريفيـــــــة الحضرية وتفسيرها. [156]

فقد كتب " **إبن خلدون** " فصولاً منظمة في التمييز بين البدو والحضر، فأرجع هـذا الأخير الفروق بين البدو ولحضر إلى الفروق في مصادر لإنتاج والمهنة أساساً، وتوصل إبن خلدون إلى أن أهل البدو أكثر جدية من أهل الحضر في سد احتياجات الحياة الأساسيـة وهم أكثر عملاً وولاء وانتماء كما أنهم يتمسكون بتقاليدهم ومعتقداتهم المكتسبة مـــن أهلهم. [157]

هذا مقارنه بالحضر الذي يختلف بالإضافة إلى البعد المكاني بينهما، مما استدعـــى ونظراً للطبيعة القاسية في الريف وضآلة فرص العمل، اضطر الكثير من أهل البدو إلى المغادرة نحو المدينة للحصول على فرصة للعمل وتلبية حاجيات الحياة، هذا ما جعل الأغلبية منهم يدخلون في صراعات مع أهل المدينة نظراً لاختلاف ثقافة كل مجتمع من جهة، ومن جهة أخرى شعور أهل البدو أو الريف بما يعرف" **بالاغتراب** alienation" نظراً لعدم قدرتهم على الاندماج في مجتمع الحضر كما قلنا و هو راجع للاختلافات الكثيرة على غرار الثقافة، البعد المكاني، التقاليد وغير ذلك.

فوجود فارق شاسع بين المجتمعين إذ أن لكل منهما ثقافته الخاصة به، نمط معيشـــــي مختلف وعلاقات اجتماعية ذات طبيعة متباينة بين المجتمعين، هذا التباعد كان له تأثيـــر واضح في عملية تأقلم أفراد المجتمع الريفي في الحضر، وبالتالي اختلال شبكة العلاقات الاجتماعية وعدم قدرة أفراد الريف من احتلال وإيجاد هوية ومركز اجتماعي ضمن هـذا المجتمع، كل هذا

أحدث اختلال اجتماعي بيـــن الريف والحضر وبالتالي سوف يكون لهذا تأثيرات سلبية على سلوك الأفراد مـــــــــن المجتمعين نتيجة لعدم تقبل كل طرف للطرف الأخر والرؤية السلبية لكل منهما للأخـــــر.

في الأخير يمكننا القول أن مهما كانت الفوارق بين المجتمعات وتباين الثقافات إلا أنـــه كلما كان التباعد بين المجتمع الريفي والحضري فلهذا تأثير كبير على سلوك الفرد نظراً لما تتميز به ثقافة الريف عن ثقافة الحضر، مما يجعل عدم القابلية للتأقلم واضطراب فـــــي المواقف والسلوكات وحدوث اختلال اجتماعي ومحاولة كل طرف في إثبات ذاته وهويته، كذلك إذا تحدثنا عن الهجرة الريفية نحو المدينة فهي في تزايد مستمر وإن لم تكن هناك إحصائيات دقيقة بخصوصها، هذا يعني أن الكثافة السكانية للمدن تعتمد على الهجرة الريفية المستمرة، لكن الريف يبقى متميزاً بقلة التعلم، الجمود، السكون، ذلك أن أبناء ثقافة المجتمع الريفـــي لم يتخلوا عن أساليبهم الريفية في العلاقات على الرغم من تحولهم إلى حياة المدينـــــــة وانشغالهم بمختلف الوظائف الحكومية وانفتاحهم على العالم الخارجي.

كل هذا خلق نوع من اللا تفاهم مع مجتمع الحضر نظراً للصلابة التي يبديها أهل الريف سواء في تعاملاتهم أو ثقافتهم التي تختلف عن ثقافة الحضر، بالتالي ونظراً لهذا التباعد الثقافي المكاني الاجتماعي بين الريف والحضر كل هذا كامن له أثر سلبي في اختلال شبكة العلاقات الاجتماعية بين المجتمعين

6.4.3. طريقة الاستهلاك الفضائي وتأثيراته في السلوكات الاجتماعية :

يعد البث الفضائي تقنيات وأدوات فعالة في العملية الاتصالية، فهو وسيلة اجتماعية ثقافية إعلامية سياسيـة خاصة مع تزايد تعقد الحياة الاجتماعية، إذ أصبح من الصعب اعتماد الفرد على نفسه فـــــي تحقيق حاجاته والوصول إلى الكثير من الحقائق التي تحكم منحي الحياة المختلفة، بل أكثر من هذا تلقينه لقيم وسلوكات وثقافات.....الخ، وأبعد من هذا أصبحت تلـــــك الفضائيات بما فيها التلفزيون يلعب دور مؤسسات التنشئة الاجتماعية على غرار الأســـرة، لكن الأشكال المطروح يدور حول طريقة التعامل مع تلك الفضائيات، أي طريقة استهلاك المادة الإعلامية خاصة إذا كانت تلك الفضائيات تبث العنف والسلوكات اللا أخلاقية.

ثم إن البث الفضائي بما في ذلك التلفزيون خاصة مع التنوع الذي تشهده الشبكـــــــــة من بث أفلام ومسلسلات محلية وأجنبية وما تحتويه تلك البرامج من مضامين مختلفة التوجهات ولا نعرف حتى الغايات والأهداف التي تبث من أجلها مما يخلق تبايناً في تأثيراتها على الفرد، فالبرعم من وجود بعض السلبيات فيه، إلا أن التلفزيون ووسائل الإعلام بصفة عامة لها إيجابيات،

حيث أنها وسيلة إكساب الفرد للمعرفة والإطلاع علـــــــى المعلومات وثقافات متنوعة من خلال البرامج التعليمية والثقافية، كما أن الأقمار الفضائية لا تبث المادة الإعلامية فحسب بل تزودهم بدلالاتها ومعانيها وأسبابها.[158]

ثم إن تلك القنوات الفضائية تنقل الأحداث الاجتماعية والسياسية ساعة وقوعها مثلاً زيارة الملوك والرؤساء وافتتاح المجالس النيابية وحضور المؤتمرات وما شابه ذلك.[159]

أيضاً تساهم بشكل فعال في تنمية شخصية الفرد، وتسهم أيضاً في تنمية أذواقه الفنية والأدبية وتزيد من قدراته المعرفية واللغوية كالبرامج التعليمية والمهنية وبرامج فن الطبخ.[160]

أما إذا تحدثنا عن التأثيرات السلبية للقنوات الفضائية خاصة على فئتي الأحداث والشباب، فيمكننا القول أن التلفزيون أصبح فضاء جيداً لتعلم واكتساب الفرد لمختلف أنماط السلوك الغير سوي، خاصة التلفزيون، لأنه الوسيلة المفضلة لدى شريحة واسعة من المجتمع، ثـــم تأتي شبكة الانترنيت في الدرجة الثانية من حيث درجة التأثير على سلوك الفرد وإكسابه مختلف المعارف والخبرات وفي مختلف المجالات، كما أن عالم الاتصال الأمريكـــــي ويلبر شرام Wilbur Schramm يرى" **بأن التلفزيون يملك جميع الإمكانيات والظروف التي يستطيع بها أن يأسر انتباه الشباب ويشجعهم على الاستغراق مع البرامج** "، هذا مـــــا يبين لنا أن طبيعة المادة الإعلامية التي يتم بثها من خلال شاشة التلفزيون لديها خاصيـــــة جذب انتباه الأفراد من خلال نوعية البرامج التي تبثها والتقنيات التكنولوجية المستعملة في العملية من جهة، ومن ناحية أخرى نجد المدة المستغرقة في المشاهدة تؤثر أيضاً على اتجاهاتـــــــــه وميولات الفرد، أما إذا كانت تلك البرامج ذات نوعية سلبية فتأثيرها على الفرد سيكـــــون كبيراً خاصة من ناحية تعلم الفرد لسلوكات خارج الإطار الأخلاقي للمجتمع وبالتالـــــــي يصبح التلفزيون في هذه الحالة مصدر للانحراف والجريمة.

كما أقر البعض بالتأثير المحدود لوسائل الإعلام على سلوك الفرد وبأنها سبب غير مباشر في حدوث الجريمة والسلوك العدواني وغيرها من الظواهر الاجتماعية.[161]

فالإشكال المطروح هنا ليس فقط في نوعية البرامج التي تبث في التلفزيون، بل يكمن أيضاً في طريقة تناول تلك القنوات والبرامج، وهذا راجع ربما إلى طبيعة التنشئة داخل الأسرة، كذلك الرقابة الو الدية وضرورة معرفة الأباء لنوعية البرامج التي يشاهدها الأبناء وخاصة لدى الأطفال لأن هذه الفئة العمرية شديدة الميل للتقليد، بالرغم من وجود هذا الميل حتى لدى الشباب نوعاً ما لكن بأقل درجة، فطريقة الاستهلاك الفضائي تلعب دوراً هاماً في توجيه سلوكات الأفراد نتيجة للتقنيات التي تستخدمها تلك الفضائيات للفت انتباه الأفراد خاصة من خلال أفلام Action بالنسبة للشباب وأفلام الكرتون بالنسبة للأطفال، الذيـن يتناولون هذه البرامج على أساس أنها تبث

الحقيقة وخاصة بروح المغامرة والتقليد التي تميز هاتين الفئتين العمريتين، مما يجعل التأثيرات السلبية لتلك القنوات تجد طريقاً سهلاً في سلوك وشخصية الفرد، وبالتالي التمكن من توجيه سلوكاته نحو الأهداف التي تبث من أجلها، إذن فالطريقة التي يتناول بها الفرد تلك الفضائيات هي التي تحدث الخلل ورغبته في ترجمة تلك الأفكار والسلوكات والتوجهات في المجتمع، مما يجعلها تتعارض مع قيمه وعاداته وبالتالي ينشأ الصراع الذي يتحول فيما بعد إلى سلوكات عنيفة داخل المحيط الاجتماعي خاصةً.

في الأخير يبقى لنا القول بأنه بالرغم مما تبثه العديد من القنوات من قيم وتوجهات وأفكار في المجتمع، يبقى على الأسر والآباء ضرورة الأخذ بعين الاعتبار التنشئة الاجتماعية للأبناء والمراقبة المستمرة للمواقع سواء في التلفزيون أو على شبكة الإنترنيت التي يشاهدها الأبناء على تفاديا لانحرافهم وتأثرهم بما يعرض، وتبقى دائماً كما يقال الوقاية خيراً من العلاج.

خلاصـــة

إن الحديث عن تعقد الظاهرة الإجرامية سواء تعلق الأمر بسلوكات وأفعال، أم تعلق الأمر بالمكونات السوسيو ثقافية لها، فإن هذا لا يمكن عزله عن التغيرات والتحولات التي حدثت في النظام الاجتماعي والثقافي وغيره، هذا ما فسح المجال واسعاً أمام ظهور العديد من الثقافات المتنوعة المكونات، والتي بدورها خلقت نوعاً من الصراع وعدم القدرة على الانتماء الثقافي للأفراد في ظل ذلك، لكن يبقى العمل على المؤسسات الاجتماعية والثقافية من أجل نشر الوعي بين الأفراد بخطر انتشار تلك الثقافات على القيم الأخلاقية لدى أفراد المجتمع وما يصاحب ذلك من جرائم متنوعة.

لكن بالرغم من الجوانب السلبية التي حملها هذا التغير الاجتماعي والثقافي للمجتمعات، يبقى أمراً ضرورياً لأجل التطلع نحو تطور المجتمع.

الفصل 4
الجانب الميداني للدراسة

تمهيـــد

المنهج هو عبارة عن مجموعة من الإجراءات والطرق الدقيقة التي يستخدمها الباحثون من أجل الوصول إلى نتائج، والمنهج في العلم هو مسألة جوهرية، والإجراءات المستخدمة أثناء البحث وتنفيذه هي التي تحدد النتائج، كما أن المنهج يختلف باختلاف المواضيع، وبذلك فالمنهج هو عبارة عن سلسلة من المراحل المتتالية التي ينبغي على الباحث إتباعها بكيفية منسقة ومنظمة للوصول إلى حقائق علمية.

" فهو فن التنظيم الصحيح لسلسلة من الأفكار إما من أجل الكشف عن الحقيقة حيث نكون بها جاهلين، وإما من أجل البرهنة عليها للآخرين حيث نكون بها عارفين"[162].

قد خصصنا هذا الفصل لصياغة خطة مفصلة للمنهجية التي اعتمدنا عليها في هذه الدراسة.

عرض شبكة الملاحظة الأولى الخاصة بالدراسة الميدانية :

ماذا لاحـــــــظت	بماذا لاحـظت	أين لاحــظت	متى لاحـظت	توقيت الملاحظة	حيثيات الملاحظة	تاريخ الملاحظة	إستخلاصات
لاحظت أثناء تواجدي بمخبر الشرطة العلمية، يدخلون و هم يحملون أكياس بلاستيكية بعضها صغير الحجم بها أشياء مختلطة ببقع دم، وأكياس كبيرة الحجم بها أغراض و ملابس خاصة بالرجال و أيضاً بها بقع دم، نظراً لأن الأكياس تسمح بالرؤية لما بداخلها. و لدى استفساري من أحد المعرف الشخصية لي بالمخبر، قال لي بأن الأمر يتعلق باكتشاف جثة لفتاة في 17 من	بالعين المجردة	مخبر الشرطة العلمية بأمن ولاية خنشلة	ة المسائية	من الساعة إلى 14h.15 غاية الساعة 16h	كما تطرقت أن القضية تتعلق باكتشاف جثة في حالة متقدمة من التعفن لفتاة في 17 من العمر، وأثناء تواجدي بالمخبر على الساعة 9.30 صباحاً لإجراء مقابلة في إطار الدراسة التي أقوم بها، و هذا مع رئيس فرقة الشرطة العلمية بأمن ولاية خنشلة، فقيل لي بأنه مشغول و لا يمكنك رؤيته الآن، فرجعت بعدها في الفترة المسائية و بالضبط على الساعة 14.15مساءاً قيل لي أيضاً أنه لو يأتي بعد، فأصررت على انتظاره بحكم أهمية اللقاء في موضوع دراستي، و كانت القاعة التي أنتظر بها ملحقة بالمخبر، و بعد فترة حوالي الساعة14.46، سمعت كلاماً و ضوضاء لأشخاص، فألقيت النظر، فرأيت عناصر من الشرطة العلمية، البعض منهم يحمل أكياساً صغيرة الحجم و بحكم أن طبيعتها تسمح بالرؤية، فلاحظت أشياء مختلفة الأحجام و مختلطة بالتراب و بقع الدم، و بعدها دخل عنصر أخر من الشرطة العلمية، و استفسر عن سبب جلوسي في هذا المكان فقلت له أن أنتظر فلان، ثم طلب مني الجلوس في مكان أخر بعيداً، فنهضت و ما إن دخل إلى أحد الغرف بالمخبر، متواجداً	11/14/ 2011	برز لي من خلال الملاحظة هذه أن هناك ربط قوي بين الجانب الثقافي و الجنائي في فهم السلوك الإجرامي من طرف عناصر الأمن. كما لاحظت أيضاً فيما يخص جرائم التعدد و جود عصبية مبنية على المحلة (الحي أو الحومة)، خاصة فيما يتعلق بالتستر على الجريمة.

العمر و المسماة (ج-إ)				بها الأكياس التي كان يحملها رفقاءه، حتى رجعت إلى نفس المكان لكن صدفةً دخل أربعة من عناصر الشرطة العلمية معهم واحداً من الشرطة القضائية، يحملون كيس بلاستيكي أبيض اللون به ملابس للرجال (سروال جينز أزرق، حذاء رياضي أبيض به بقع دم كثيرة، قطعة من القماش و بعض الأغراض لم أتمكن من رؤيتها جيداً)، و حوالي الساعة 15.10 مساءاً جاء رئيس الفرقة لأنه أخبروه أنني أنتظره، و بعد أن قدمت نفسي له و سبب مجئي طلب مني أن أرجع بعد أسبوع، لأن الظرف لا يسمح بالمقابلة، و قال لي بالحرف الواحد " عندنا خدمة كبيرة، الله غالب، رانا هنا، وأشارا بإصبعه إلى رقبته، بعدها خرجت.		

التعليق على مضامين شبكة الملاحظة رقم 01 :

بعد عرضنا لحيثيات شبكة الملاحظة هذه، و التي تتعلق باكتشاف جثة فتاة تبلغ من العمر17 سنة، و المسماة (ج-إ) في شرفة مسكن يقع بالقرب من مسكنها العائلي، فمن خلال إحاطتي ببعض تفاصيل الجريمة تراءى لي أن المجرم من مستوى تعليمي متوسط، وبدون عمل قار، وكان يبحث عن الاستقرار الاجتماعي والنفسي بتكوين علاقة شرعية معها، بحكم أنها تنتمي إلى عائلة محترمة، وذات جمال، كل هذا جعل الشاب يقرر ضرورة الارتباط بها لأجل اكتساب هوية اجتماعية، لكن عائلة الفتاة رفضت عرض الشاب هذه العلاقة بحكم أن الشاب أخلاقه نوعاً ما ليست جيدة ولا يعمل، وأن الفتاة تدرس، كل هذا دفع بالشاب إلى الإصرار على الانتقام من الفتاة وعائلتها معاً، من خلال شعوره بفقدان تلك المكانة الاجتماعية التي كان يسعى إليها، وأيضاً خلق له نوعاً من الإحباط والهزيمة حسبه في تحقيق مشروع الزواج، مستغلاً في ذلك عدة الأبعاد السوسيو ثقافية لمحيط الجريمة، مثل الحيز الجغرافي من خلال أن الحي الذي تسكنه الفتاة يقع في مكان تقل فيه الحركة بشكل يسهل من ارتكاب جرائم السرقة والاختطاف والاغتصاب...الخ، كما أن بالحي المذكور يوجد مسكن ذو طوابق، و به شرفة عديمة الاستعمال، ما يؤكد لنا أن الشاب المجرم على دراية واسعة بطرق التمويه و التخفي، و التي تكسب من طول و عمق الخبرة الإجرامية، أيضاً من خلال بعض المعلومات المتحصل عليها بشأن السيرة الذاتية لهذا الشاب، أنه يتقن جيداً تقنيات معاكسة وجذب الفتيات، ما يبرز لنا توظيف البعد الثقافي في الجريمة، بالإضافة إلى أن الطريقة التي ارتكبت بها الجريمة توحي لنا عمق الثقافة الإجرامية لديه والنزعة الانتقامية العالية المستوى، حيث أن اكتشاف الجثة كان من خلال هرة لفتت انتباه طفل صغير فركض وراءها حتى مكان وجود الجثة، التي تم إخفاؤها بكيس بلاستيكي كبير وتم وضع الأتربة ومواد أخرى على الجثة،، ثم سكب كمية من المواد الزيتية والكيماوية مثل مادة (لاسيد)، هذه المواد تجعل اشتمام رائحة الجثة مستحيلة من طرف الكلاب البوليسية، والمدة التي أعقبت اختفاءها دليلا كافاً على أن المجرم الشاب يتقن الظروف السوسيو ثقافية على غرار الحيز الجغرافي، طريقة الكلام، اللباس، العلاقات الاجتماعية، حيث تمكن هذا الأخير من استغلال علاقة الجوار مع عائلة الفتاة في كسب ثقة الضحية (الفتاة)، وبالتالي تنفيذ جريمته بطريقة بشعة، ثم إن احترافية المجرم لم تقف عند هذا الحد بل قام بتوريط أفراد عائلته في الجريمة، من خلال استعانته بأخاه في رفع الجريمة ورميها بشرفة المسكن المجاور، وأمه وأخته في إخفاءها داخل المنزل قبل رميها، و هذا بعد أن علمتا بالجريمة، كل هذا لأجل منعه لتسريب أية معلومات عن الجريمة من طرف أفراد عائلته، ما يعطينا تأكيدا قاطعاً عن عمق الخبرة الإجرامية.

كما أن المجرم بعد ارتكابه للجريمة لم تطرأ عليه أية مؤشرات غير عادية، والتي تظهر للشخص بمجرم ارتكابه جريمة، من ناحية أخرى أن شبكة علاقته هي الأخرى كانت جد عادية سواء مع الأصدقاء أو مع الجيران، هذا يوحي لنا بالدراية الكبيرة لمختلف تقنيات وطرق التضليل والتمويه لإبعاد الشكوك عنه.

أما ظروف اكتشاف الجريمة كانت بعد مدة طويلة حتى إن الجثة لم اكتشفت كانت في حالة متقدمة من التعفن. ثم إن عناصر الأمن حسب المعلومات التي لدي بحكم أنني أسكن نفس المنطقة، فقد وضعت مسرح الجريمة تحت مراقبة أمنية كبيرة، ما يدل على درايتها وحسن استغلالها للظروف المحيطة بمكان ارتكاب الجريمة، وهذا يدل على ربطها بين الظروف الوسيو ثقافية والجنائية للسلوك والفعل الإجرامي، خاصةً في الطرق المعتمدة من طرف المجرمين في تضليل مصالح الأمن وكل ما يتعلق بتصريحات المجرمين الخاطئة لإبعاد الشكوك حول سلوكاتهم وأفعالهم الإجرامية دليلاً أخر على حسن توظيف الخبرات الإجرامية بنوع من الاحترافية.

كما أن التقنيات المستخدمة من طرف مصالح الأمن المختصة في مثل هذه القضايا الجنائية، تبرز لنا بوضوح عمق الخبرة المهنية لهم، وأيضاً إحاطتهم بمختلف الأبعاد الثقافية التي يمكن أن يتخذها مثل هذا السلوك الإجرامي وكل ما يتعلق بقاعدة البيانات الخاصة بالمجرمين المعروفين في ذلك المكان، قصد الحصول على الخيط الأول للجريمة، أيضاً الإطلاع على سيرة الفتاة شبكة علاقاتها الاجتماعية، ومجالات احتكاكاتها....الخ.

لكن بالرغم من هذا تبقى طول وعمق الخبرة والثقافة الإجرامية للمجرم عائقاً أمام ضبط العديد من السلوكات الإجرامية، وخاصة من خلال تمثلاتها السوسيو ثقافة التي تعتبر التحدي الكبير لمصالح الأمن في ظل تفكك وانحلال القيم الأخلاقية في المجتمع.

عرض شبكة الملاحظة الثانية الخاصة بالدراسة الميدانية :

ماذا لاحظت	بماذا لاحظت	أين لاحظت	متى لاحظت	توقيت الملاحظة	حيثيات الملاحظة	تاريخ الملاحظة	إستخلاصات
عند تواجدي بمخبر الشرطة العلمية بالتاريخ المذكور، لاحظت دخول فتاة في حدود 18 سنة، مها أحد الأفراد لم أتمكن من معرفة من هو، تبدو عليها أثار التعب والانهيار النفسي، تبكي بكاءاً شديداً، ثيابها ممزقة نوعاً ما، بجانبها عنصرين من الشرطة القضائية بيد أحدهما أوراق وقلم أزرق، ومعهما عناصر من الشرطة العلمية الدين كانوا في عين المكان(بالمخبر)، كما تم وضع الفتاة داخل غرفة بها أجهزة ومعدات لم أتمكن من	بالعين المجردة	بمخبر الشرطة العلمية بأمن ولاية البليدة	الفترة المسائية	من الساعة m39h15 إلى الساعة h34m16	بالتاريخ المذكور كنت متواجداً بأمن ولاية البليدة، بالضبط بمخبر الشرطة العلمية، دائما في الشق الميداني الخاص بالدراسة، وأنا جالساً أنتظر رئيس فرقة الشرطة العلمية قصد موافاتي ببعض المعلومات في إطار تقنيات تحديد الخصائص السوسيو ثقافية للسلوك الإجرامي، فجأة بحدود الساعة 15.40 دقيقة دخلت فتاة متوسطة القامة، ثيابها ممزقة نوعاً ما، بها بعض الكدمات على الوجه، ومعها رجل يبدو أنه ممن شاهد العملية، معهما رجلين من الشرطة القضائية أحدهما بيده أوراق ويمسك بيد الفتاة وأخر يمسك بذراع الرجل الذي جاء معهم، ويبدوا أنه شاهد على الحادثة وإلتقيا هؤلاء بعناصر من الشرطة العلمية الذين كانوا بالمخير، ولاحظت أحدهما يقوم بتهدئة الفتاة لأنها كانت جد خائفة ومنهارة عصبياً وتبكي بكثرة، وتم بعدها وضع الفتاة في حجرة بها معدات و أجهزة لم أتمكن من ملاحظتها جيداً، وأيضاً لاحظت	2012/11/15	ما يمكن استخلاصه من عرضنا لحيثيات شبكة الملاحظة هذه، أن البعد الثقافي حاضر بقوة في هذه الجريمة، ما يعني الربط القوي بين الجانب الثقافي والإجرامي فيما يخص جرائم الاغتصاب و

ملاحظتها جيداً بحكم أن القانون يمنع الإطلاع على ذلك سوى لعناصر الأمن فقط. وسمعت أيضاً سمعت كلام تهدئة من أحد أعوان الشرطة العلمية للفتاة. كما أنه و بعد مضي حوالي 20 دقيقة، دخول شخص متوسط القامة، يضع نظارات طبية، وبيده حقيبة، ولاحظت أحد عناصر الشرطة العلمية أظن أنه رئيس الفرقة يستقبله ويقول تفضل أ الحكيم						الرجل الذي جاء مع الفتاة وعناصر الأمن يدخل رفقة رجلين من عناصر الشرطة العلمية إلى غرفة أخرى، أظن أنها خاصة بالبصمات والتحقق من الهوية وأيضاً لأخذ معلومات عن الحادثة وما إلى ذلك، وحوالي الساعة 16.10 مساءاً دخل رجل متوسط القامة بيده حقيبة، واستقبله أحد عناصر الشرطة العلمية وذهب معه إلى غرفة متوسطة المساحة، وبعد حوالي 15 دقيقة خرجت الفتاة ومعها رجلين من عناصر الشرطة العلمية وتم إدخالها إلى نفس الغرفة التي بها ذلك الرجل وأعتقد أنه الطبيب الشرعي، وللتذكير أنني قمت بتدوين الملاحظة ليس على الورق لكي لا ألفت انتباههم أنني أسجل ما أشاهده، بحكم أن ذلك ممنوع قانوناً، لكني استغليت فرصة لقائي مع رئيس الفرقة في قيامي بشبكة الملاحة هذه، بعدها لاحظت عناصر من الشرطة العلمية يتحدثون فيما بينهم عن الحادثة، ويبدوا لي على ما سمعته أن الأمر يتعلق بمحاولة اختطاف اغتصاب في نفس الوقت			الاختطاف . أيضاً ربط عمل عناصر الأمن بين الإبعاد الثقافية وتناولهم لمختلف القضايا الجنائية ا

التعليق على مضامين شبكة الملاحظة رقم 2:

من خلال عرض مضمون شبكة الملاحظة هذه والمتعلقة بمحاولة الاختطاف والاغتصاب التي تعرضت لها الفتاة البالغة من العمر حوالي 18 سنة، فحسب ما لوحظ على الفتاة أنها متوسطة القامة، ترتدي سروال جينز أزرق وضيق، ترتدي سترة على شكل بودي، تظهر على وجهها أدوات التجميل، شعرها مقصوص ومسبوغ من خلا ذلك يمكن القول بأن كل هذه الأبعاد الثقافية توحي لنا أن الفتاة تمثل قيمة ثقافية غربية، تدفع بالشباب إلى الاعتداء عليها من خلال الإغراء بشكلها ولباسها، كما أن هذه الأخيرة حسب ما توصلت إليه من معلومات أنها تتقن اللغة الفرنسية وتتحدث الدارجة، كل هذا جعل الشاب المعتدي يصر على الاعتداء عليها واغتصابها بعنف، ودليل هذا أنه وجد مقاومة من طرف الفتاة، ونتيجة لذلك تعرضت هذه الأخيرة إلى كدمات و تمزيق الثياب من طرف الشاب المعتدي، أيضاً أنه من خلال اللباس وطريقة الكلام نتأكد أن العلاقات الاجتماعية داخل أسرة الفتاة توحي لنا أنها قائمة على تبني قيم ثقافية غربية لا أخلاقية، وفقدانها لأساليب التربية الأخلاقية، بالتالي كانت نتيجة ذلك هو الاعتداء بعنف على الفتاة، كما يبدوا أيضاً أن الفتاة ليست عضوة في شبكات الدعارة، بل تم اكتسابها لتلك القيم الثقافية الغربية من أسرتها، من خلال أثار المواجهة والدفاع عن النفس التي ظهرت عليها، وتعرضها لحالة من الانهيار النفسي والفشل والصدمة النفسية، ذلك أن الاعتداء والاغتصاب يترك في نفسية صاحبة أثاراً في النفس لا تزول بسرعة، مما يمكن الطبيب الشرعي من اكتشافها وتأكيدها .

ثم إن مكان حدوث عملية الاعتداء توحي و تؤكد لنا أيضاً أنه مجرم محترف، حسب ما عندي من معلومات أن حادث الاعتداء وقع بمنطقة شفة، و هي منطقة جغرافية بها أماكن تساعد المجرمين على مثل هذه الجرائم، مما يؤكد لنا أن هذا المجرم له دراية كافية في استغلال الظروف الجغرافية في مثل هذه الجرائم، تأكيداً أخر أن المنطقة الجغرافية و طبيعتها تحدد لنا نوعية الجرائم التي تكثر فيها.

كما أنه من خلال شبكة الملاحظة هذه يمكننا القول أن قيم الثقافة الغربية لها دور كبير في انتشار الجرائم الجنسية، أي أن قيمة الشئ تظهر من خلال قيم وثقافة ذلك المجتمع، مما يبين لنا أيضاً أن ومن خلال وجود حالات كثيرة من هذه في مجتمعنا، أن القيم الثقافية أصبحت مادة خام توظف في ارتكاب السلوكات والأفعال الإجرامية، ذلك حينما تستعمل تلك القيم الثقافية في عمليات الإغراء لجلب زبائن من مدمني الدعارة والجنس اللطيف، ثم القيام بجرهن نحو مناطق معزولة للاعتداء عليهم من طرف شبكات إجرامية محترفة، إذ نؤكد أنه لدينا من خلال شريط فيديو كيفية توظيف تلك القيم الثقافية من لباس عري وطريقة كلام جذابة وغيرها في عمليات سرقة السيارات والأموال وغيرها من الجرائم، وما شبكة الملاحظة هذه إلا تأكيدا على وجودها، وحتى أنه لا

يمكننا تأكيد أن تلك الفتاة من هذا الصنف، لأن ما يهمنا هو القيم الثقافية وكيفية استغلالها لارتكاب سلوكات و أفعال إجرامية.

من ناحية أخرى نجد أن عناصر الأمن من خلال طريقة معاملة الفتاة، توحي لنا على عمق الخبرة المهنية، حيث أنهم يتكلمون إليها بحذر ودقة كبيرة في الاستماع إليها، وببرودة أعصاب توحي وكأنهم على دراية كبيرة من خلال مظهرها أن الأمر يتعلق بعملية إغراء لذلك الشاب المعتدي، ما يؤكد لنا أيضاً على ربطهم للأبعاد الثقافية بالجريمة .

في الأخير ومن خلال عرض وتحليل مضامين شبكة الملاحظة هذه يمكننا تأكيد وجود عملية ربط بين البعدين الثقافي والجنائي في عملية ضبط وتحليل القضايا الجنائية بنوع من الإحترافية والمهارة.

1.4. الدراسة الاستطلاعية و مجالات الدراسة:

1.1.4. الدراسة الاستطلاعية:

بعدما قمنا باختيار موضوع الدراسة لما له من أهمية في الدراسات الاجتماعية وتلك الخاصة بعلم الإجرام، باشرنا في البداية بجمع كل ما له علاقة بالموضوع، وذلك من خلال زيارتنا لجميع المكتبات للحصول على المراجع سواء كانت كتب أو مجلات أو مذكرات ودراسات سابقة تخص موضوع الدراسة والتـي تحتوي على معلومات متعلقة بموضوع دراستنا، وقيامنا بقراءات متعددة ومتكررة فيما كتب عن الموضوع أو المجال المتعلق بدراستنا، والتي بها توصلنا إلى صياغة الإشكالية الأولية، وبعد هذه العملية قمنا بزيارة إلى مكان إجراء الدراسة الميدانية وذلك بأمن ولايتي البليدة وخنشلة، أين قمنا باختيار عينة البحث للقيام بالدراسة الاستطلاعية لأنها عملية مهمة تساهم في ضبط وتحديد موضوع الدراسة بصفة دقيقة ونهائية، كما تعطينا القدرة على صياغة الإشكالية صياغة كاملة حيث " إن الدراسة الاستطلاعية هي أساس جوهري لبناء البحث كله لأنها تمكن الباحث من التعرف على أهمية البحث وتحديد فروضه والبدء في وضع المحاور الرئيسية للبحث، كما تمكنه من اختيار المتغيرات التي لها دلالة وجمع ملاحظات ومشاهدات عن مجموعة الظواهر الخاصة بالبحث "[163].

اعتمدنا في دراستنا الميدانية على تقنية استمارة الاستبيان التي وزعت على بعض رجال الأمن على اختلاف رتبهم ومسؤولياتهم وبعض عناصر من الشرطة العلمية والتقنية قصد الحصول على معلومات تمكننا من معرفة جوانب النقص في الإشكالية والفرضيات التي طرحت للدراسة .

2.1.4. مجالات الدراسة

1.2.1.4. المجال المكاني :

تقع ولاية البليدة في شمال الجزائر على سفوح الأطلس البليدي، ومدينة البليدة هي نقطة المحور لسهل المتيجة و تدعى بمدينة الورود، تضم 10 دوائر و25 بلدية يحدها من:

- الشمال :ولاية الجزائر العاصمة
- الشرق : ولايتي البويرة و بومرداس
- الغرب :ولاية تيبازة
- الجنوب :ولايتي عين الدفلى و المدية

تبلغ مساحتها 1.696كلم^2، تعتبر ولاية البليدة مركزاً إدارياً وتجارياً تشتهر بمنتجاتها الزراعية والصناعية والغذائية، تتمتع بمناظر سياحية جميلة، وهي محاطة بحدائق الكروم البرتقال والزيتون وأشجار اللوز وحقول القمح والشعير وشتى الفواكه، توجد بها مرتفعات الشريعة المشهورة بمرافق التزلج على الثلوج خلال فصل الشتاء، والحمامات المعدنيـــة كحمام ملوان الشهير.

كما توجد بولاية البليدة جامعة سعد دحلب والقطب الجامعي بالعفرون، بهما أغلب التخصصات و تقع على طريق الصومعة، تمتد على مساحة 180 هكتار، و بهما 55 ألف طالب.

ولاية البليدة كانت في القديم تحتوي على 7 أبواب هي : باب الرحبة، باب الجزائر، باب الزاوية، باب السبت، باب الخويخة، باب القبور، باب القصب.

أما فيما يخص أمن ولاية البليدة والذي يعتبر مكان إجراء الدراسة الميدانية، فيقع بحي بن بوالعيد بالقرب من الإقامة الجامعية للبنات و كذلك مستشفى بن بوالعيد لولاية البليدة.

بالإضافة إلى أمن ولاية خنشلة الذي يقع بالقرب من مكتب البريد الرئيسي للولاية.

2.2.1.4. المجال الزماني:

نظراً لطول المدة التي أعقبت الحصول على الموافقة بإجراء الدراسة الميدانية بأمن ولاية البليدة من طرف المديرية العامة للأمن الوطني بالجزائر العاصمة، ونظراً لطبيعة الإجـراءات القانونية المعمول بها في مثل هذه الحالات، مما أخذ مني الوقت الكثير لإتمام الدراسة في الآجال المحددة لها، إلى غاية الحصول على الموافقة التي كانت في شهر مارس من سنة 2011 م، فباشرت على إثرها بالدراسة الاستطلاعية الميدانية من خلال توزيع بعضاً من الاستمارات على رجال من الشرطة العلمية و القضائية لمعرفة مدى الاستجابة للموضوع، وأيضاً صياغة الأسئلة الخاصة بالاستمارة، و من ناحية أخرى تمكنت من خلال المعلومات والإجابات المتحصل عليها من ضبط الموضوع بدقة ومن مختلف الجوانب بدءً بتعديل طفيف في الإشكالية، صياغة

فرضيات الدراسة بصورة دقيقة و نهائية، حذف أسئلة من الاستمارة وتعويضها بأخرى، إعادة الصياغة اللغوية لبعض من الأسئلة الأخرى.

ثم بعدها مباشرة انطلقت رسميا في توزيع الاستمارات الخاصة بالشق الميداني لدراستنا بصفة رسمية على أفراد العينة وكان هذا في شهر مايو من نفس السنة.

كما هو معروف أيضاً لدى الجميع بأن الحصول على معلومات من هذا المستوى ومن طرف مصالح الأمن بالذات ليس بالأمر السهل، بالتالي كلفني هذا الوقت الكثير من حيث استرجاع الاستمارات المدون عليها إجابات المبحوثين والذي كان في شهر جويلية من نفس السنة.

بالإضافة إلى قيامي بتحليل محتوى لتقارير أمنية صادرة عن مصالح الأمن المختصة في ذلك.

3.2.1.4. المجال البشري :

تبعا لتحديد المجال المكاني للدراسة الذي يساعدنا على معرفة مجتمع الدراسة، يمكن تحديد المجال البشري للدراسة الذي سيتم أخذ عينة البحث منه، ويتضمن تحديد المجال البشري كل ما يتعلق بخصائص ومواصفات العينة.[164]

كما يمكن تعريف المجال البشري لأية دراسة علمية أنه " وحدة المعاينة أو الوحدة الإحصائية التي مرت بها الاستمارة، وهو المجال المتعلق بالعناصر الممثلة لوحدات العينة، وتعبر عن المجتمع الذي نريد معرفته وتكوين فكرة عنه .[165]

بالنسبة لدراستنا هذه فمجالها البشري تضمن عينة مكونة من 50 فرداً من أعون وضباط شرطة متخصصين في مجالات أمنية مختلفة، قمنا بالاتصال بهم في مجال جمع المعلومات، تصنيفها، ترتيبها وتحليلها، عن طريق توزيع الاستمارات على أفراد عينة الدراسة.

2.4. الخطوات المنهجية المتبعة

1.2.4. المنهج المتبع في الدراسة

في كل دراسة علمية يقوم بها الباحث نجد أن طبيعة الموضوع هي التي تحدد نوع المنهج المستعمل في الدراسة، والمنهج أياً كان نوعه هو الطريقة التي يسلكها الباحث للوصول إلى نتيجة معينة، لكن في بعض الحالات يجد الباحث نفسه مجبراً على استخدام منهجين أو أكثر، وذلك إذا كانت طبيعة المشكلة التي يدرسها الباحث تتطلب ذلك[165].

يعرف المنهج حسب موريس أنجرس أنه " مجموعة من الإجراءات المستعملة لقياس الظواهر، فمعظم الأبحاث في العلوم الإنسانية تستعمل القياس، وذلك عندما يتعلق الأمر باستخدام المؤشرات والمعدلات والمتوسطات أي عموماً الأدوات الإحصائية[166].

كما عرف على أنه " الطريقة التي يسلكها الباحث للإجابة على الأسئلة التي تثيرها مشكلة البحث،أو هو الذي يتولى الإجابة على السؤال المطروح كيف [167].

تعرفه مادلين غرافيتس M. Grawitz أنه " **طريقة ملموسة لتصور تنظيم الموضوع** "، لذلك فقد اخترنا منهج دراسة الحالة بالنسبة لدراستنا هذه، وهو الأنسب لمعرفة التقنيات التي تستعملها المصالح الأمنية لأجل الوصول إلى الخلفية السوسيو ثقافية للسلوك الإجرامي عن طريق التعمق في دراسة بعض من الحالات.

1.1.2.4. منهج دراسة الحالة :

منهج دراسة الحالة يكون كبديل لمنهج المسح الاجتماعي، يستعمل كأداة في بعض العلوم كعلم الاجتماع، لكن في علم الإجرام يستعمل كمنهج، يهدف لدراسة قضية أو مشكلة اجتماعية تتعلق بفرد واحدا أو جماعة معينة من خلال النظر إلى الأحوال والظروف والسلبيات التي يشكو منها الفرد أو المنظمة الاجتماعية كالعائلة،وتبيان مواقف الجهاز الإداري إزاء المشكلة الاجتماعية، ومن خلال الدراسة يتوصل الأخصائيين إلى الميادين العلاجية للمشكلة[168].

في الدراسات الخاصة بالخدمة الاجتماعية، فدراسة الحالة هي طريقة كلية تنطبق على معالجة مشكلة اجتماعية قد تصيب الفرد أو الجماعة، وجمع المعلومات حول أسبابها ونتائجها وعلاقتها بالمشكلات الأخرى[169].

يعرف على أنه " المنهج الذي يتجه إلى جمع البيانات العلمية المتعلقة بأية وحدة سواء أكانت فرداً أو مؤسسة" أو نظاماً اجتماعيا" أو مجتمعاً محلياً عاماً وهو يقوم على أساس التعمق في دراسة مرحلة معينة من تاريخ الوحدة أو دراسة جميع المراحل التي مرت بها[170].

كما يهدف منهج دراسة الحالة إلى معرفة وضعية وحدة معينة ومفصلة، أي التعرف على الحالة التي يتعذر علينا أن نفهمها، أولم نستطع إصدار حكما عليها بسبب وضعيتها الفريدة من نوعها، وهذا ما يعطينا قدرةً للتركيز عليها بمفردها وجمع المعلومات والبيانات المتعلقة بها بقصد تحليلها والتعرف على لب موضوعها، والتوصل إلى النتائج المراد الحصول عليها، كما يمكن اختصار خطوات منهج دراسة الحالة فيما يلي :

في أول خطوة يقوم بها الباحث هي اختيار الحالات التي تتضمنها المشكلة محل الدراسة،وفيه يجب أن تكون العينة كافية، و قد يقتصر الباحث على حالات قليلة ودقيقة، مما يساعده على دراستها بسهولة ودقة.

ثانياً : يقوم الباحث بجمع مختلف المعلومات وتمحيصها، وذلك على ضوء فرضية أولية وبعض المعلومات المتوفرة والتي تحصل عليها الباحث من سجلات الأفراد.

ثالثا" : يقوم الباحث بوضع الفرضيات الأولية لعوامل المشكلة.

أما رابعاً فتكمن في : اقتراح نوع المعاملات والعلاج، حيث يجب على الباحث أن يعطي نوع المعالجة أو المعاملة في ضوء شدة الحالة وقسوتها، وأخيراً نجد المتابعة والاستمرار من خلال قيام الباحث بمراقبة الفرد الذي يخضع للعلاج وهذه الخطوة تعد بمثابة اختيار لصدق التشخيص.

وبناءا على ما سبق، يمكننا أن نحدد العلاقة بين هذا المنهج ودراستنا، فمن خلال أن الحالة أو الوحدة التي نريد دراستها وفهمها والحصول على معلومات بشأنها تكمن في عينة مكونة من 50 فردا من مصالح الشرطة العلمية والقضائية على أساس أن هذه الوحدة تمثل المجتمع الكلي للدراسة و هو رجال الأمن، وذلك من أجل محاولتنا معرفة التقنيات الخاصة بتحديد الخصائص السوسيو ثقافية للسلوك الإجرامي من خلال بيانات الأدلة الجنائية، وهذا بطرح أسئلة على شكل استمارة نتمكن من خلالها ووفقاً لإجابات المبحوثين من الحصول على معلومات تخص موضوع الدراسة.

2.2.4. العينة و طريقة اختيارها :

العينة : بعدما أتممنا التصميم المنهجي للإشكالية ووضع الفرضيات وتحديد التقنية المستعملة، فمن الصعب على الباحث أن يتصل بعدد كبير من الأفراد المعنيين بالدراسة ليطرح عليهم الأسئلة، أي أنه لا مفر من الانتقال إلى مرحلة أخرى والتي تتمثل في تحديد العينة محل الدراسة، كما أنه في هذه العينة يشترط أن تكون ممثلة للمجتمع الأصلي للبحث، وموضوع دراستنا يدور حول تقنيات تحديد الخصائص السوسيو ثقافية للسلوك الإجرامي من خلال بيانات الأدلة الجنائية، وشملت عينة دراستنا على عناصر الشرطة العلمية والتقنية والقضائية ومن مختلف الأعمار والخصوصيات المهنية، ومن خلال عينة مكونة من 50 فرداً، و التي تمكنا منها من خلال طريقة عينة الكرة الثلجية.

إننا نجري فرزاً بشكل كرة الثلج عندما نكون نعرف بعض أفراد مجتمع البحث المستهدف الذين سنتمكن بفضلهم من الاتصال بالآخرين، هكذا فإن أفراد مجتمع البحث هم الذين سيساعدوننا في بناء العينة، وإننا نلجأ إلى هذه الطريقة عندما يكون الوسط غير معروف كلياً أو أن هذا الوسط منغلق على نفسه نسبياً[166].

فكلما كان هناك تجانس وتقارب بين أفراد العينة والمجتمع الأصلي، فإنه يمكن أخذ عدد صغير ومعبر عن الواقع.

ثم إن العينة الخاصة بهذه الدراسة تتميز بجملة من الخصائص نجملها فيما يلي:

- أن جميع عناصر العينة تنتمي إلى جهاز الشرطة بفروعه المختلفة: علمية، تقنية، قضائية.....الخ.
- بالنسبة للسن نجد أفراد العينة من مختلف الأعمار، إذ كلما كان العمر أكبر كانت الخبرة أكبر أيضاً، وهذا يفيدنا في جمع معطيات دقيقة، وخاصة أن بعض الأسئلة الخاصة بالاستمارة تتطلب أفراداً من الأمن لديهم خبرة كافية في مجال مكافحة الجريمة.

3.2.4. تقنيات البحث المتبعة :

لقد استعملنا في هذه الدراسة عدة تقنيات لجمع المعطيات وهي:

1.3.2.4. استمارة الاستبيان Questionnaire:

هي أداة تستعمل في البحوث السوسيولوجية، تسمح للباحث بجمع المعطيات الميدانية عن طريق مجموعة من الأسئلة تطرح على المبحوثين، حيث يعرفها محمد علي محمد " الاستمارة هي قائمة من الأسئلة التي يقوم بها الباحث باستفتاء بياناتها"[171] ، وهذه التقنية تفرض على المبحوث التقيد والالتزام بأسئلة موضوع البحث فقط دون الخروج عنها، وتحتوي استمارة الاستبيان على مجموعة من الأسئلة تخص المشكلة المراد دراستها، والتي تقسم حسب الفرضيات إلى محاور متتابعة ومتكاملة تسمح بترتيب الأفكار والمواقف المختلفة.

أما عن الشروط الواجب توفرها في استمارة الاستبيان نجد منها الابتعاد عن الكلمات المعقدة تجنباً للغموض وحتى يراعى المستوى الثقافي للمبحوث.

كما أن من الشروط أيضاً أن تكون الأسئلة لا تحمل أفكاراً متعددةً في أن واحد مع تجنب التكرار، كما توجد سمات وأساليب لصياغة تلك الأسئلة، وبالرجوع إلى موضوع دراستنا نجد أنها مركبة من جزئين، جزء مخصص للبيانات الخاصة بالمبحوث من سن، جنس، مستوى تعليمي.....الخ، أما الجزء الثاني يتكون من أسئلة تتعلق بفرضيات الدراسة، كذلك أن طبيعة الأسئلة الخاصة بالاستمارة تتنوع بين أسئلة مغلقة، أخرى مفتوحة حسب طبيعة الموضوع الذي نبحث فيه، هذا يساعد على فتح المجال للمبحوث لإعطاء أفكاره بحرية ودون قيد عكس ما نجده في الأسئلة المغلقة التي تقيد المبحوث في الإجابة على السؤال المطروح في الاستمارة.

هذه الاستمارة وزعت على 50 مبحوثا من رجال الأمن ممن تتوفر فيهم الشروط الخاصة بعينة الدراسة، و قد شملت الاستمارة 42 سؤالاً موزعة حسب ما تقتضيه كل فرضية من فرضيات الدراسة.

أما طريقة توزيع تلك الاستمارة فكانت بطريقة الكرة الثلجية و مقتضيات تطبيقها، وهذا ما تطلبه موضوع دراستنا من جهة، و من ناحية أخرى حسب خصوصية مجتمع البحث.

2.3.2.4. تحليل المحتوى Content Analysis:

يرى هارولد لاسويل Laswel , H، وهو أول من استخدم هذه التقنية، ذلك أن تحليل المحتوى يهدف إلى التحليل الدقيق والموضوعي لما يقال عن موضوع معين وفي وقت معين[172] ، وهو يتناول بالتحليل مادة مكتوبة أو مسموعة أو سمعية بصرية تصدر عن أفراد أو جماعات، والتي يعرض محتواها بشكل غير رقمي ويسمح بالقيام بسحب كيفي أو كمي بهدف التفسير والفهم والمقارنة[173].

كما تستخدم هذه التقنية في معالجة وتحليل المعطيات الثانوية، وهو ما فعلناه في هذه الدراسة التي تنطوي تحت تقنيات تحديد الخصائص السوسيو ثقافية للسلوك الإجرامي في بيانات الأدلة الجنائية، وهذا من خلال قيامي بتحليل مضمون لتقارير أمنية تم الحصول عليها من الجهات الأمنية المختصة في القضايا الجنائية المختلفة من قتل، السرقة الموصوفة، الاغتصاب، هتك العرض.....الخ.

هذا كله من أجل تدعيم الدراسة الميدانية مع الحالات الحية التي استخدمنا فيها منهج دراسة الحالة، وتظهر فعالية هذه الأداة في كونها تسمح بتسليط الضوء على حادثة أو فعل فردي أو جماعي توجد حوله أثار مكتوبة.

كما تسمح لنا هذه التقنية بقراءة ما بين السطور، بالإضافة إلى الوقوف على الكلمات والأفكار التي تفسر لنا المواقف الخفية للوثيقة أو القضية المعروضة للتحليل من جهة، ومن جهة أخرى تمكننا من الفهم العميق للظاهرة المدروسة.

3.3.2.4. المقابلة Interview:

هي حديث يدور بين القائم بالمقابلة وبين المبحوث، ومن أغراضها اختيار الأفراد وتوجيههم للأعمال المناسبة، وتعطي الباحث الفرصة للتعرف على جوانب يصعب على كثير من التقنيات تغطيتها مثل طريقة الشخص في الحديث والمظهر العام والعيوب الجسمية والسرعة وعيوب النطق في الكلام.....الخ[174].

كما أن المقابلة تعتبر من أهم تقنيات جمع البيانات حول موضوع معين، وتعرف بأنها حديث يتم بين فردين في موقف المواجهة، يحاول أحدهما (الباحث) أن يعرف المعلومات أو

التعبيرات لدى الأخر (المبحوث)، والتي تكون خبراته ومعتقداته ذات صلة بالظاهرة محل الدراسة، كما تعرف أيضاً بأنها طريقة للتحقق تتميز بالاتصال وجهاً لوجه، لذلك فهي تتطلب محققاً ماهراً للحصول على بيانات يسأل عنها عدداً من الأفراد بطريقة مباشرة[163].

3.4. عرض و تحليل البيانات الخاصة بالدراسة الميدانية

1.3.4. عرض و تحليل البيانات العامة للمبحوثين:

بما أن موضوع دراستنا حول موضوع تقنيات تحديد الخصائص السوسيو ثقافية للسلوك الإجرامي في بيانات الأدلة الجنائية، فقد اشتملت عينة الدراسة على أفراد من الشرطة العلمية والتقنية والقضائية ومن مختلف الفئات العمرية والتخصصات المهنية، لأجل ذلك قمنا بعملية تفريغ البيانات في جداول متنوعة بين بسيطة ومركبة حسب ما تقتضيه خصوصيات أفراد العينة وفرضيات الدراسة .

الجدول رقم 01: توزيع المبحوثين حسب الجنس

الجنس	ك	%
الذكور	43	86 %
الإناث	07	14%
المجموع	**50**	**100%**

من خلال تفريغ البيانات في الجدول أعلاه تبين لنا أن النسبة الكبيرة من المبحوثين والتي قدرت ب 86% مثلت فئة الذكور من أفراد العينة، أي ما يعادل 43 مبحوث من مجموع أفراد العينة، تليها نسبة 14% من فئة الإناث من العينة، ما يقدر ب 07 مبحوثين من العدد الإجمالي المقدر ب50 مبحوث، هذه النسب موزعة بين مختلف الرتب والمصالح الأمنية، والذي سوف يأتي تبيانه في جدول خاص.

أما سبب وجود الذكور بنسبة أكبر من الإناث، فهذا أمر طبيعي في هذا الميدان الأمني، إذ لم يكن من قبل وجود المرأة في سلك الشرطة كما هو عليه الآن، ومع التطور الملحوظ في المجتمع والرغبة الشديدة لهذه الفئة النسوية في دخول عالم الشرطة نظراً للتوجهات العالمية في هذا المجال، ومن جهة أخرى التطور في نسب جرائم المرأة، كل هذا كان دافعاً في زيادة نسبة المرأة في المجال الأمني، كذلك اتجاه فئة من المجرمين إلى توظيف العنصر النسوي في الجرائم،

مما دفع بالسياسة الأمنية إلى ضرورة إدراج المرأة كعضو فعال في مجال مكافحة الجريمة والمخططات الإجرامية، بالتالي كانت مشاركة المرأة في هذا المجال رداً إيجابيا على تطور الجريمة النسوية في المجتمع، كذلك وجود بعض العوائق بالنسبة لرجال الأمن من الذكور فيما يخص عملية تفتيش النساء المشتبهات بارتكابهن أو مشاركتهن في بعض السلوكات الإجرامية على غرار المخدرات وغير ذلك، والذي كان يعتبر أمراً غير مقبول من ناحية الحرية الشخصية والأخلاقية خاصة، وهذا ما بينته لنا البيانات المتحصل عليها في دراستنا الميدانية التي أثبتت لنا تلك النسبة من الجنس الأكثر توظيف في سلك الشرطة.

الجدول رقم 02: توزيع المبحوثين حسب السن

السن	ك	%
]27 - 32[	15	%30
]33 - 38[	24	% 48
]39 - 44[	10	%20
45 فما فوق	01	%02
المجموع	**50**	**%100**

دائما وفي إطار عرض البيانات العامة للمبحوثين، نلاحظ من خلالها أن الفئة العمرية]33 - 38[هي الفئة ذات النسبة المئوية الأكبر بالنسبة لمجموع المبحوثين، والتي تعادل نسبة 48 %، تليها الفئة العمرية]27 - 32[بنسبة مئوية تقدر ب30% من إجمالي أفراد العينة، ثم نجد الفئة العمرية [39 - 44[، أي ما يعادل نسبة 20 % من مجموع أفراد العينة، أما في الرتبة الأخيرة نجد الفئة 45 سنة فما فوق والتي كانت نسبتها ضئيلة جداً قدرت ب 01%.

فمن خلال هذا الجدول يمكننا القول أن الفئة العمرية التي كانت لها نسبة مئوية كبيرة من أفراد عينة الدراسة هي التي تلك التي تدخل في لب موضوعنا، إذ أنها من جهة بها أعلى نسبة من المبحوثين من رتبة ضباط شرطة علمية وقضائية، ومن ناحية أخرى عدد سنوات الخبرة المهنية التي تعتبر كافية نوعاً للحصول على معلومات خاصة بالدراسة، هذا بالإضافة إلى عدم وجود فارق كبير بين فترة التربص ومدة العمل، مما يعكس لنا أن هذه الفئة العمرية وهذه النسبة من المبحوثين مازالت تتمتع برصيد علمي نظرية من خلال ما تلقته في فترة التربص،وهذا مفيداً جداً لإفادتنا بمعلومات تتعلق بتقنيات وكيفيات تحديد الخصائص السوسيو ثقافية للسلوك الإجرامي من خلال بيانات الأدلة الجنائية الذي يدخل في صلب عمل أغلبية المبحوثين من هذه العمرية.

الجدول رقم 03: توزيع المبحوثين حسب الحالة المدنية

الحالة المدنية	ك	%
أعزب (ة)	21	%42
متزوج(ة)	29	/%58
مطلق (ة)	/	/
المجموع	50	%100

من خلال هذا الجدول الذي يبين لنا توزيع المبحوثين حسب الحالة المدنية، نجد بأن فئة المبحوثين المتزوجين، والذين قدر عددهم ب 29 حالة من مجموع 50 حالة، أي ما نسبته 58 % التي مثلت النسبة الأكبر من إجمالي عدد المبحوثين، ثم تليها الفئة الغير متزوجة (العزاب) الذين قدر عددهم ب 21 حالة من مجموع أفراد العينة، ما يعادل نسبة 42%من مجموع الحالات، أما فئة المبحوثين المطلقين فلا يوجد أي مؤشر يدل على ذلك.

نجد من خلال هذا الجدول أن النسبة المئوية متقاربة نوعاً ما بين المبحوثين في حالة زواج، والمبحوثين في حالة العزوبة، فقد ارتأينا من خلال هذا الجدول معرفة مدى وجود علاقة بين طبيعة الحالة المدنية للمبحوثين وطبيعة عمل هذه الفئة في مجال مكافحة الجريمة بأشكالها المختلفة، لكن ما وجدناه أنه بالرغم من ذلك فالبيانات المتحصل عليها من طرف المبحوثين وفي كلا الحالتين الزواج – العزوبة جد متقاربة، مما يجعنا نؤكد أن طبيعة المعلومات والعمل في حد ذاته كما تعلمون يدور في مجال إجراءات منصوص عليها في القانون، مما يجعل تلك البيانات متقاربة بين جميع المبحوثين هذا من ناحية، ومن جهة أخرى وحتى الأسئلة الخاصة بالجانب الثقافي لدى رجال الأمن مثلاً في مجال تأثيرات التغير الاجتماعي على الجريمة فكانت أيضاً الإجابات متقاربة حسب رأي لأنها تدور في مجال أمني يشترك فيه عينة الدراسة جميعها.

الجدول رقم 04: توزيع المبحوثين حسب المستوى التعليمي

المستوى التعليمي	ك	%
ثانوي	31	%62
جامعي	18	%36
المجموع	50	%100

يبين لنا هذا الجدول المستوى التعليمي للمبحوثين المقدر عددهم 50 مبحوث، إذ نجد أن نسبة أفراد العينة الذين لديهم مستوى ثانوي 62% أي ما يعادل 31 مبحوث من أصل عينة الدراسة، ثم نجد المبحوثين الذين لديهم مستوى جامعي والمقدر عددهم ب 18 مبحوث أي ما نسبته 36% من إجمالي أفراد عينة الدراسة المقدر عددهم 50 مبحوث.

بعد عرضنا للأرقام الخاصة بالمستوى التعليمي للمبحوثين يمكننا القول أن الفئة ذات المستوى التعليمي الثانوي وبنسبة 62% إذ يعد ذلك تأكيدا على أن نسبة الأغلبية من عينة الدراسة هي من المبحوثين و من مختلف الفئات (شرطة قضائية، علمية وتقنية)، كما أن هذه الفئة تمثل العمل الميداني، إذ من خلالها تحصلنا على إجابات واقعية ميدانية ذات العلاقة مع موضوع الدراسة.

هذا بالإضافة إلى أن هذه الفئة تتمتع نتيجة للعمل الميداني بخبرة عالية في مجال مكافحة الجريمة، ما مكننا من الحصول وفقاً لتلك الإجابات على رصيد معرفي علمي ثقافي يساعدنا في تسليط الضوء على جوانب مهمة في الدراسة.

أما فيما يخص المستوى الجامعي الذي شملته فئة من عينة الدراسة قدرت ب 36% ذلك أنها تمثل فئة الإطارات نظراً للصعوبة الكبيرة في الحصول على إجاباتهم نظراً للارتباطات المهنية، عكس الفئة الأولى ذات المستوى الثانوي التي تمثل الأعوان، كما أن هذه الفئة من الإطارات في المجال الأمني بمختلف فروعه أفادتنا في الحصول على المعطيات القانونية في مجال عمليات التحقيق والتحري وأهم ما ستعمل في مجال الأدلة الجنائية.

الجدول رقم 05: توزيع المبحوثين حسب طبيعة المسؤولية المهنية

طبيعة المسؤولية المهنية	ك	%
ضابط شرطة	20	%40
مفتش شرطة	05	%10
رئيس فرقة(مصلحة)	04	%08
عون شرطة(علمية، قضائية	21	%42
المجموع	50	%100

من خلال الجدول الخاص بطبيعة المسؤولية المهنية لفئة المبحوثين، نجد أن أعلى نسبة في الجدول كانت لأعوان الشرطة القضائية والعلمية، وهذا من خلال نسبة 42% أي ما يعادل 21 مبحوث من أصل المجموع الكلي المقدر ب50 مبحوث،ثم تأتي فئة ضباط الشرطة، والذين

بلغ عددهم 20 ضابط شرطة ما نسبته 40% من مجموع أفراد العينة، وهذه النسبة لها قراءة بالنسبة لدراستنا، حيث نجد أن هذه الفئة لها وزن كبير في المعطيات التي نود الحصول عليها سواء من ناحية القانون أو الممارسة المهنية لهم، خاصة وأنها ضمن من يتم تكليفهم قانونا في مباشرة عمليات التحقيق والتحري عن مرتكبي الجرائم حسب قانون الإجراءات الجزائية الجزائري.

فيما يخص فئة أعوان الشرطة سواء العلمية أو القضائية، فقد كانت نسبتهم كبيرة نوعا ما بلغت 42% من إجمالي عينة الدراسة، وبما أنهم يزاولون العمل الميداني أكثر فهذا انعكس على طبيعة المعطيات المتحصل عليها والتي تخدم الموضوع خاصة في الشق المتعلق بالتقنيات الميدانية التي يتم استخدامها في ضبط السلوك الإجرامي وطبيعة وخلفيات مرتكبيه من خلال العمل ألمخبري لرجال الشرطة العلمية، بالإضافة إلى كيفيات ومهارات عملية التحقيق والتحري عن الأشخاص المتورطين في الجرائم والذي يعتبر جانباً مهماً من الدراسة.

كما نجد أن فئة المبحوثين التي تمثل مفتشي الشرطة والذين قدر عددهم في عينة الدراسة 05 مبحوثين، ما يعادل نسبة 10% فهي راجعة إلى صعوبة الحصول عليهم نظراً لطبيعة الارتباطات المهنية، لكن بالرغم من هذه النسبة إلا أنها ذات دلالة من حيث حجم المعطيات المتحصل عليها من هذه الفئة خاصة في مباشرة العمل الميداني في عمليات البحث ورفع الأثار من مسرح الجريمة، وهذا ما تأكد من خلال إجاباتهم والتي كانت متطابقة مع بيانات ومعطيات ضباط الشرطة في الشق القانوني خاصة وهذا جد طبيعي نظراً لطبيعة العمل.

أما الفئة الأخرى والمتمثلة في رؤساء المصالح الأمنية، الذين قدر عددهم ب 04 من المبحوثين يمثلون مختلف المصالح، ما يعادل نسبة 08%، فقد كانت إجاباتهم أيضاً مفيدة خاصة في الجانب الميداني من خلال امتلاكهم معلومات عن مختلف القضايا والملفات الجنائية، وأيضا طبيعة المنصب المهني الذي يسمح لهم بموافاتنا بقدر كبير من المعطيات.

الجدول رقم 06: توزيع المبحوثين حسب سنوات الخبرة المهنية

عدد سنوات الخبرة المهنية	ك	%
[0 - 5سنة[	06	%12
[6 - 10سنوات[	32	%64
10 سنوات فما فوق	12	%24
المجموع	50	%100

يبين لنا الجدول توزيع المبحوثين حسب سنوات الخبرة المهنية، هذه الأخيرة التي تعتبر عنصراً هاماً في إفادتنا بمعلومات تخدم موضوع الدراسة، والملاحظ أن الفئة التي تمثل [5 - 10 سنوات [، والتي بلغت نسبة المبحوثين فيها 64 % وهي أعلى نسبة في عينة الدراسة بالنسبة لسنوات الخبرة المهنية، في حين تأتي الفئة التي تمثل 10 سنوات خبرة فما فوق ما يعادل نسبة 24 %، وفي الأخير نجد الفئة [0 - 5 سنة [من الخبرة التي تمثل نسبة 12 % من إجمالي عدد المبحوثين.

إن بلوغ نسبة 64 % بالنسبة لعدد سنوات الخبرة مابين [5 - 10 سنة [راجع إلى أن هذه الفئة تمثل أعوان الشرطة، وهي الفئة التي يوجه لها مباشرة العمل الميداني في كشف السلوكات الإجرامية، مما يجعلنا على يقين من المعطيات التي تحصلنا عليها أنها تخدم الموضع، ثم إن خبرة 5 إلى 10 سنوات كافية لتكوين رصيد معرفي علمي في كيفية كشف وتحليل السلوكات والأفعال الإجرامية بمهارة مهنية عالية.

فيما يخص الفئة التي تمثل نسبة 24% من خلال خبرة مهنية تقدر ب10 سنوات فما فوق، ذلك إلى أن هذه الأخيرة يمكن النظر إليها إما أنها تمثل الإطارات ذوي المستوى الجامعي وبالتالي صعوبة الوصول إليها نظراً لطبيعة الارتباطات المهنية، ومنهم من يتمتع بمستوى ثانوي قد تمكنا من الحصول على إجاباتهم وهم يمثلون 09 مبحوثين من هذه العينة.

ثم إن الفئة التي تمثل خبرة من [0 - 5 سنة [والتي قدر نسبة المبحوثين فيها 12% وهي أقل نسبة في الجدول وهذا راجع إلى قلة سنوات الخبرة المهنية التي تمثلها الفئة، وأن الفئة في بداية العمل ولا توجد لديها خبرة مهنية كافية، مما يجعل تفاعلها مع الأسئلة الموجودة في الاستمارة نوعاً ما لا يجيب متطلبات ما نريده نحن، وأيضاً رفض العديد منهم الإجابة والتعامل معنا وهذا دائما كما قلنا لقلة الخبرة أيضاً وأنهم في بداية اكتشاف هذا المجال الأمني.

الجدول رقم 07: توزيع المبحوثين حسب الخصوصية المهنية لفئات المبحوثين

الخصوصية المهنية لفئات المبحوثين	ك	%
محقق	08	%16
الانتداب المشترك	12	%24
ضباط تحري	16	%32
عون تقصي المعلومات	14	%28
المجموع	50	%100

الجدول أعلاه يبين لنا الخصوصية المهنية لأفراد عينة الدراسة، إذ تأتي الفئة التي تمثل ضباط التحري من رجال الأمن في الدرجة الأولى بنسبة 32 % ما يعادل 16 مبحوث من مجموع عدد المبحوثين، ثم تأتي فئة أعوان تقصي المعلومات ب 14 مبحوث أي ما نسبته 28% من إجمالي عينة الدراسة، بعدها تأتي عناصر الانتداب المشترك ب 12 مبحوث أي ما يمثل نسبة 24 %، وفي الأخير نجد فئة المحققين ب 08 مبحوثين أي ما يمثل نسبة 16 % من إجمالي عدد المبحوثين.

بالنسبة لضباط التحري الذين مثلوا نسبة 32%، نجد أن هذه الأخيرة تتواجد بكثرة في مراكز الأمن والذين يمارسون العمل الميداني الخاص بالتحري عن مرتكبي الجرائم بما ينص عليه قانون الإجراءات الجزائية، كما أن وجود هذه النسبة الهامة من المبحوثين في عينة الدراسة أثرت على غزارة المعلومات المتحصل عليها والمتعلقة بتقنيات العمل في إطار كشف مختلف السلوكات الإجرامية وخلفياتها.

هذه الفئة تشكل حلقة وصل مع فئة أعوان تقصي المعلومات والذين كانت نسبتهم متقاربة مع فئة ضباط التحري، حيث بلغت 28%، وهذا التقارب في مجال العمل الميداني، لكن الفرق هو أن ضباط التحري يباشرون العمل أثناء وقوع الجريمة، أما أعوان تقصي المعلومات يكون عملهم على الدوام قصد تتبع التحركات المشبوهة والعناصر الإجرامية.

أما فيما يخص رجال الأمن ذوي الانتداب المشترك، والذين يمثلون نسبة 24% أي ما عدده 12 مبحوث من العدد الإجمالي لأفراد العينة، وهذا نتيجة لعدم تمكننا من التعرف عليهم في إطار سرية وطبيعة العمل المتسم بالازدواجية المهنية لكن بالرغم من النسبة القليلة نوعاً ما فهذه دلالة على المعلومات المهنية والمهمة التي تتوفر عليها هذه الفئة دائماً من خلال إجابات المبحوثين.

في الأخير تعتبر فئة المحققين الأقل نسبة في عينة الدراسة، ذلك أن قانون الإجراءات الجزائية الجزائري يمنع منعاً باتاً من إطلاع الغير على محتوى عملية التحقيق الخاصة بالقضايا الجنائية، لكن هذا لم يمنعنا من الحصول من معلومات في إطار معرفي علمي تقني بغية الإطلاع على أهم تقنيات كشف الخصوصية الثقافية للسلوك الإجرامي من خلال بيانات الأدلة الجنائية.

جاء أفراد العينة المقدر عددها ب 50 مبحوث موزعين حسب تخصصات أمنية مختلفة، وهذا ما فرضته علينا طبيعة الموضوع والخاصية التي تميزت بها العينة هو المستوى العلمي والثقافي خاصة لدى أغلبية المبحوثين، هذا بالإضافة إلى أن سن المبحوثين تمحور بين [27 – 38 [سنة، وهو السن الطبيعي القانوني في مثل هذه المهن من جهة، ومن ناحية أخرى أن متطلبات العمل الأمني من الناحية العقلية والفيزيولوجية والثقافية من جهة أخرى، والذين قدرت

نسبتهم 78% من إجمالي أفراد العينة، ومنه يمكننا القول أن أغلبية المبحوثين في السن الطبيعي القانوني في هذا المجال.

أما عن الحالة المدنية لأفراد العينة والتي تراوحت بين المتزوج والأعزب في الغالب، والتي كانت النسبة المئوية فيها متقاربة بينهما، هذا من خلال طبيعة المنصب المهني المشغول والحالة الاجتماعية لأفراد العينة، ثم إن فئة المتزوجين يغلب عليها نوعا من الصرامة في إجاباتهم عكس ما لاحظناه لدى فئة العزاب من أفراد العينة، وهذا من حيث التجاوب مع الأسئلة المطروحة في الاستمارة.

ثم أن سنوات العمل لها أهميتها في تكوين رصيد علمي معرفي ثقافي في مجال مكافحة الجريمة والتعامل مع المجرمين من شتى الأصناف، هذا ما تأكد من خلال أن أغلبية المبحوثين الذين كانت لديهم خبرة مقبولة في هذا المجال قدرت بين 5 - 10 سنوات من العمل والممارسة المهنية، هذه المدة كافية في التعامل والتجاوب مع مختلف التطلعات والاستفسارات والأسئلة المتعلقة بالمجال الأمني، بالإضافة إلى متطلبات التعامل مع مسرح الجريمة بمهارة مهنية عالية من خلال اكتساب رجل الأمن لخبرة مهنية كافية في هذا المجال.

أما الخبرة التي تفوق 10 سنوات في المجال فهي كافية لتكوين ثقافة أمنية في مكافحة الجريمة، لكن المشكلة هي الحصول على هذه العينة من الأفراد ذوي الخبرة العالية في المجال الأمني، والذي يعتبر عائقاً بالنسبة لكثير من البحوث العلمية في المجال الأمني.

كما أن الخصوصية المهنية لرجال الأمن على قدر كبير من الأهمية في التعامل مع السلوكات الإجرامية بكل احترافية فعلى قدر تنوعها تكون المعلومات المتحصل عليها غزيرة وبالتالي فهي تخدم الدراسة وفقاً لما نريد الوصول إليه في مجال أهم التقنيات التي تستعملها المصالح الأمنية في تحديد الخصوصيات السوسيو ثقافية للسلوك الإجرامي في ظل التطورات والتوجهات الثقافية التي أصبحت تميز تلك السلوكات الإجرامية.

فبالرغم من اختلاف المناصب المهنية التي يشغلها المبحوثين، سواء كان محقق أو أعوان التقصي أوالانتداب المشترك...الخ لكن في الأخير الهدف واحد، وهو الوصول إلى مرتكبي الجرائم بكل ما يرتبط بها من خلفيات قد تتخذها تلك السلوكات أو الأهداف والجهات المستفيدة من تلك الأفعال الإجرامية في وقت تتجه فيه الجريمة نحو التطور والتعقيد، وهذا يتطلب مهارة عالية واحترافية من طرف المصالح الأمنية بكل خصوصياتهم المهنية.

2.3.4. عرض و تحليل الجداول الخاصة بالفرضية الأولى

الجدول رقم 08: توزيع المبحوثين حسب مصادر ضبط الأدلة الجنائية

مستويات التأثير / مصادر ضبط الدليل الجنائي	عالية المستوى		متوسطة المستوى		ضعيفة المستوى		المجموع
	ك	%	ك	%	ك	%	
مسرح الجريمة	30	%85.7	06	%60	02	%40	38
مصادر أخرى	05	%14.02	04	40	03	% 60	12
المجموع	35	%100	10	%100	05	%100	50

نلاحظ من خلال هذا الجدول، والذي يبين لنا مصادر ضبط الأدلة الجناية ومستويات تأثيرها، فمن خلال عينة مكونة من 50 مبحوث تبين لنا بأن أغلبيتهم أكدوا لنا بعدم وجود مصادر ضبط الدليل الجنائي ما عدا تلك المتعلقة بمسرح الجريمة، هذا الأخير الذي تكون درجة تأثيره في عملية بناء الدليل الجنائي عالية المستوى بنسبة 85.7%، ثم نجد نسبة 60% تمثل المستوى المتوسط، في الأخير نجد نسبة 40% خاصة بالمستوى الضعي.

أما فيما يخص إجابات المبحوثين في تأكيدهم لوجود مصادر أخرى في عملية بناء الدليل الجنائي، حيث أن نسبة 60% أكدوا على المستوى الضعيف، و 40% بالنسبة للمستوى المتوسط، في حين نجد نسبة14.02% من المبحوثين من مجموع 12 مبحوث قد أكدوا على المستوى العالي التأثير لتلك المصادر في عملية بناء الأدلة الجنائية.

يعتبر مسرح الجريمة ذا أهمية كبيرة في عملية ضبط الدليل الجنائي، وهذا حسب إجابات المبحوثين، والتي قدرت نسبتهم ب 85.7%، من خلال أيضاً المستويات المختلفة لعملية تأثيرها في ضبط الدليل الجنائي، حيث استند هؤلاء على أن مسرح الجريمة هو المكان الوحيد الذي يحتوي على أسرار السلوك الإجرامي ومرتكبه على حد سواء، من منطلق أن الجاني بارتكابه للجريمة يأخذ معه أشياء من مسرح الجريمة ويترك أشياء أخرى، والتي تعتبر فيما بعد بمثابة أدلة إدانة بالنسبة له .

كما أن العديد من العلماء والمهتمين والمختصين في المجال الجنائي يؤكدون على أهمية مسرح الجريمة في مساعدة الجهات القضائية في ضبط السلوك الإجرامي، على غرار الباحث محمد خليفة عبد الله الحسن في كتابه" **أسرار مسرح الجريمة، ص 7 "** إذ يعتبر مسرح الجريمة

أهم مصدر من مصادر الأدلة الجنائية، حيث أن الجاني عادة ما يخلف وراءه في مسرح الجريمة ما يدل عليه "، [175] وهذا تأكيداً واضح ومتوافق مع ما تم الحصول عليه في إجابات المبحوثين فيما يخص مصادر الأدلة الجنائية.

بالنسبة للمبحوثين الذين أكدوا على وجود مصادر أخرى في عملية بناء الأدلة الجنائية، ومن خلال مختلف المستويات كما جاء في إجابات المبحوثين، ذلك أنه توجد حالات لا يتم فيها العثور على دليل جنائي بمسرح الجريمة، مما يستدعي تكثيف عمليات البحث والتحري الوصول على مرتكبها، مثل المراقبة الأمنية الدورية لمسرح ومحيط الجريمة، توزيع عناصر من أعوان تقصي المعلومات بشكل دقيق ومدروس حول مسرح الجريمة قصد الحصول على معلومات حول المجرم،أما من حيث مستوى التأثير فنجد أن إجابات المبحوثين كانت متباينة فيها.

الجدول رقم 09 : توزيع فئات المبحوثين حسب اعتمادهم على عناصر البيئة الثقافية المحيطة بالجريمة في عملية تحيين الأدلة الجنائية

أهمية العلاقة / فئات المبحوثين	تعطى لها أهمية خاصة		لا تعطى		المجموع
	ك	%	ك	%	
فئة المحققين	10	%28.57	04	% 26.66	14
فئة الانتداب مشترك	07	%20	03	%20	10
فئة ضباط التحري	02	%5.71	02	%13.33	04
فئة أعوان تقصي المعلومات	16	%45.7	06	%40	22
المجموع	35	%100	15	%100	50

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه والذي يبين لنا أهمية اعتماد مختلف فئات المبحوثين على مكونات البيئة الثقافية المحيطة بالجريمة في عملية تحيين الأدلة الجنائية، حيث جاءت أكبر نسبة لفئة أعوان تقصي المعلومات، إذ نجد من مجموع 22 مبحوث أن نسبة 45.7% قد أكدوا على أعطاء أهمية خاصة لعناصر البيئة الثقافية في عملية تحيين الأدلة الجنائية، ثم نجد نسبة 40%

من المبحوثين أكدت على عدم إعطاء أهمية لتلك العناصر الثقافية في عملية تحيين الأدلة الجنائية، تأتي بعدها فئة المحققين من خلال نسبة مئوية قدرت ب28.57% من مجموع أفراد العينة لتؤكد على إعطاء أهمية، ونسبة 26.66% على عدم إعطاء أهمية، في حين نجد أن فئة أخرى تمثلت في ذوي الانتداب المشترك من أعوان الأمن، والذين أكدوا أيضاً على تلك الأهمية من خلال نسبة قدرت ب 20%، ونسبة 20% من مجموع المبحوثين المقدر ب10 مبحوثين قد أكدوا على عدم إعطاء أهمية، أما فئة ضباط التحري من خلال نسبة13.33% قد أكدت على عدم إعطاء أهمية لعناصر البيئة الثقافية في عملية تحيين الأدلة الجنائية، ثم نسبة 5.71 % بالنسبة لإعطاء أهمية.

بالنسبة للفئات المبحوثين المختلفة، والذين أكدوا على إعطاء أهمية خاصة لمكونات البيئة الثقافية للجريمة فيما يخص عملية تحيين الأدلة الجنائية، وهذا من منطلق أن التغير الاجتماعي والثقافي الذي حصل في المجتمع، وتعدد الثقافات أيضاً ما أفرز سلوكات وأفعال عنيفة وخارجة عن منظومة القيم والمعايير في المجتمع، كما أن التطور التكنولوجي أيضاً ساهم في ذلك من خلال أنه أصبح وسيلة تلقين وتعلم لمختلف مؤسسات التنشئة الاجتماعية دون قيد أو مراعاة لتلك المنظومة من القيم والتقاليد والمعايير التي تضبط سلوكات أفراد المجتمع في إطار من الأخلاق واحترام كل ما يدخل في مجال الروابط وشبكة العلاقات الاجتماعية بين الأفراد.

أما بالنسبة للمبحوثين الذين أكدوا على عدم إعطاء أهمية لمكونات البيئة الثقافية في عملية تحيين الأدلة الجنائية، فهذا راجع إلى الطبيعة القانونية للمهنة، وعدم اتخاذ أي إجراء لم يرد بحقه نص قانوني .

الجدول رقم 10 : توزيع المبحوثين حسب طبيعة عملية تحيين الأدلة الجنائية

طبيعة عملية تحيين الأدلة الجنائية	ك	%
قانونية	11	%22
فنية	26	%52
أخرى	13	%26
المجموع	50	%100

من خلال الأرقام المبوبة في الجدول أعلاه الخاص بإجابات المبحوثين فيما يخص طبيعة عملية تحيين الأدلة الجنائية، حيث نجد أن فئة من المبحوثين قدرت نسبتها ب 52% أي ما يعادل 26 مبحوث من العينة، والذين أكدوا على أن عملية التحيين الخاصة بالدليل الجنائي ذات طبيعة فنية عملية تدخل في إطار العمل المهني لفئات المبحوثين في إطار مكافحة السلوك الإجرامي،

كما أن فئة أخرى من المبحوثين قدرت نسبتها ب 26% أي ما يعادل 13 مبحوث قد أكدوا أن العملية تتم حسب مقتضيات وظروف الجريمة، في حين نجد أن ما نسبة 22% قد أكدوا على أن عملية التحيين ذات طبيعة قانونية

يمكن القول بعد عملية تفريغ تلك المعطيات بأن عملية تحيين الأدلة الجنائية حسب إجابات المبحوثين لم ينص عليها قانون الإجراءات الجزائية الجزائري بصراحة، مما يجعلنا نستنتج أن العملية تدخل في إطار مهني لمصالح الأمن المختصة هذا من جهة، ومن ناحية أخرى تعتبر من بعض الصلاحيات المخولة للمحقق في إطار كشف السلوك الإجرامي بما تقتضيه ظروفه وطبيعته.

كما أن هناك متطلبات أخرى تقتضيها عملية التحيين حسب ما جاء في إجابات فئة من المبحوثين بنسبة 26%، وهذا في إطار ما يراه قاضي التحقيق أو المكلف بالتحقيق في القضية مناسباً لكشف وتحديد السلوكات الإجرامية، أيضاً إذا كان هذا السلوك غريباً عن المنطقة أو الحيز الجغرافي الذي ارتكب فيه، بالتالي يطلب قاضي التحقيق مباشرة عملية تحيين الدليل الجنائي.

أما الطبيعة القانونية لعملية تحيين الدليل الجنائي كما جاء في إجابات عينة من المبحوثين والذين قدرت نسبتهم بـ 22%، فهذا لأن عملية تحيين الأدلة الجنائية تعتبر من إجراءات التحقيق والتحري وهما يمثلان إطاراً قانونيا ينظم الإجراءات القانونية الواجب إتباعها في عملية ضبط وكشف السلوكات الإجرامية.

الجدول رقم11: توزيع المبحوثين حسب نوع المقاييس المعتمدة في عملية التحيين

نوع المقاييس المعتمدة في عملية التحيين	ك	%
قانونية	15	%30
مخبريه	16	%32
فنية	11	%22
مقاييس أخرى	08	%16
المجموع	50	%100

البيانات المبوبة في الجدول أعلاه تمثل إجابات المبحوثين حسب نوع المقاييس المعتمدة في عملية تحيين الأدلة الجنائية، إذ نجد أن أكبر نسبة من المبحوثين والتي قدرت ب 32% وتتعلق بالعمل ألمخبري لرجال الشرطة العلمية، ثم تأتي الطبيعة القانونية لتلك المقاييس المعتمدة في عملية التحيين، وهذا من خلال نسبة مئوية قدرت ب 30%ما يعادل 15 مبحوث من إجمالي أفراد

العينة المقدر ب50 مبحوث، بعدها نجد نسبة من المبحوثين قدرت ب22% قد أكدت على الطبيعة الفنية لتلك المقاييس، وفي الأخير نجد نسبة 16% من المبحوثين قد أكدت على وجود مقاييس أخرى في عملية تحيين الأدلة الجنائية.

بالنسبة للفئة التي أكدت بأن طبيعة المقاييس المعتمدة في عملية تحيين الأدلة الجنائية هي ذات طبيعة مخبرية، ذلك أن مسرح الجريمة هو المكان الذي يمكن من خلاله معرفة كل التفاصيل الخاصة بالمجرم من خلال أدوات الجريمة، طبيعة الفضاء الذي ارتكبت فيه، كذلك حالته النفسية...الخ، مما يساعد على عملية تحيين الدليل الجنائي،هذا حسب تأكيدات نسبة 32%من أفراد العينة، ثم إن العمل المهني لمصالح الأمن المختصة منظم ومحكم بإطار قانوني لكل الإجراءات التي تدخل في مكافحة السلوكات والأفعال الإجرامية على غرار ما نجده في المادة 41 وما بعدها من قانون الإجراءات الجزائية، والمنظمة لعملية التحري والتحقيق الجنائي.

كما نجد أن هناك مقاييس أخرى تدخل في هذا الإطار، يتم اعتمادها في عملية التحيين حسب نوع، وكثافة وقيمة السلوك الإجرامي المرتكب.

الجدول رقم 12: توزيع المبحوثين حسب تقديرهم لطبيعة السلوك الإجرامي

طبيعة السلوك الإجرامي حسب تقدير المبحوثين	ك	%
انعكاس لعجز نفسي للفرد داخل الجماعة	36	%72
انعكاس للجماعة التي ينتمي إليها الفرد	14	%28
المجموع	50	%100

يعتبر السلوك الإجرامي مختلف في طبيعته من خلال ما جاء في إجابات المبحوثين المبوبة في الجدول أعلاه، حيث تبين أن هذا الأخير يمكن أن يكون نتيجة لعجز نفسي للفرد داخل الجماعة التي ينتمي إليها، وذلك من خلال نسبة مئوية قدرت ب 72% أي ما يعادل 36 حالة، كما أن هناك فئة أخرى من المبحوثين أكدت على أن هذا السلوك الإجرامي هو نتيجة لعجز الجماعة التي ينتمي إليها الفرد، وذلك من خلال إجابات المبحوثين المقدر عددها ب14 إجابة، أي ما نسبته 28% من إجمالي عدد المبحوثين المقدر ب 50 مبحوث.

لقد انتشرت الأمراض النفسية والعصبية في المجتمع مثل القلق والكآبة والجنون وغيرها من الأمراض، وبالتالي كان هذا دافعاً لعدم قدرتهم على التكيف الاجتماعي حسب إجابات أغلبية

المبحوثين التي قدرت نسبتهم ب 72%، ومن هذا المنطلق تكون الجماعة التي ينتمي إليها الفرد بمثابة المجال الأمن للفرد لتبرير وإعطاء نوع من الشرعية لأفعاله الإجرامية.

في حين أن هناك من يرى غير ذلك من أفراد العينة والذين قدرت نسبتهم ب 28%، ذلك أن الضغط الذي تمارسه الجماعة التي ينتمي إليها الفرد هو الدافع إلى ارتكابه للجريمة، وهذا خاصة في المناطق أين تتخذ العلاقات الاجتماعية طابعاً قبلياً عشائرياً، بحيث تكثر جرائم الانتقام للشرف والعرض، كما أن الفرد يسعى دائماً في هذا الإطار إلى إثبات وجوده في المجتمع الذي ينتمي إليه وتحقيق مكانة وهوية ثقافية اجتماعية مرموقة داخل مجتمعه.

الجدول رقم 13 : توزيع المبحوثين حسب وجود إجراءات استثنائية في حال غياب الدليل الجنائي

وجود إجراءا استثنائية في حال غياب الدليل الجنائي	ك	%
توجد إجراءات استثنائية	19	%38
لا توجد	31	%62
المجموع	50	%100

البيانات المبوبة في الجدول أعلاه تخص إجابات المبحوثين فيما يتعلق بوجود إجراءات استثنائية للتحري في حال عدم وجود الدليل الجنائي، فقد جاءت أغلبية الإجابات مؤكدة على عدم وجودها، وهذا بنسبة 62% أي ما عدده 31 مبحوث من أصل العدد الإجمالي لأفراد العينة والمقدر بـ 50 حالة، في حين نجد فئة أخرى من المبحوثين أكدت على وجود إجراءات استثنائية للتحري حتى في حال عدم وجود دليل جنائي، وذلك بنسبة 38% أي ما يعادل 19 مبحوث من أجمال عدد أفراد العينة.

ففيما يخص العينة التي أكدت لنا بوجود إجراءات استثنائية للتحري في حال عدم وجود الدليل الجنائي، وهذا أنه وكما قلنا وأكدنا على أن مسرح الجريمة وحسب إجابات المبحوثين يعتبر الفضاء الوحيد الذي يمكن رجال الأمن من العثور على الدليل الجنائي، وأن تلك الإجراءات تدخل في إطار إجراءات التحقيق والتحري التي نص عليها قانون الإجراءات الجزائية الجزائري، والذي لم يذكر الكثير من التفاصيل، ذلك أنه ترك للمحقق اتخاذ ما يراه مناسبا للكشف عن مرتكب السلوك الإجرامي، وأيضاً لأن تلك الإجراءات ذات طبيعة مهنية سرية وفقاً لنفس القانون.

أما ما تأكد من خلال إجابات فئة أخرى من المبحوثين بعدم وجود إجراءات استثنائية في حال عدم وجود الدليل الجنائي، والتي مثلت نسبة من أفراد العينة قدرت ب 38% من مجموع

أفراد العينة، ذلك أن القانون لم يضبط ولم يتطرق إلى ذلك بالتفصيل، وبالتالي حسب إجابات المبحوثين لا يمكن مباشرة أي إجراءات لم يرد نص قانوني بشأنها، وأيضاً أن القضايا التي لم يعثر فيها على دليل جنائي بمسرح الجريمة يتم تعليقها حتى الوقت الذي يصدر أو تأتي معلومات تفيد عملية التحقيق في تلك القضية فيتم على إثر ذلك مباشرة عملية التحقيق بشأنها من جديد، وهذا ما يؤكد حسبهم أن الدليل العلمي الجنائي الموجود بمسرح الجريمة لا يمكن أن يعوضه شئ أخر في إطار عملية ضبط وكشف مرتكب السلوك الإجرامي.

الجدول رقم 14 : توزيع المبحوثين حسب تقديرهم لوجود علاقة بين الفعل الإجرامي و شبكات الدعم الإجرامي

وجود علاقة بين الفعل الإجرامي و شبكات الدعم الإجرامي	ك	%
توجد علاقة	38	%76
لا توجد	12	%24
المجموع	50	%100

من خلال الجدول أعلاه نجد أن عدد المبحوثين الذين أكدت إجاباتهم بوجود علاقة بين الفعل الإجرامي وشبكات الدعم الإجرامي قدرت 38 مبحوث، أي ما نسبته 76%من المجموع الكلي لعينة الدراسة والمقدر ب 50 مبحوث، في حين نجد أن العينة التي أجابت بعدم وجود علاقة كانت نسبتهم 24% أي 12 مبحوث من أصل ال 50 مبحوث.

فمن المعلوم بأن شبكات الدعم الإجرامي متعددة فقد تكون رفاق، مدرسة، أسرة، وسائل الإعلام والاتصال....الخ، فبالنسبة للعينة التي أكدت أن هناك علاقة بين الفعل الإجرامي وهذه الأخيرة، هذا من منطلق أن الفرد كائن اجتماعي بالطبع حسب تأكيد العلماء والمختصين الاجتماعيين، وأيضاً أن الفرد يتأثر ويؤثر في ما حوله، فهو من صنع مجتمعه ومنه حسب إجابات أغلبية المبحوثين، فإن السلوكات والأفعال الإجرامية لا يمكن عزلها عن تلك الشبكات وخاصة أن الوسائل التكنولوجيا الآن أصبحت تلعب دور الكثير من مؤسسات التنشئة الاجتماعية، ومنه يتأكد حسب هذه المعطيات المتحصل عليها في هذا الإطار وجود علاقة بين تلك الأفعال وشبكات الدعم الإجرامي.

ثم إن الفئة التي صرحت من خلال إجاباتها بعدم وجود علاقة بين الفعل الإجرامي وشبكات الدعم الإجرامي والتي قدرت نسبتها ب 24% من المجموع الإجمالي لأفراد العينة، ذلك أن الجانب النفسي والبيولوجي للفرد يلعب دور هام في توجيه سلوكاته، وأن الأمراض النفسية

والعصبية كذلك لها دور، هذا ما يخلق لدى الفرد عدم القدرة على التكيف الاجتماعي مع أفراد المجتمع، وبالتالي الانطواء والعزلة عن الآخرين، وحسب أفراد هذه العينة أن شبكات الدعم الإجرامي تقوم بتوجيه سلوكات الأفراد حسب الظروف الاجتماعية والاقتصادية والنفسية.....الخ المحيطة بالفرد.

استنتاج الفرضية الأولى

الفرضية التي تطرقت إلى عملية بناء الأدلة الجنائية وارتكازها على ضبط تأثيرات مكونات البيئة الثقافية في السيرة الإجرامية للمجرم، فمن خلال عملية تفريغ البيانات الخاصة بهذه الفرضية في الجداول، تبين لنا أن تلك عملية ترتكز بالدرجة الأولى على مسرح الجريمة، وعلى مستويات مختلفة من التأثير، ذلك أن هذا الأخير يحمل أسرار وظروف ارتكاب السلوك الإجرامي، وأيضاً من خلال المهارة المهنية لرجال الشرطة العلمية في التعامل مع المكونات المادية لمسرح الجريمة وجمع الآثار والبصمات بمختلف أشكالها منه إضافة إلى تحليل طريقة تنفيذ الجريمة كما بينه إجابات المبحوثين ومدى أهمية مسرح الجريمة في التعرف على ظروف ارتكاب السلوك والفعل الإجراميين، وذلك من خلال ما يتركه المجرم من أثار في مسرح الجريمة تدل عليه،حتى إنه من مكان ارتكاب الجريمة يمكننا التعرف على الحالة النفسية للمجرم إن كان سلوكا انتقاميا أو غير ذلك، والأدوات التي استخدمت في الجريمة وطرق إخفاء الآثار وعمليات التمويه....الخ.

ثم إن عملية ضبط الدليل الجنائي لا يمكن عزلها عن البيئة الثقافية التي تحيط به في إطار المجتمع الذي ارتكبت فيه الجريمة، على غرار ما كان يحدث من سلوكات وأفعال إجرامية من واتسامها بالبساطة، أما الآن فقد أخذت هذه الأخيرة طبائع وعادات وتمثلات عكست من خلالها الوجه الأخر المعقد للعمل الإجرامي وطريقة تنفيذه، وأصبحت الخصائص الثقافة وسياقات تمثلها تؤثر تأثيرات مباشرة في طبيعة السلوكات والأفعال الإجرامية، بل صارت تمثل أحياناً تهديداً مباشراً للقيم الأخلاقية التي تتبناها بعض المؤسسات الثقافية في المجتمع وعلى رأسها المؤسسة الدينية، باستغلال معطيات التطور التكنولوجي الذي زاد من تعقيد الظاهرة الإجرامية.

كما أصبحت السلوكات والأفعال الإجرامية تتسم بنوع من الاحترافية تقابلها مهارة مهنية لدى مصالح الأمن أخذت في عين الاعتبار هذه الفضاءات الثقافية، التي تعد بمثابة غطاء أمان للمجرمين في ارتكاب وكسب ثقة الضحايا نظراً للمكانة التي يعيرها الأفراد لتلك المؤسسات الثقافية ولرموزها الأخلاقية المقدسة على غرار مؤسسة المسجد، المؤسسات التعليمية ومؤسسات التربية التي تقوم على أساس التشريب الأخلاقي.....الخ.

كما أن مكونات البيئة الثقافية لها دور ليس فقط في بناء الدليل الجنائي، وإنما تعطى لها أهمية خاصة في عملية تحيين الدليل الجنائي، كما تبين من إجابات أغلبية المبحوثين من خلال الجدول رقم 09، وهذا بطبيعة الحال كلما دعت الضرورة إلى ذلك وحسب ما تقتضيه الظروف المحيطة بالسلوكات والأفعال الإجرامية المرتكبة من منطلق الخيرة والعمل الفني المحترف لها في مثل هذه الحالات.

ثم إن هذه العملية سواء فيما يتعلق ببناء الدليل الجنائي أو تحيينه يكون حسب طبيعة الفعل الإجرامي الذي قد يتخذ عدة اعتبارات وتجسدات نفسية أو ظروف اجتماعية واقتصادية صعبة قد يعاني منها الفرد وتجعل من الجماعة التي ينتمي إليها داخل المجتمع تلعب دوراً هاماً في منحه نوع من الأمان والحصانة الاجتماعية في حال ارتكابه سلوكاً أو فعلاً إجرامياً من منطلق رابطة الانتماء والولاء لتلك الجماعة الاجتماعية، كما أن الفرد قد يكون هو من يعوض الفشل والنقص في مواجهة بعض المواقف الاجتماعية، نظراً لعجز الجماعة التي ينتمي إليها، هذا ما نجده كثيراً في المجتمعات القبلية وذات العلاقات الاجتماعية القائمة على القرابة أو العشيرة.

بالتالي يقوم الفرد وفي ظل هذا العجز الذي تعاني منه الجماعة إلى لفت الانتباه وتبرير هذا العجز بارتكابه سلوكات جانحة وقد تكون إجرامية، مكتسباً بذلك مكانة اجتماعية في المجتمع الجماعة التي هو عضو فيها، وهذا حسب مضامين الجداول (09)، (10)، (11)، (12).

فيما يخص بعض السلوكات والأفعال الإجرامية التي لم يتم العثور على دليل جنائي فيها، نجد أن قانون الإجراءات الجزائية الجزائري نظم عملية التحقيق والتحري لكن ليس بصورة مفصلة، بل ترك المجال لقاضي التحقيق أو الشخص المخول له قانوناً التحقيق في الجريمة أن يباشر الإجراءات التي يراها مساعدة على ضبط وكشف مرتكبها وتقديمه للعدالة وهذا بتأكيد اختصاصيين في المجال أثناء قيامنا بالدراسة الاستطلاعية على أنها إجراءات يمكن القول أنها استثنائية تخص الحالات التي لا يتم التوصل إلى أثار في مسرح الجريمة تساعد في ضبط وتكوين دليل جنائي.

ثم أن الانتماء الاجتماعي للفرد هو كذلك انتماءا له أبعاد ثقافية وأخلاقية وقيمية، أيضاً بالرغم من تعدد البيئات الثقافية في المجتمع، وأن الفرد يؤثر ويتأثر بها، سواء بصورة إيجابياً أو سلبياً بحكم الطبيعة الاجتماعية للفرد حسب تأكيد المختصين الاجتماعيين، بالتالي فوجود أي خلل في مؤسسات التنشئة الاجتماعية التي تعتبر المسؤولة عن تكوين شخصية الفرد، ومنه هذا الخلل سوف يؤثر في قدرة الفرد على التكيف والتفاعل الاجتماعي الإيجابي مع أفراد المجتمع، إذ أن اللا تكيف الاجتماعي يعني العزلة وهو سبب كافي لدخول عالم الجريمة والانحراف ـ،وأيضاً التأثير

السلبي لمختلف الديناميات الأثر الثقافي داخل المجتمع وانهيار منظومة القيم الاجتماعية التي يبنى عليها وترك المجال لقيم اجتماعية وثقافية تحمل العنف في جوهرها.

في الأخير نستنتج أن الفرضية القائلة بأن عملية بناء الأدلة الجنائية ترتكز على ضبط تأثيرات مكونات البيئة الثقافية في السيرة الإجرامية للمجرم، نجد أن هذه الأخيرة وحسب إجابات أغلبية المبحوثين على اختلاف فئاتهم المهنية تؤكد على أن السلوك الإجرامي المرتكب في بيئة ثقافية له تأثير في السيرة الإجرامية للمجرم مثال ذلك الجريمة التي ترتكب في إطار أخلاقي ديني، عرقي، سياسي، علمي، ثقافي ليست كالتي ترتكب بدافع الدفاع عن العرض والشرف، الدفاع عن النفس، فهنا نجد أن السيرة الإجرامية للمجرم في الحالتين تختلف من حيث عملية ضبط الدليل الجنائي حدود عملية التحقيق في الحالتين إذ أن الجريمة ذات الطابع الثقافي والتي ترتكب في فضاء سوسيو ثقافي تتواصل فيها عملية التحقيق والتحري كإجراء قانوني لضبط مسار السلوك الإجرامي والجهة التي تقف وراءه وأيضاً المعيار المعتمد في مجال تنويع فضاءات الجريمة لأجل تسهيل عملية بناء الأدلة الجنائية بالاعتماد على مكونات البيئة الثقافية.

إذن من هنا يمكن القول أن البيئة الثقافية للسلوك الإجرامي تؤثر في السيرة الإجرامية للمجرم من خلال إكسابه رصيد قدرة إجرامية تدفع به لارتكاب سلوكاً أو فعلاً إجرامياً على قدراً من الإصرار والحرص والإقبال على تنفيذه، ويكون على دراية كاملة بأساليب التمويه والتخفي، مما يخلق عراقيل في مجال بناء الدليل الجنائي، من هنا فما دامت مكونات هذه البيئة الثقافية تؤثر في السيرة الإجرامية للمجرم، فهي مصدر لبناء الأدلة الجنائية من ناحية أخرى، مما يعطي لنا تأكيداً كبيراً على أهمية العلاقة، ومن هنا نستطيع القول أن قوة هذه العلاقة تعكسها نسبة 95%، في حين نجد أن من المبحوثين من أقر بعدم وجود ضرورة للالتجاء إلى العمل الميداني في حال ربط السلوك الإجرامي بمكونات البيئة الثقافية له، لكن رغم هذا فهو على أهمية كبيرة لزيادة التعمق والتدقيق أكثر في هذه الناحية.

عرض و تحليل الجداول الخاصة بالفرضية الثانية

الجدول رقم 15 : توزيع المبحوثين حسب ضبطهم لطبيعة المعايير المعتمدة في معرفة الخصائص السوسيو ثقافية للسلوك والفعل الإجراميين

أهميتها في تحديد الخصائص السوسيو ثقافية للجريمة / طبيعة المعايير المعتمدة	تؤدي الغرض		لا تؤدي		المجموع
	ك	%	ك	%	
معرفة الخصائص الإنسانية للفعل الإجرامي	10	%22.22	02	%40	12
استخراج المكونات النفسية للفعل الإجرامي	09	%20	03	%60	12
العمل ألمخبري التقني	23	%51.11	/	/	23
أخرى	03	%6.66	/	/	03
المجموع	45	%100	05	%100	50

يمثل الجدول الذي في الأعلى إجابات عينة الدراسة حسب ضبط طبيعة المعايير المعتمدة في عملية تحديد الخصائص السوسيو ثقافية للسلوك والفعل الإجرامي وأهميتها في ذلك، حيث لاحظنا تباين في إجابات المبحوثين من حيث طبيعة وأهمية تلك المعايير في أداءها للغرض، إذ نجد من مجموع أفراد عينة المكون من 23 مبحوث نسبة 51.4% قد أكدوا على أن العمل ألمخبري التقني يؤدي الغرض فيما يخص ضبط الخصائص السوسيو ثقافية للسلوك والفعل الإجراميين، وعدم وجود أي مؤشر فيما يتعلق بلا تؤدي الغرض، كما أن نسبة 60% من مجموع أفراد عينة مكونة من 12 مبحوث، قد أكدوا على أن استخراج المكونات النفسية للفعل الإجرامي لا تؤدي الغرض، ونسبة 20% تؤدي الغرض، أما فيما يخص معرفة الخصائص الإنسانية للفعل الإجرامي، نجد نسبة 40% من المبحوثين قد أكدوا على أنها لا تؤدي الغرض، ونسبة 22.22 % تؤدي الغرض، كذلك نجد فئة أخرى من المبحوثين وبنسبة 6.66% من مجموع المبحوثين المقدر ب 03 مبحوثين قد أكدوا على أنه بالنسبة لوجود مقاييس أخرى في عملية ضبط الخصائص السوسيو ثقافية للسلوك والفعل الإجراميين أنها تؤدي الغرض، وأما بالنسبة لعدم أداء الغرض فلا يوجد أي مؤشراً يدل على ذلك.

بالنسبة لتأكيد المبحوثين على أن العمل ألمخبري يؤدي الغرض فيما يتعلق بضبط الخصائص السوسيو ثقافية للسلوك والفعل الإجراميين، ذلك أن مسرح الجريمة يعتبر ذا أهمية كبيرة في كل العمليات سواء ضبط الدليل الجنائي، تحيينه، معرفة نفسية المجرم، الظروف المحيطة بالجريمة، طرق التمويه المستخدمة في الجريمة...الخ.

الجدول رقم 16 : توزيع المبحوثين حسب تأكيدهم لوجود إجراءات استثنائية في عملية التحري

وجود إجراءات استثنائية في عملية التحري	ك	%
توجد إجراءات	14	%28
لا توجد	36	%72
المجموع	50	%100

القراءة التي يمكن إعطاؤه للجدول أعلاه، الذي يبين لنا تأكيد المبحوثين لوجود إجراءات استثنائية في عملية التحري الجنائي، هو أن أغلبية المبحوثين وبنسبة 72% أي ما عدده 36 مبحوث من أصل أفراد العينة المكونة من 50 مبحوث،ـ قد أكدوا لنا عدم وجود إجراءات استثنائية في مجال التحري عن مرتكبي الجرائم ما عدا تلك التي ينص عليها قانون الإجراءات الجزائية الجزائري في شقه المتعلق بهذا الجانب، في حين نجد أن نسبة أخرى من أفراد العينة قد بينوا لنا من خلال إجاباتهم وجود تلك الإجراءات الاستثنائية في عملية التحري، وهذا بنسبة 28%، أي ما يقدر ب 14 مبحوث من المجموع الكلي لأفراد عينة الدراسة.

فوجود إجراءات استثنائية في عملية التحري بالنسبة للفئة التي شكلت الأغلبية من خلال الجدول، ذلك أن القانون لم يتطرق إلى تلك الإجراءات، وبالتالي لا يمكن الحديث عن وجودها، أما في الجانب الأخر نجد المبحوثين الذين أكدوا على وجود تلك الإجراءات الاستثنائية في عملية التحري من خلال نسبة 28%، نتيجة لصعوبة أو عدم القدرة على تحقيق الإجراءات العادية، ذلك أن طبيعة السلوك الإجرامي ومدى خطورته والغموض الذي يحيط بالجريمة هو الذي يفرض على المختصين الأمنيين اتخاذ إجراءات استثنائية من عدمه.

الجدول رقم 17 : توزيع المبحوثين حسب تأكيدهم لوجود علاقة بين الاحترافية العالية للفعل الإجرامي ومشاكل تحقيق إجراءات التحري

وجود العلاقة	ك	%
توجد علاقة	21	%42
لا توجد	29	%58
المجموع	50	%100

نلاحظ من خلال الجدول أن إجابات المبحوثين جاءت تقريباً متقاربة نوعاً ما بين تأكيد لوجود علاقة بين الاحترافية العالية للفعل الإجرامي والمشاكل التي تعترض إجراءات التحري، إذ كانت نسبة الذين أكدوا بعدم وجود علاقة 58%من المجموع الكلي لأفراد العينة أي ما يعادل 29 مبحوث، في حين نجد أن نسبة المبحوثين الذين أكدوا بوجود تلك العلاقة من خلال نسبة 42% أي ما يقدر ب 21 مبحوث من أصل أفراد عينة الدراسة.

فبالنسبة لفئة المبحوثين الذين أكدوا على عدم وجود علاقة، هذا نتيجة لسرية الجانب العملي المهني والمعلوماتي الذي تجري فيه هذه الإجراءات، ثم إن المبحوثين الذين أجابوا بعدم وجود تلك العلاقة، ذلك أنه لا يوجد سلوك أو فعل إجرامي يتسم بالكمال مهما تكن درجة الاحترافية فيه، هذا بالإضافة إلى التربصات التي يخضع لها رجال الأمن المختصين، والتي يشرف عليها خبراء في نفس المجال، مما يكسبهم رصيد علمي تقني عالي المستوى يساعدهم في مواجهة مختلف السلوكات والأفعال الإجرامية.

أما الفئة الثانية من العينة والتي قدرت نسبتها 42% من المجموع الكلي لأفراد العينة، قد أكدوا على وجود علاقة بين الاحترافية العالية للفعل الإجرامي والمشاكل التي تعترض عملية التحري، ذلك أن تلك الاحترافية تتكون من خلال الخبرة التي يكتسبها المجرم من جهة، ومن جهة ثانية اكتشاف المجرم في كل مرة يرتكب فيها سلوكاً إجرامياً للطرق التي تم اكتشاف هذا السلوك أوالفعل الإجرامي، وأهم التقنيات والفنيات الأمنية المستعملة في ذلك، وأيضاً الاحتكاك بالمجرمين ذوو المستوى العالي والخبرة الإجرامية الطويل، كل ذلك يخلق نوع من الاحترافية لدى المجرم، مما يضع صعوبات في مجال تحقيق إجراءات التحري نظراً لتعقد السلوك الإجرامي والظروف التي يجرى فيها، و أيضاً العناصر المستخدمة في عملية إخفاء الآثار والتمويه والتضليل .

الجدول رقم 18: توزيع المبحوثين حسب وجود علاقة بين إرث الفعل لإجرامي والسلوك الإجرامي

وجود العلاقة بين إرث الفعل الإجرامي و السلوك الإجرامي	ك	%
توجد علاقة	37	%74
لا توجد	13	%26
المجموع	50	%100

الجدول الموجود في الأعلى يبين لنا إجابات المبحوثين من حيث وجود علاقة بين السلوك الإجرامي وإرث الفعل الإجرامي، حيث كانت أغلبية إجاباتهم مؤكدة على وجود تلك العلاقة، وذلك بنسبة 74%، أي ما يعدل 37 مبحوث من أصل 50 مبحوث، كما جاءت أيضاً في المقابل إجابات البعض الأخر من أفراد العينة بعدم وجود تلك العلاقة، بنسبة 26% أي ما يقدر ب 13 مبحوث من إجمالي أفراد العينة.

فالمبحوثين الذين أكدوا على أنه توجد علاقة بين إرث الفعل الإجرامي والسلوك الإجرامي، قد استندوا في ذللك إلى أن ذلك الإرث الإجرامي هو مادة يقوم عليها سلوكه الإجرامي، أيضاً أن هذا الأخير يجعل من عدم قدرة الفرد على تبني هوية نفسية اجتماعية، وبذلك نجد أن السلوكات والأفعال الإجرامية التي ترتكب في ظل وجود هذا الإرث الإجرامي، تكون دقيقة ومموهة بدرجة كبيرة

أما الفئة الأخرى من أفراد العينة والذين أكدوا بعدم وجود علاقة بين إرث الفعل الإجرامي والسلوك الإجرامي، وهذا حسب إجابات المبحوثين المقدرة نسبتها 26%، ذلك أن إرث الفعل الإجرامي ليس بالضرورة أن يؤدي إلى سلوك إجرامي بل الظروف النفسية والاجتماعية المحيطة بالفرد تؤدي به إلى ارتكاب مثل تلك السلوكات والأفعال الإجرامية في طابع انتقامي لتلك الظروف.

الجدول رقم 19 : توزيع المبحوثين حسب قوة العلاقة بين إرث الفعل الإجرامي والسلوك الإجرامي

قوة العلاقة	علاقة قوية		علاقة متوسطة القوة		علاقة ضعيفة القوة		المجموع
العلاقة بين إرث الفعل الإجرامي والسلوك الإجرامي	ك	%	ك	%	ك	%	
ـ في حال الجريمة الفردية	09	%52.94	06	%42.85	03	%50	18
ـ في حال الجريمة التي تقف وراءها الجماعة	05	%29.41	04	%28.57	/	/	09
ـ في كلتا الحالتين	03	%17.64	04	28.57	03	%50	10
المجموع	17	%100	14	%100	06	%100	37

الجدول أعلاه يبين لنا قوة العلاقة بين إرث الفعل الإجرامي والسلوك الإجرامي، فيما يخص الجريمة الفردية من خلال إجابات نسبة 52.94% من مجموع المبحوثين القدر ب18 مبحوث، قد أكدوا على أن تلك العلاقة تتسم بالقوة، ثم نجد نسبة 50% من المبحوثين قد أكدوا لنا على ضعف العلاقة، ونسبة 42.85% بالنسبة للعلاقة المتوسطة.

أما فيما يتعلق بإجابات المبحوثين في كلتا الحالتين، نجد 50% بالنسبة للعلاقة الضعيفة القوة، ونسبة 28.57% تخص العلاقة المتوسطة، و 17.64% من المبحوثين الذين أكدوا على ضعف العلاقة.

ثم إن إجابات المبحوثين فيما يتعلق بقوة العلاقة بين إرث الفعل الإجرامي والسلوك الإجرامي و التي تكون من خلال الجريمة التي تقف وراءها الجماعة، نجد نسبة 29.41%أكدت على أن العلاقة قوية، و28.57% بالنسبة للعلاقة المتوسطة، وفيما يخص العلاقة الضعيفة القوة فلا يوجد أي مؤشراً دال على ذلك .

فيما يخص تأكيدات المبحوثين في أن قوة العلاقة بين إرث الفعل الإجرامي والسلوك الإجرامي تكون في الجريمة الفردية بمختلف مستويات ودرجات تلك القوة، ذلك أن الإرث الإجرامي للفرد بالإضافة إلى القدرات العقلية والبيولوجية التي يمتلكها، وأيضاً القدرة على توظيفها في اختيار وتنويع فضاءات الجريمة، كل هذا يعطي قوة كبيرة للسلوك الإجرامي من منطلق الإرث الإجرامي للفرد المجرم.

ثم إن عينة أخرى من الأفراد والذين أكدوا لنا على أن العلاقة تكون قوية بين إرث الفعل الإجرامي والسلوك الإجرامي في كلتا الحالتين، باعتبار أن الفرد لا يستطيع العيش منعزلاً عن الجماعة فهو اجتماعي بالطبع، وأيضاً أن الفرد يمتلك قوى عقلية وبيولوجيا وشخصية واجتماعية تؤهله للتأقلم مع المجتمع، وأي اضطراب أو خلل فيها سوف يدفعه هذا إلى التصرف بعنف إزاء من وما يحيط به

أما تأكيدات المبحوثين بأن قوة العلاقة تكون من خلال الجريمة التي تقف وراءها الجماعة، هذا تأكيداً على أن الفرد كائناً اجتماعيا من جهة، وأيضاً أن طبيعة الجماعة التي ينتمي إليها هذا الأخير تعد بمثابة فضاءاً اجتماعيا يوفر للفرد الفرصة لتوظيف هذا الإرث الإجرامي الذي يمتلكه في إطار رابطة الانتماء لتلك الجماعة التي هو عضواً فيها، بالتالي ارتكابه لسلوكات وأفعال إجرامية على قدراً كبير من الدقة والتضليل والتخفي في ظل تلك الجماعة .

استنتاج الفرضية الثانية:

بعد عرضنا للبيانات والمعطيات الخاصة بالفرضية الثانية، والتي تتعلق بارتكاز مخابر الشرطة العلمية في عملها الاستكشافي التقني في تحديد الخصائص السوسيو ثقافية للسلوك الإجرامي.

فقد جاءت إجابات أغلبية المبحوثين مؤكدةً على ذلك، فمن خلال تحليل البيانات التي تم تفريغها في الجداول الخاصة بهذه الفرضية تبين لنا أهمية العمل التقني ألمخبري في كشف وتحديد الخصائص السوسيو ثقافية للسلوك والفعل الإجرامي من خلال تحليل مسرح الجريمة والآثار الموجودة فيه والطريقة والأدوات المستعملة في تنفيذها، وأيضاً نوع الفضاء الذي ارتكبت فيه، كل هذا يساعد في معرفة قيمة وكثافة السلوك الإجرامي من خلال معرفة مدى ارتباطه بإرث ثقافي وبعقيدة ما كالجماعات المتطرفة مثلاً، والتي تنطلق من مواقف ذات طابع ثقافي، وكذلك حسن اختيار مسرح الجريمة له بدوره دلالة وقراءة واضحة عن خلفيات السلوك والفعل الإجرامي، وقد تبين هذا من خلال عرض وتحليل الجدول رقم 15.

لكن وبالرغم من هذا العمل التقني، والذي لا يحقق فيلا بعض الحالات نتيجة نظراً لوجود بعض السلوكات والأفعال الإجرامية في غاية من الدقة والتضليل والتمويه، مما يخلق بعض المشاكل والعراقيل في مجال تحقيق الإجراءات العادية لعملية التحري الجنائي نظراً لعدم وجود ما يدل على مرتكب الجريمة والغموض الكبير الذي يحيط بمسرحها، لكن هذا لا يحد من عملية التدقيق لاكتشاف وضبط السلوك والفعل الإجرامي من خلال بعض الإجراءات السرية والتي تدخل ضمن العمل المهني لمصالح الأمن المختصين في مثل تلك الحالات مثل فتح مناوبة

أمنية لجمع المعلومات والأخبار حول السلوكات والأفعال الإجرامية، كذلك التدقيق في مسرح الجريمة، بالإضافة إلى الاستعانة بالخبرة الأمنية والخبرة الإجرامية للمحترفين من المجرمين في مثل تلك الحالات، أيضاً التدقيق في الأرشيف الإجرامي للمجرمين لإجراء مقاربات ومقارنات بين السلوكات الإجرامية المتشابهة كما بينه لنا الجدول 16، 17.

ثم إن المستوى العالي من الاحترافية لدى البعض من المجرمين يمكن إدراجه في إطار الخبرة التي يكتسبها المجرم طوال مشواره الإجرامي، والذي يصطلح عليه ب **الإرث الإجرامي،** الذي ينتج بسبب خلل في التنشئة الاجتماعية النفسية للفرد مما يؤدي إلى عدم القابلية للتكيف الاجتماعي مع المجتمع، بالتالي يكون فرداً فاقداً للهوية النفسية الاجتماعية كما في الجدولين 18، 19.

هذا الأخير يضفي نوعاً من الدقة نتيجة لطول الخبرة الإجرامية التي اكتسبها الفرد المجرم، والذي يعتبر دليلاً على حسن اختياره لمسرح الجريمة وكيفية استدراج الضحايا وأيضاً يجعل من السلوك الإجرامي غامضاً يصعب فهمه وتحليله ضمن هذا الإرث الإجرامي، غير أن قوة العلاقة بينهما قد تتباين بين الجريمة الفردية وتلك التي تقف وراءها الجماعة، كما بينته إجابات المبحوثين المبوبة في الجدول 19، لكن تبقى العلاقة مؤكدةً بالرغم من تباين مستويات القوة،

في الأخير وبالرغم من التطورات التي تعرفها الجريمة والأبعاد التي يتخذها السلوك الإجرامي، يبقى العمل التقني ألمخبري لعناصر الشرطة العلمية على قدر كبير من الأهمية في مجال كشف الخصائص السوسيو ثقافية ومدى ارتباط ذلك السلوك بالإرث الإجرامي.

من خلال ذلك نرى أن الفرضية قد تأكدت.

عرض وتحليل الجدول الخاصة بالفرضية الثالثة :

الجدول رقم 20 : توزيع المبحوثين حسب طبيعة وفعالية الدعائم العلمية لفترة التربص في ضبط السلوكات والأفعال الإجرامية

فعالية الدعائم العلمية / طبيعة الدعائم	فعالة جداً		فعالة		غير فعالة		المجموع
	ك	%	ك	%	ك	%	
علمية	16	%42.10	04	%33.33	/	/	20
ثقافية	03	%7.89	05	%41.66	/	/	08
تقنية	11	%28.94	01	%8.33	/	/	12
تطبيقية	08	21.05	02	%16.66	/	/	10
المجموع	38	%100	12	%100	/	/	50

من خلال البيانات المبوبة في الجدول أعلاه، والذي يبين لنا طبيعة وفعالية الدعائم العلمية لفترة تربص المبحوثين، حيث نجد أن نسبة 42.10% من المبحوثين قد أكدوا لنا على أن تلك الدعائم العلمية لفترة التربص كانت فعالة جداً، ونسبة 33.33% أكدوا على أنها فعالة، وأنه لا يوجد أي مؤشراً يدل على عدم فعالية تلك الدعائم العلمية، كما أن نسبة 28.94% أكدوا على أن الدعائم العلمية المتعلقة بالجانب التقني في فترة التربص كانت فعالة جداً، و8.33% فعالة، وبالنسبة لعدم فعالية تلك الدعائم لا يوجد أي مؤشرا على ذلك، أما فيما يتعلق بالدعائم التطبيقية العملية لفترة التربص، فنجد نسبة 21.05% من المبحوثين قد أكدوا على أنها كانت فعالة جداً، و 16.66 % من المبحوثين أكدوا على أنها فعالة، و بالنسبة لغير فعالة لا يوجد أي مؤشر دال عليها، كما نجد في الأخير فئة من المبحوثين وبنسبة 41.66% أكدوا على أن الدعائم الثقافية لفترة التربص كانت فعالة، و 7.89 % أكدوا على أنها فعالة جداً، أما ما يخص عدم فعالية تلك الدعائم الثقافية، فلا يوجد أي مؤشرا دال عليها.

بالنسبة لفئة المبحوثين الذين أكدوا من خلال إجاباتهم على أن الدعائم العلمية لفترة التربص، خاصةً فيما يتعلق بدعائم المعرفة العلمية والتقنية والتطبيقية كانت جد فعالة، وهذا من خلال توفر مدارس الشرطة عبر الوطن على مختصين وذوي كفاءات معرفية علمية جد مؤهلة، أيضاً من حيث التقنيات المتوفرة فهي من أحدثها في مجال كشف مرتكبي الجرائم، وأيضاً تمتاز فترة التربص بحصص تطبيقية لمختلف التقنيات التكنولوجية الخاصة بهذا المجال، وعلى مختلف

المستويات، والتي يشرف عليها مختصين سواء في التقنيات الخاصة بمخبر الشرطة العلمية والتقنية، أو التطبيقات والمهارات الخاصة بملاحقة وضبط المجرمين .

في الجانب الأخر نجد فئة من المبحوثين، والتي أكدت على فعالية تلك الدعائم بالكفاية، هذا من منطلق أنها مرحلية، وأن الدعائم المعرفية العلمية كافية بما يضمن الحد الأدنى من العمل الميداني، في حين أن الجانب الثقافي يبقى من المجهود الخاص بالمتربص في تطوير قدراته الثقافية بسعة الإطلاع، كما أن التقنيات التكنولوجية والتطبيقية فهما في تطور مستمر خاصة مع تعقد وتطور السلوكات والأفعال الإجرامية، لكن مع هذا تبقى فترة التربص على قدراً كبيراً من إكساب المتربص رصيداً كافياً لمواجهة الظاهرة الإجرامية باحترافية عالية، وخاصةً في ظل ارتباطها بالأبعاد السوسيو ثقافية للمجتمع، هذا ما يتطلب إيلاء أهمية خاصة للجانب الثقافي لأعوان الأمن في هذا المجال.

الجدول رقم 21 : توزيع المبحوثين حسب الأبعاد الثقافية الأكثر تمثلاً من طرف المجرمين

الأبعاد الثقافية الأكثر تمثلاً من طرف المجرمين	ك	%
التدين	20	%40
المستوى العلمي	08	%16
قوة التواصل الاجتماعي	10	%20
أخرى	12	%24
المجموع	50	%100

البيانات المبوبة بالجدول أعلاه تخص الأبعاد الثقافية الأكثر تمثلاً من طرف المجرمين، فنجد في الأول التدين حسب إجابات المبحوثين من خلال نسبة قدرت ب 40% أي ما يعادل 20 مبحوث من العدد الإجمالي لأفراد العينة، تم تأتي قوة التواصل الاجتماعي وبنسبة 24% أي ما يعادل 12 مبحوث، ثم إن فئة أخرى من المبحوثين أكدت على أن هناك أبعاد ثقافية أخرى يتمثلها المجرمون من خلال نسبة 20% أي ما يمثل 10 مبحوثين من العدد الإجمالي للعينة المقدرة ب 50 مبحوث، كما أن هناك من العينة فئة أكدت على المستوى العلمي كبعد ثقافي أكثر تمثلاً من طرف المجرمين وذلك بنسبة 16%.

انطلاقا من البيانات المبوبة في الجدول أعلاه يمكن القول أن النسبة التي مثلت الأغلبية من المبحوثين و الذين أكدوا لنا أن التدين يعتبر البعد الثقافي الأكثر تمثلاً من طرف المجرمين بنسبة 40%، على أساس أن الدين أصبح حسبهم مجالا أمناً لاستدراج الضحايا من منطلق ديني

أخلاقي من جهة، ومن ناحية أخرى بهدف الإساءة المتعمدة للدين الإسلامي لخدمة أغراض عقائدية متطرفة خاصة في ظل الصراع العقائدي الحالي.

بالنسبة لفئة المبحوثين الذين أكدوا لنا خلال إجاباتهم أن هناك أبعاد ثقافية أخرى تتخذ من طرف المجرمين في سلوكاتهم وأفعالهم الإجرامية على غرار المظهر اللائق، التظاهر بالأخلاق وحسن الجوار، أيضاً التظاهر باحترام الآداب العامة واحترام العادات والتقاليد والقيم، وكلها أساليب تستعمل في عملية التمويه والتضليل.

أما الفئة التي ركزت على قوة التواصل الاجتماعي كبعد ثقافي أكثر تمثلاً من طرف المجرمين، حيث بلغت نسبتهم 20%، هذا من منطلق تطور الوسائل التكنولوجية، على غرار الانترنيت التي أصبحت فضاء ثقافي مميزاً للأفراد لتطوير مستواهم الثقافي، والذي يساعد الفرد المجرم على ربط علاقات اجتماعية جديدة وتبادل المعلومات حول أماكن النشاط الإجرامي وكل ما يخص تحركات مصالح الأمن والحراك الاجتماعي في المجتمع .

ثم إن المستوى العلمي أيضاً تضمنته إجابات المبحوثين فيما يخص تلك الأبعاد الثقافية الأكثر تمثلاً من طرف المجرمين، وهذا من خلال نسبة 16%، ذلك أنه حسب إجاباتهم أن هذا الجانب إذا تم توظيفه في الجريمة فهذا يعني الدقة والاحترافية في ارتكابها نظراً لتعدد الوسائط الإلكترونية التكنولوجية مثل الإنترنيت التي تتيح للفرد تعلم تقنيات ومهارات عالية المستوى وتتطلب مستوى علمي معين لفهم رموزها سواء من حيث اللغة أو الممارسة.

الجدول رقم 22 : توزيع المبحوثين حسب تأكيدهم لوجود علاقة بين تقنيات التكنولوجيا وتدعيم المكونات الثقافية للجريمة

وجود علاقة بين تقنيات تكنولوجية و تدعيم المكونات الثقافية للجريمة	ك	%
توجد علاقة	41	%82
لا توجد	09	%18
المجموع	50	%100

يبين لنا الجدول تأكيد المبحوثين لوجود علاقة بين التقنيات التكنولوجية وتدعيم المكونات الثقافية للجريمة، فقد أكدت فئة من المبحوثين قدر عددهم ب 41 مبحوث أي ما نسبته 82%، على وجود علاقة بين التقنيات التكنولوجية وتدعيم المكونات الثقافية للجريمة، في حين أكدت فئة أخرى من المبحوثين بنسبة 18% ما يعادل 09 مبحوثين من المجموع الكلي لأفراد العينة على عدم وجود علاقة.

بالنسبة لأغلبية المبحوثين الذين أكدوا على وجود علاقة بين التقنيات التكنولوجية وتدعيم المكونات الثقافية للسلوك الإجرامي، ذلك أنه ومن خلال الواقع المعيشي أن الجريمة أصبحت ذات أبعاد ثقافية علمية نظراً لما تتيحه مختلف الوسائط الإلكترونية من مداخل ثقافية علمية في عملية التعلم، والدليل أيضاً حسب ما جاء في إجابات المبحوثين هي القضايا التي أصبحت تعالجها المحاكم سواء في العالم أوفي الجزائر فيما يخص الجرائم المرتبطة بتلك التكنولوجيات الإلكترونية، وما تتيحه هذه الأخيرة من فرص لتعلم كيفيات ارتكاب سلوكات وأفعال إجرامية في هذا الإطار وبنوع من الاحترافية والتمويه، كل هذا يؤكد لنا حسب أفراد هذه العينة من المبحوثين على وجود تلك العلاقة.

أما فيما يخص الفئة التي أكدت بعدم وجود علاقة بين تلك التقنيات التكنولوجية وتدعيم المكونات الثقافية للجريمة من خلال نسبة مئوية قدرت ب18%، حيث أن تلك التقنيات التكنولوجية المعاصرة تتطلب مهارة وكفاءة علمية عالية على غرار الإتقان اللغوي الكافي نتيجة لأن أغلبية المواقع تتطلب اللغات الأجنبية مثل الإنجليزية والفرنسية.

الجدول رقم 23 : توزيع المبحوثين حسب طبيعة مصادر الثقافة الإجرامية وتأثيرها في سلوك الأفراد

قوة تأثيرها / طبيعة مصادر الثقافة الإجرامية	قوية		متوسطة		ضعيفة		لمجموع
	ك	%	ك	%	ك	%	
مصادر إلكترونية	14	%50	06	%37.5	/	/	20
طباع الحياة اليومية	09	%32.14	08	%50	02	%33.33	19
مصادر أخرى	05	%17.85	02	%12.5	04	%66.66	11
المجموع	28	%100	16	%100	06	%100	50

الجدول أعلاه يبين لنا طبيعة المصادر الثقافة الإجرامية وتأثيرها في سلوك الأفراد، حيث أكدت فئة من المبحوثين أن المصادر الإلكترونية قوية في عملية تأثيرها على سلوك الأفراد، وهذا من خلال نسبة مئوية قدرت ب50% أي ما يمثل 14 مبحوث من أصل 28 مبحوث، ونسبة 37.5% من المبحوثين أكدت لنا على أن تأثير تلك المصادر الإلكترونية متوسط القوة، وبالنسبة للتأثير الضعيف لتلك المصادر فلا يوجد أي مؤشراً على ذلك، كما أن فئة أخرى من عينة الدراسة

أكدت أن طباع الحياة اليومية كمصدر للثقافة الإجرامية لها درجة تأثير متوسطة القوة في سلوك الأفراد نحو الجريمة والانحراف من خلال نسبة مئوية قدرت ب 50%، و33.33% بالنسبة لقوة التأثير الضعيفة، و 32.14% من المبحوثين قد أكدوا على أن تلك المصادر قوية التأثير، أما فيما يتعلق بوجود مصادر أخرى للثقافة الإجرامية تؤثر في سلوك الفرد، وهذا من خلال نسبة 66.66% لدرجة التأثير الضعيفة، و 17.85% بالنسبة للتأثير القوي لتلك المصادر، و 12.5% من المبحوثين الذين أكدوا على أن تلك المصادر متوسطة القوة.

بالنسبة لعينة المبحوثين الذين أكدوا من خلال إجاباتهم أن مصادر الثقافة الإجرامية ذات الطبيعة الإلكترونية، فهذا باعتبارها وعلى غرار الإنترنيت أنها أصبحت تقوم بدور مؤسسات التنشئة الاجتماعية والثقافية للفرد، بالتالي يتم من خلالها ومن هذا المنطلق تمرير القيم الثقافية العنيفة، لتجد مكانها في نفسية وسلوكات أفراد المجتمع، ثم يقوموا بترجمة ما تم تعلموه من تلك القيم والسلوكات على أرض الواقع من خلال الرصيد الثقافي الإجرامي الذي اكتسبوه من تلك المصادر الإلكترونية ومتى توفرت الفرصة لذلك.

فيما يخص طباع الحياة اليومية ودورها في تكوين الثقافة الإجرامية ودرجة تأثيرها في سلوكات الأفراد حسب إجابات المبحوثين، يمكن إرجاعه إلى عمق عملية الاحتكاك مع محترفي وذوي الخبر الإجرامية، بالإضافة إلى الممارسات اليومية للسلوكات الجانحة والإجرامية، كل هذا يساعد في اكتساب تلك الثقافة الإجرامية من خلال تقنيات وطرق ارتكابها وعناصر التمويه فيها....الخ.

هذا ما أكدته لنا نظرية الاختلاط التفاضلي للعالم الأمريكي سذرلاند إدوين على أن تعلم السلوك الإجرامي يتم مثل تعلم الفرد أي سلوك أخر، وهذا عن طريق الاحتكاك والاختلاط[14].

أما الفئة الأخيرة من المبحوثين والتي أخذت بتنوع مصادر الثقافة الإجرامية للمجرم، والتي من جملتها الخبرة، سعة الإطلاع على بعض الإجراءات القانونية خاصة في مجال التحقيق والتحري والأدلة الجنائية، والتنوع الثقافي في المجتمع وانتشار الثقافات الجانحة الغربية التي تنمي لدى الفرد الرغبة الشديدة في تمثلها وخاصة في حالة شعور الفرد بالاغتراب وفقدان الهوية النفسية والاجتماعية، مما يؤدي به إلى في الإصرار على ارتكاب سلوكات وأفعال إجرامية.

الجدول رقم 24 : توزيع المبحوثين حسب وجود علاقة بين الاغتراب الثقافي وتدعيم الثقافة الإجرامية لدى الشباب

وجود علاقة	ك	%
توجد علاقة	35	%70
لا توجد	15	%30
المجموع	50	%100

الجدول أعلاه يبين لنا وجود علاقة بين الاغتراب الثقافي في المجتمع وتدعيم الثقافة الإجرامية للشباب، وقد بينت المعطيات المتحصل عليها من المبحوثين أن نسبة الأغلبية من الإجابات، والتي قدرت ب 70% أي ما يعادل 35 مبحوث من مجموع أفراد عينة الدراسة المقدر ب 50 مبحوث قد أكدت على وجود علاقة بين الاغتراب الثقافي وتدعيم الثقافة الإجرامية لدى الشباب، أما الفئة الأخرى من المبحوثين والتي قدرت نسبتهم بـ 30%، ما عدده 15 مبحوث قد أكدوا في إجاباتهم على عدم وجود تلك العلاقة.

فوجود علاقة بين الاغتراب الثقافي وتدعيم الثقافة الإجرامية لدى فئة الشباب كما في إجابات أغلبية أفراد عينة الدراسة، هذا من منطلق التنوع الثقافي في المجتمع، ما يخلق نوع من الصراع الثقافي، من منطلق التمييز بين الثقافتين من حيث قيمها ونمط السلوك في كلاً منهما، هذا ما يجعل من بعض السلوكات والأفعال محل تجريم في نظر ثقافة ما على غرار ثقافة أخرى التي لا تجرم نفس السلوك، مما يؤدي إلى تدعيم مكونات تلك الثقافة الإجرامية في ظل هذا الاغتراب والصراع الثقافي .

كما أن الفئة التي تطرقت إلى عدم وجود علاقة بين الاغتراب الثقافي وتدعيم الثقافة الإجرامية لدى الشباب من خلال نسبة من المبحوثين قدرت ب 30%، ذلك راجع حسب إجاباتهم إلى الإطلاع الواسع للمجرمين على كل ما من شأنه أن يساعد في اكتساب وتدعيم الثقافة الإجرامية لديهم نتيجة لحالة الاغتراب التي يعيشها هؤلاء.

الجدول رقم 25 : توزيع المبحوثين حسب وجود علاقة بين الجرائم الجنسية وضعف قيم الانتماء الثقافي في المجتمع

وجود علاقة / فئات المبحوثين	الجرائم الجنسية لها علاقة بضعف قيم الانتماء الثقافي		الجرائم الجنسية ليست لها علاقة بضعف قيم الانتماء الثقافي		المجموع
	ك	%	ك	%	
فئة المحققين	10	%23.25	01	%14.28	11
فئة الانتداب المشترك	08	%18.60	03	%42.85	11
فئة ضباط التحري	10	%23.25	01	%14.28	11
فئة أعوان تقصي المعلومات	15	%34.88	02	%28.57	17
المجموع	43	%100	07	%100	50

من خلال المعطيات المبوبة في الجدول أعلاه، والذي يبين لنا العلاقة بين انتشار الجرائم الجنسية في المجتمع وضعف قيم الانتماء الثقافي فيه، إذ نجد نسبة 34.88% من المبحوثين من فئة أعوان تقصي المعلومات، قد أكدت لنا أن الجرائم الجنسية لها علاقة بضعف قيم الانتماء الثقافي في المجتمع، ونسبة 28.57% أكدت لنا بعدم وجود علاقة، كما نجد من خلال إجابات المبحوثين أن نسبة 42.85% من فئة الانتداب المشترك قد أكدوا لنا أن تلك الجرائم الجنسية ليست لها علاقة بضعف قيم الانتماء الثقافي في المجتمع، ونسبة 18.60% أكدوا على وجود علاقة، أيضاً نجد كل من فئتي المحققين وضباط التحري قد أكدوا وبنفس النسبة المئوية المقدرة ب23.25% بالنسبة لوجود علاقة، و14.28% أكدوا لنا بعدم وجود علاقة.

بالنسبة لفئات المبحوثين الذين أكدوا على وجود علاقة بين الجرائم الجنسية وضعف قيم الانتماء الثقافي في المجتمع، يمكن القول بأن ذلك راجع إلى أن اكتساب قيم الانتماء الثقافي في المجتمع يكون عن طريق التنشئة الاجتماعية والثقافية والأخلاقية والنفسية للفرد، والتي يتعلم من خلالها ما يعد أخلاقياً وما يعد غير أخلاقي، ما هو حلال، وما هو حرام، ما يعد انتهاكا لحرمة المجتمع، وما لا يعد كذلك .....الخ، وأيضاً احترام القيم والمعايير وعادات وتقاليد المجتمع

يكسب الفرد قيم الانتماء الثقافي فيه، بالتالي يمكن القول بأن انتشار تلك الجرائم الجنسية مرتبط بمستوى قوة وضعف قيم الانتماء الثقافي داخل المجتمع.

أما أفراد العينة الذين أكدوا من خلال إجاباتهم على عدم وجود علاقة باعتبار أن تلك الجرائم مرتبطة بالتطور التكنولوجي، مثل الإنترنيت، وسائل الإعلام البصرية خاصةً من خلال المادة الإعلامية التي تبث في الأفلام البوليسية والأفلام التركية والمصرية، والتي تبث قيم لا أخلاقية وتحث على فساد الأخلاق بنوع من الحرية المطلقة في الممارسات السلوكية المختلفة، مما يؤدي إلى تغذية الجانب الغريزي الشهواني للأفراد، كذلك ضعف رقابة مؤسسات الضبط الاجتماعي الرسمية لشبكة الإنترنيت والتلفزيون لمنع مشاهدة الشباب خاصة لها، وأيضاً ضعف الرقابة الوالدية للأبناء داخل المنزل لها دور في ضبط تأثيراتها في سلوكات الأفراد، كل هذا يشجع على انتشار مثل تلك الجرائم الجنسية من اغتصاب، دعارة، .....الخ.

الجدول رقم 26 : توزيع المبحوثين حسب فعالية النماذج التحليلية لفترة التربص في مدارس الشرطة

فعالية النماذج التحليلية لفترة التربص	ك	%
فعالة جداً	02	%04
فعالة	30	%60
نوعاً ما	18	%36
غير فعالة	/	/
المجموع	50	%100

تعتبر فترة التربص بالنسبة لفئة المبحوثين في هذه الدراسة جد مهمة في اكتساب رصيد علمي تطبيقي في مجال مكافحة الجريمة، وهذا من خلال نماذج تحليلية لسلوكات وأفعال إجرامية، فحسب المعطيات المتحصل عليها في هذا المجال والمبوبة في الجدول أعلاه، نجد أن فعالية تلك النماذج التحليلية تباينت الإجابات بشأنها من طرف المبحوثين، حيث أن نسبة الأغلبية من عينة البحث، والتي قدرت ب 60% ما عدده 30 مبحوث من أصل العدد الإجمالي للعينة قد أكدت في إجاباتها على فعالية تلك النماذج، كما نجد أن فئة أخرى من المبحوثين وبنسبة 36% أي ما يعدل 18 مبحوث من أصل50 مبحوث، في حين نجد أن هناك فئة من المبحوثين أكدت لنا على أن تلك النماذج التحليلية لفترة التربص تعتبر جد فعالة وهذا بنسبة ضئيلة قدرت ب 04%، أي ما عدده 02 مبحوث، أما عدم فعالية النماذج التحليلية فلا يوجد أي مؤشراً عليها .

بالنسبة لفئة الأغلبية من أفراد العينة والتي أقرت بفعالية النماذج التحليلية الخاصة بفترة التربص، وهذا من خلال نسبة 60%، ذلك أن هذه الأخيرة مواكبة لطبيعة العمل والتخصص المهني لأفراد العينة من جهة، وأيضاً هي على قدراً كافيً من الكفاءة والمهارة بما يسمح باكتساب رصيد علمي تقني تطبيقي موازيً لطبيعة العمل الميداني ولواقع تطورات الجريمة في المجتمع حسب تأكيدات المبحوثين.

أما الفئة الأخرى من عينة الدراسة، والتي ركزت في إجاباتها على أن تلك النماذج التحليلية لفترة التربص بالنسبة للمبحوثين تعتبر نوعاً ما فعالة ممثلةً في نسبةً مئويةً قدرت ب 36% من إجمالي عينة الدراسة، ذلك أن فترة التربص لابد أن تتخللها فترات أخرى من حين لأخر، وأيضاً حسب نوعية برامج التكوين التي تعتبر بالإضافة إلى مدة التكوين على قدراً من الأهمية بالنسبة لاكتساب المتربص لرصيدا علمياً تطبيقياً يساعده على مواجهة التطورات الحاصلة في السلوكات والأفعال الإجرامية باحترافية ومهارة ودقة، أيضاً وجود تربصات دورية لرجال الأمن لها دور في الإطلاع على أهم التكنولوجيات الخاصة بمكافحة الجريمة، والبحوث والدراسات التي ينجزها الخبراء في المجال الأمني، قصد توسيع المعارف العلمية والمعرفية والمهارات التطبيقية لديهم.

ثم إن هناك فئة أخرى من عينة الدراسة والتي قدرت نسبتها ب 04% من العدد الإجمالي لأفراد العينة، والذين أكدوا على أن تلك النماذج على قدر كبير من الفعالية، وذلك حسب إجاباتهم أنها تقدم في إطار من الكفاءة العلمية والخبرة العالية للمشرفين على فترة التربص، لذلك يمكن مزاولة العمل الميداني وفق تلك النماذج نظراً لمراعاتها للواقع الاجتماعي لتطور الجريمة وأهم الأبعاد والتمثلات الثقافية التي يمكن أن يتخذها السلوك والفعل الإجراميين.

الجدول رقم 27 : توزيع المبحوثين حسب انعكاس فترة التربص على اكتساب المتربص رصيد علمي في كشف وتحليل الجريمة

انعكاس فترة التربص على اكتساب رصيد علمي تطبيقي في تحليل الجريمة	ك	%
نعم	29	%58
لا	/	/
نوعاً ما	21	%42
المجموع	50	%100

يتبين لنا من خلال الجدول أعلاه أن انعكاس فترة التربص على اكتساب المتربص لرصيد علمي في تحليل الجريمة قد تباينت الإجابات حولها، إذ جاءت نسبة من المبحوثين على أنه فعلاً فيه انعكاسا لتلك الفترة من خلال مهامهم الميدانية وهذا بتأكيد 58% من المبحوثين، أي ما يعادل 29 مبحوث من أصل العينة المكونة من 50 حالة، في حين نجد أنه بالنسبة لعد انعكاس فترة التربص على إكساب المتربص لرصيد علمي تطبيقي في تحليل الجريمة فلا يوجد أي مؤشراً على ذلك، كما أكدت فئة أخرى من المبحوثين على أن تلك الفترة نوعا ما عكست رصيد علمي تطبيقي في تحليل السلوكات والأفعال الإجرامية وهذا من خلال نسبة 42% ما عدده 21 مبحوث.

فالفئة ذات الأغلبية في عينة الدراسة،والتي أكدت بنسبة 58% من مجموع المبحوثين، أن تلك المرحلة من التكوين كانت كافية وتحصلوا من خلالها على رصيد علمي تقني وتطبيقي في تحليل الجريمة، نظراً للتقنيات التكنولوجيا العلمية فيها، والكفاءات العلمية العالية سواء من داخل أو خارج الوطن، وذوو خبرة عالية في مجال تحليل الجريمة، إضافة إلى المحاضرات السمعية البصرية خلال فترة التربص من طرف مختصين في المجال الأمني والنفسي قصد تهيئة المتربص نفسياً لمباشرة العمل الميداني في هذا المجال.

كما أن هناك من أفراد العينة من تطرقوا وبنسبة 42% إلى أن تلك الفترة لا يمكن أن تعكس كل شئ بالنسبة للمهام الميدانية، ودليلهم هو ضرورة إجراء تربصات دورية قصد الإطلاع أكثر وتجديد المعلومات خاصة مع التطور التكنولوجي والتقنيات التي تبتكر من حين لأخر في المجال الأمني إذ لابد من الإطلاع عليها، أيضاً تطور الجريمة في المجتمع، كل هذا يفرض تنظيم تلك التربصات الدورية .

<u>استنتاج الفرضية الثالثة:</u>

بعد عرضنا لمجل المعطيات المتعلقة بدور كل من برامج التكوين لعناصر الشرطة العلمية والتقنيات المستعملة في تحديد الخصائص السوسيو ثقافية للسلوك الإجرامي، ووفقاً للجداول الخاصة بها تمكنا من طرح النتائج التالية :

بالنسبة لفترة التربص التي تعتبر المرحلة الأهم بالنسبة للمبحوثين، والتي من خلالها يكتسب المتربص رصيد علمي تقني مخبري مهم في إطار عملية تحديد وتحليل السلوك الإجرامي بتقنيات علمية عالية، كما تم ذلك من خلال إجابات المبحوثين في إطار فعالية الدعائم العلمية لتلك الفترة من التربص، نظراً للخبرة التي يتمتع بها المشرفين على التربص، وأن تلك الدعائم العلمية يراعى فيها طبيعة السلوك الإجرامي وتنوع الفضاءات التي يرتكب فيها، وهذا حسب ما جاء في مضمون الجدول رقم 20.

ثم أن الواقع يشير ونظراً للتطور العلمي والتكنولوجي الذي أصبحت تقنياته في متناول أفراد المجتمع على اختلاف مستوياتهم العلمية والثقافية، هذا ما ساعد على تعقد السلوكات والأفعال الإجرامية من خلال المكونات السوسيو ثقافية لها

كما نجد أن وسائل الإعلام والاتصال على غرار الإنترنيت أصبحت تلعب دور العديد من مؤسسات التنشئة الاجتماعية، إضافةً إلى تنمية وتوسيع المعارف الثقافية للفرد قصد توظيفها في سلوكات تتنافى مع قيم المجتمع لهدف أو لأخر،والتي يراعى في ارتكابها جانبا التمويه والتضليل في إطار سوسيو ثقافي .

كما أن الدراسات تركت لنا زخماً علمياً ومعرفياً واسعاً في مجال مكافحة الجريمة، ولعل ظهور الجريمة الإلكترونية وتوفر أساليب مواجهتها دليلاً كافياً، حيث عرفت الجزائر معالجة محاكمها لأول قضية تتعلق بالجريمة الإلكترونية سنة 2009، حيث تساهم هذه الوسائط الإلكترونية في تدعيم البعد الثقافي للجريمة كالتدين والتظاهر بالالتزام بقيم الإسلام، إضافة إلى إتيان سلوكات المجاملة وحسن الجوار وإتقان اللغات واللهجات وغير ذلك .

إضافة إلى هذا نجد أن تلك الوسائط الالكترونية التكنولوجية لا تدعم فقط الجانب الثقافي للجريمة بل تخلق نوعاً من الثقافة الإجرامية للمجرم من خلال تعلم الفرد المجرم لكيفيات وتقنيات ارتكاب الجريمة، والعمل على إيجاد مداخل لتطبيق ذلك، كما بينته المعطيات المبوبة في الجدول.

بالنسبة كذلك لأهم مصادر الثقافة الإجرامية للمجرم نجد الاحتكاك بين المجرمين المحترفين، وأيضاً من خلال الخبرة التي يكتسبها المجرم من مشواره الإجرامي الذي يتعلم فيه المداخل القانونية خاصة في مجال عملية التحقيق والتحري وأهم التقنيات التي استعملتها المصالح الأمنية في الوصول إليه، بالتالي يستوعب في كل مرة كيفيات التخفي والتمويه واختيار المكان المناسب لارتكاب الجريمة.

كما أن عملية كشف وتحديد الخصائص الثقافية للسلوك الإجرامي يعتمد على نوعية التكوين والنماذج التحليلية المعتمدة في فترة التربص، بالإضافة إلى مدى إطلاع على النماذج والتجارب الأجنبية في المجال حسب ما يوضحه الجدول 27، فنجد مثلا التجربة الإيطالية في مكافحة جرائم العصابات المنظمة حيث أصبحت المحاكم الجزائرية تعالج في كل مرة قضايا جنائية من هذا النوع، أيضاً التجربة الأمريكية والفرنسية في مجال جرائم الضواحي، والإنجليزية أيضاً في ما يخص التقنيات التكنولوجية الخاصة بمكافحة الجريمة بكل أشكالها.

بالإضافة إلى هذا ففترة التربص عكست حسب إجابات أغلبية المبحوثين القدر القاعدي من الشروط من حيث تمكين المتربص نفسياً مهنياً وأخلاقياً وتقنياً من تكوين واكتساب رصيد علمي تقني تطبيقي مخبري في التعامل مع السلوكات الإجرامية بنوع من المهارة الفنية، ثم إن هذه

الفترة ركزت على توفر التقنيات التكنولوجية وكل ما يساعد على ضبط وتحليل السلوكات والأفعال الإجرامية .

في الأخير نستطيع القول بأن فترة التربص كانت مهمة ومؤهلة لفئات المبحوثين قصد مباشرة المهام بشكل دقيق مركز وبكفاءة عالية في مجال تحديد الخصوصيات الثقافية والسلوكات الإجرامية في المجتمع.

من هنا نلاحظ أن الفرضية المتعلقة بدور كل من برامج التكوين والتقنيات المستعملة لدى الشرطة العلمية في تحديد الخصائص السوسيو ثقافية للسلوك الإجرامي قد تأكدت بنسبة عالية تقارب 95% مع وجود بعض الإجابات التي تناولها بعض المبحوثين على عكس ما نريد الوصول إليه، وهذا أمر طبيعي يدخل في إطار عدم وجود ثقافة أمنية في التعامل مع المعلومة، وأيضاً نظراً للصعوبة والطابع المغلق الذي تميز المجال الذي نبحث فيه، لكن هذا لم يمنعنا من تبني طرق خاصة توصلنا بها إلى فك العديد من الجوانب الغامضة تخص المعطيات المطلوبة.

عرض وتحليل الجداول الخاصة بالفرضية الرابعة

الجدول رقم 28 : توزيع المبحوثين حسب وجود علاقة بين التحولات الاجتماعية وعملية تحديد البنية الثقافية للسلوك والفعل الإجرامي

تحديد طبيعة العلاقة فئات المبحوثين	التحولات الاجتماعية لها علاقة بالبيئة الثقافية		التحولات الاجتماعي ليست لها علاقة		المجموع
	ك	%	ك	%	
محقق	07	%20	03	%20	10
انتداب مشترك	08	%22.85	04	%26.66	12
ضابط تحري	05	%14.28	03	%20	08
عون تقصي المعلومات	15	%42.85	05	%33.33	20
المجموع	35	%100	15	%100	50

يبين لنا الجدول الذي في الأعلى إجابات المبحوثين حول وجود علاقة بين التحولات الاجتماعية وعملية تحديد البيئة الثقافية للسلوك الإجرامي، فنجد نسبة 42.85% من فئة أعوان تقصي المعلومات من المبحوثين والمقدرة ب20مبحوث قد أكدوا على وجود علاقة، ونسبة

33.33% أكدوا بعدم وجود علاقة، في حين نجد أن نسبة 26.66% من فئة المبحوثين من ذوي الانتداب المشترك، قد أكدوا لنا بعدم وجود علاقة بين التحولات الاجتماعية وعملية تحديد البيئة الثقافية للسلوك والفعل الإجراميين، ونسبة 22.85% أكدوا بوجود علاقة، أما فئة المحققين من المبحوثين وبنسبة 20% قد أكدوا لنا من خلال إجاباتهم وجود علاقة وبنفس النسبة المئوية من المبحوثين فيما يخص تأكيدهم بعدم وجود علاقة، في الأخير نجد فئة ضباط التحري، حيث أكدت نسبة 20% منهم على عدم وجود علاقة، ونسبة 14.28% من المبحوثين قد أكدوا بوجود علاقة.

فوجود علاقة بين التحولات الاجتماعية في المجتمع وعملية تحديد البيئة الثقافية للسلوك والفعل الإجراميين كما جاء في إجابات أغلبية فئات المبحوثين، ذلك أن تلك التحولات سواء في جانبها الثقافي أو الاجتماعي أوالاقتصادي أو السياسي أو التكنولوجي، وما صاحب ذلك من تلاشي للروابط الأخلاقية التي كانت تحكم شبكة العلاقات الاجتماعية بين أفراد المجتمع، نتيجة لانتشار الثقافات الغربية، والتي عادة ما تحمل في داخلها قيم لا أخلاقية وتمجد العنف، خاصة من خلال شبكة الإنترنيت التي أصبح الفرد من خلالها يخضع لـتأثير شبكات الدعم الإجرامي ثقافياً وسلوكياً، وتأثير كل هذا في عملية تحديد البيئة الثقافية للسلوك والفعل الإجرامي نتيجة للإفرازات السلوكية الخطيرة لتلك التحولات في الإطار الثقافي خاصةً.

الجدول رقم 29 : توزيع المبحوثين حسب طبيعة الجرائم الناتجة عن التصادم الثقافي داخل المجتمعات خلال فترات الانتقال في النظم الاجتماعية

مستوى التأثير / طبيعة الجرائم	عالية المستوى		متوسطة المستوى		ضعيفة المستوى		المجموع
	ك	%	ك	%	ك	%	
جرائم ذات طابع ديني	03	%23.07	06	%23.07	05	%45.45	14
جرائم ذات طابع ثقافي	05	%38.46	09	%34.61	03	%27.27	17
جرائم ذات طابع إلكتروني	04	%30.76	08	%30.76	02	%18.18	14
أخرى	01	%7.69	03	%11.53	01	%9.09	05
المجموع	13	%100	26	%100	11	%100	50

الجدول الذي في الأعلى متعلق بإجابات عينة الدراسة حول طبيعة الجرائم الناتجة عن التصادم الثقافي في المجتمعات خلال فترات الانتقال في النظم الاجتماعية ومستوى تأثيره في ذلك، حيث نجد نسبة 38.46% من مجموع المبحوثين المقدر ب17مبحوث قد أكدوا على أن تلك

الجرائم الناتجة عن التصادم الثقافي داخل المجتمعات خلال فترات الانتقال في النظم الاجتماعية هي ذات طابع ثقافي،وذات مستوى تأثير عالي، ونسبة 34.61% ذات مستوى متوسط، و 27.27%ذات مستوى ضعيف من التأثير، ثم إن فئة أخرى من المبحوثين أكدت فيما يخص الجرائم ذات الطابع الديني والناتجة عن ذلك التصادم الثقافي ومن خلال نسبة 45.45% من المبحوثين قد أكدت على المستوى الضعيف لعملية تأثيرها في سلوكات الأفراد، ونسبة 23.07% تتعلق بالمستوى العالي والمتوسط من خلال نفس النسبة المئوية، أما ما يخص الجرائم ذات الطابع الإلكتروني، فنجد نسبة 30.76% من المبحوثين والمقدر عددهم ب14 مبحوث، قد أكدوا لنا على المستوى العالي والمتوسط من التأثير، ونسبة 18.18% بالنسبة المستوى الضعيف، كما نجد أن فئة أخرى من المبحوثين أكدت على وجود أنواع أخرى من الجرائم المرتبطة بهذا التصادم الثقافي في المجتمعات خلال فترات الانتقال في النظم الاجتماعية، ففيما يخص المستوى المتوسط من التأثير نجد نسبة 11.53%، ونسبة 9.09% إجابات تتعلق بالمستوى الضعيف، و 7.69% بالمستوى العالي من التأثير في سلوك الأفراد.

بالنسبة للمبحوثين الذين أكدوا من خلال إجاباتهم بالمستوى الضعيف بتلك الجرائم المرتبطة بقيم الدين من خلال نسبة 45.45%، ذلك أن هذا النوع من الجرائم إن وجد فلا يخرج عن مجرد سلوكات وأفعال تسعى إلى الإضرار بقيم الدين في نوع من الهمجية فقط، ليست في إطار تخطيط منظم ودقيق، في حين أن مستوى التأثير مرتبط بفنيات استخدام وتوظيف الإطار السوسيو ثقافي في الجريمة، وحسن توظيف شبكة العلاقات الاجتماعية، في إطار جرائم مرتبطة بتلبية الشهوات والغرائز، مما يجعل مستواها متباين بين المتوسط والضعيف .

أما فيما يخص الجرائم المرتبطة بالجانب الثقافي، والتي كانت إجابات المبحوثين في غالبيتها مؤكدة على المستوى العالي من حيث تأثيرها في إطار العلاقة بين التصادم الثقافي في المجتمعات خلال فترات الانتقال في النظم الاجتماعية وطبيعة الجرائم، والذي مثلته نسبة 34.46%، من منطلق الاستخدام والتوظيف الواسع للأبعاد الثقافية في الكثير من الجرائم على غرار اللباس، طريقة الكلام...الخ.

ما تعلق بالجرائم ذات الطابع الإلكتروني، فهي من إفرازات التكنولوجيا، لكن سوء استخدامها وتوظيفها هو الذي جعل منها مصدراً للعديد من الجرائم.

أيضاً حسب تأكيدات المبحوثين توجد جرائم أخرى في ظل هذا التصادم الثقافي، منها الجرائم الجنسية وجرائم الاعتداء على الأصول خاصة، والتي انتشرت بكثرة في الآونة الأخيرة.أيضاً سرقة ونهب التراث الثقافي للمجتمع.

الجدول رقم30: توزيع المبحوثين حسب القيم الثقافية المعرضة للتصادم الثقافي في المجتمع

مستويات القوة / القيم الثقافية المعرضة للتصادم الثقافي	أكثر قوة		متوسطة القوة		ضعيفة القوة		المجموع
	ك	%	ك	%	ك	%	
القيم المرتبطة بالدين	10	%40	05	%35.71	02	%18.18	17
قيم المواطنة	05	%20	04	%28.57	04	%36.36	13
قيم مرتبطة بالمؤسسات الرسمية	06	%24	04	%28.57	03	%27.27	13
قيم أخرى	04	%16	01	%7.14	02	%18.18	07
المجموع	25	%100	14	%100	11	%100	50

يبين لنا هذا الجدول أهم القيم الثقافية المعرضة للتصادم الثقافي في المجتمع، فمن خلال إجابات المبحوثين نجد أن ما نسبته 40% قد أكدوا على أن القيم المرتبطة بالدين من كقيمة ثقافية معرضة للتصادم الثقافي في المجتمع و بقوة كبيرة، و نسبة 35.71% بالنسبة للمستوى المتوسط من القوة، و 18.18% بالنسبة للمستوى الضعيف، في حين نجدأن 36.36% من المبحوثين ممن أكدوا على قيم المواطنة كقيم ثقافية معرضة للتصادم الثقافي بمستوى ضعيف من القوة، ونسبة 28.57% كمستوى متوسط من القوة، و 20% بالنسبة للمستوى الأكثر قوة، أما بالنسبة للقيم الممثلة للمؤسسات الرسمية في المجتمع، فنجد نسبة 28.57% تخص المستوى المتوسط من القوة، و 27.27% بالنسبة للمستوى الضعيف، و 24% تمثل المستوى الأكثر قوة، أما فيما يتعلق بوجود قيم ثقافية أخرى معرضة للتصادم الثقافي في المجتمع، نجد ما نسبته 18.18% من المبحوثين، والذين أكدوا على المستوى الضعيف لذلك التصادم على تلك القيم، ونسبة 16% بالنسبة للمستوى الأكثر قوة، وأخيراً نجد نسبة 7.14% للمستوى المتوسط من القوة.

بعد عرض البيانات المتعلقة بالقيم الثقافية المعرضة للتصادم الثقافي في المجتمع، نجد أن أكثر تلك العناصر الثقافية عرضة لذلك التصادم الثقافي هي القيم المرتبطة بالدين الإسلامي بنسبة 40%، وحسب إجابات المبحوثين هذا راجع إلى طبيعة الصراع العقائدي الطائفي الذي يسود أغلبية المجتمعات، حيث أصبح الدين الإسلامي فضاءا خصباً للجماعات الدينية الطائفية المتطرفة للإساءة إلى قيمه، في حين أن المستويات الأخرى المتوسطة والضعيفة من القوة يمكن إدراجه في إطار أن قيم الدين في حد ذاتها تعمل على عدم التفرقة والتعايش السلمي بين الثقافات المتعددة في المجتمع، هذا ما يجعل قوة التصادم الثقافي في المجتمع بالنسبة لقيم الدين أقل حدة وربما تكون ضعيفة أيضاً نظراً لقوة قيم الدين الأخلاقية في حد ذاتها.

أما فيما يخص قيم المواطنة ومن خلال التباين الملاحظ في مستويات القوة بالنسبة للتصادم الثقافي فيها، فهذا يرجع إلى أن تلك القيم تكون معرضة للتصادم الثقافي بأكثر حدة نتيجة أن السلوكات والأفعال الإجرامية وبحكم أن الفرد اجتماعي بطبعه، بالتالي فكل ما يرمز إلى المواطنة فهو معرض للتأثر في إطار التصادم الثقافي في المجتمع وبدرجات مختلفة، وهذا ما بينته النسب المئوية لمجموع أفراد العينة.

كما أن هناك أيضاً من القيم الثقافية المعرضة لهذا التصادم الثقافي تتمثل في القيم الثقافية المرتبطة بالمؤسسات الرسمية في المجتمع، وهذا من خلال ما أكدته أغلبية المبحوثين و من خلال المستويات المتباينة من القوة بينهم، كما يمكن رد ذلك إلى أن السلوكات والأفعال الإجرامية في المجتمع تأخذ بعين الاعتبار الفضاءات التي توجد بها مؤسسات الدولة، انتقاما منهم للأوضاع الاجتماعية والاقتصادية التي يعيشها الأفراد، هذا ما تأكد في العديد من المرات في مجتمعنا من مظاهرات و أعمال إجرامية من تخريب وحرق تأكيداً على الظروف الاجتماعية الصعبة، وكيف أنها من ناحية أخرى تساهم في زيادة درجة الإصرار على السلوكات والأفعال الإجرامية ضد كل ما يرمز لتلك المؤسسات الرسمية في المجتمع.

أما الفئة الأخيرة من أفراد العينة والذين أكدوا على وجود قيم ثقافية أخرى معرضة للتصادم الثقافي مثل قيم التعايش السلمي وحسن الجوار...الخ، تأكيداً مرة أخرى على أن ارتكاب الجريمة يعني أن مسرحها هو المجتمع، وأن كل ما يحيط بها في هذا الإطار من الحياة المجتمعية فهو معرض للتصادم الثقافي، ولكن قوة التصادم هي التي تختلف من مجال لأخر كما بينه المبحوثين في هذا الجدول.

الجدول رقم 31 : توزيع فئات المبحوثين حسب علاقة بعض الفضائيات بنشر وتدعيم السلوكات والأفعال الإجرامية

طبيعة العلاقة / فئات المبحوثين	علاقة مؤكدة		علاقة احتمالية		لا توجد علاقة		المجموع
	ك	%	ك	%	ك	%	
محقق	11	%45.83	05	%25	01	%14.28	17
انتداب مشترك	04	%16.66	07	%35	03	%42.85	14
ضباط تحري	03	%12.50	04	%20	/	/	07
أعوان تقصي المعلومات	06	%25	04	%20	02	%42.85	12
المجموع	24	%100	20	%100	06	%100	50

حسب البيانات المبوبة في الجدول أعلاه، والتي تبين العلاقة بين بعض الفضائيات ودورها في نشر وتدعيم السلوكات والأفعال الإجرامية، إذ نجد فئة المحققين والتي أكدت على أن تلك العلاقة مؤكدة، وهذا من خلال نسبة بلغت 45.83%، من أصل مجموع أفراد العينة المكون من 24 مبحوث، ثم نجد نسبة 25% من المبحوثين قد أكدوا أن العلاقة هي احتمالية، ونسبة 14.28% من المبحوثين أكدوا على عدم وجود علاقة، كما أن فئة أخرى من المبحوثين تكمن في ذوي الانتداب المشترك، والذين أكدوا من خلال نسبة 42.85% على عدم وجود علاقة بين بعض الفضائيات ودورها في نشر وتدعيم السلوكات والأفعال الإجرامية، ونسبة 35% فيما يخص احتمالية وجود علاقة، و 16.66% تتعلق بوجود علاقة مؤكدة، أما ما تعلق بفئة أعوان تقصي المعلومات، فنجد نسبة 42.85% أكدوا على عدم وجود علاقة، و 25% بالنسبة لوجود علاقة مؤكدة، ونسبة 20% من المبحوثين أكدوا على وجود علاقة احتمالية، فيما يخص فئة ضباط التحري، نجد نسبة 20% منهم أكدوا على وجود علاقة احتمالية بين بعض الفضائيات ودورها في نشر وتدعيم السلوكات والأفعال الإجرامية، ونسبة 12.50% بالنسبة لوجود علاقة مؤكدة، وأما لعدم وجود علاقة فلا يوجد أي مؤشراً يدل على ذلك.

بالنسبة لفئات المبحوثين الذين أكدوا على وجود علاقة بين بعض الفضائيات بنشر وتدعيم السلوكات والأفعال الإجرامية، هذا استنادا إلى اعتبارها من مؤسسات التنشئة الاجتماعية السلوكية التي لا يمكن الاستغناء عليها بالنسبة للفرد بالتالي فكما تنمي تلك الفضائيات السلوكات السوية في الفرد، فهي من جانب أخر تنمي فيه السلوكات الغير سوية، وهذا تبعاً لنمط التربية والمراقبة الوالدية داخل الأسرة، كما أن هناك من الفضائيات من تعتمد على الجنس اللطيف والأفلام الجنسية وأفلام البوليسية وحتى أفلام الكرتون لأجل تمرير القيم الثقافية والاجتماعية العنيفة والجانحة لأفراد المجتمع على اختلاف فئاتهم العمرية و، وهذا نظراً لطبيعة الثقافة السائدة في ذلك المجتمع، مثل الثقافة اليابانية نجد أنها تقوم على العنف وهذا ما نلاحظه من خلال أفلام الكرتون التي لا تخلوا من مشاهد العنف، وباعتبار اليابان المنتج والمصدر الأول لها.

أما فيما يخص المبحوثين الذين أكدوا على احتمال وجود علاقة بين بعض الفضائيات بنشر وتدعيم السلوكات والأفعال الإجرامية، هذا على أساس أن الفرد الذي لديه إصرار وإرادة إجرامية فإن تلك الفضائيات تعطي نوعاً من التأكيد والشرعية لتلك السلوكات والأفعال الإجرامية، من جهة أخرى تبقى الظروف المعيشية والاجتماعية والأسرية للفرد كفيلة بتغذية الفكر الإجرامي وتدعيم سلوكاته في هذا الخصوص، وأيضاً قد تكون الظروف والنوبات العصبية دافعاً لذلك.

أما الفئة التي أكدت على عدم وجود علاقة بين الفضائيات بنشر وتدعيم السلوكات والأفعال الإجرامية، فهذا حسبهم راجع إلى طبيعة التربية والتنشئة الاجتماعية للفرد من جهة،

ومن ناحية أخرى شبكة العلاقات الاجتماعية التي تميز المحيط الاجتماعي والثقافي للفرد والمحيط الجغرافي أيضاً على غرار الأحياء القصديرية مثلاً.

الجدول رقم 32 : توزيع المبحوثين حسب طبيعة قواعد الضبط الاجتماعي ودورها في السيطرة على تأثيرات الثقافة الإجرامية

تحقيق السيطرة	تحقق السيطرة		لا تحقق السيطرة		المجموع
طبيعة قواعد الضبط الاجتماعي	ك	%	ك	%	
قاعدة الضبط القانوني	30	%69.76	03	%42.85	33
قاعد الضبط الديني الأخلاقي	08	%18.60	02	%28.57	10
قاعدة الضبط الثقافي	05	%11.62	02	%28.57	07
قواعد ضبط أخرى	/		/	/	/
المجموع	43	%100	07	%100	50

الجدول الذي في الأعلى يبين لنا طبيعة قواعد الضبط الاجتماعي التي تساعد في السيطرة على تأثيرات الثقافة الإجرامية، وقد تبين من خلال إجابات عينة الدراسة أن نسبة 69.76% من مجموع المبحوثين المقدر33 مبحوث، قد أكدوا لنا في إجاباتهم على أن قواعد الضبط القانوني تحقق السيطرة على تأثير الثقافة الإجرامية، ونسبة 42.85% من المبحوثين أكدوا على أنها لا تحقق السيطرة، في حين أن فئة أخرى من المبحوثين قدرت ب28.57% على أن قواعد الضبط الديني الأخلاقي لا تحقق السيطرة على الثقافة الإجرامية في المجتمع، ونسبة 18.60% تحقق السيطرة، وأما بالنسبة لقواعد الضبط الثقافي، فنجد نسبة 28.57% من مجموع المبحوثين المقدر ب07، قد أكدوا لنا أن تلك القواعد لا تحقق السيطرة على الثقافة الإجرامية، في حين نجد نسبة 11.62% أكدوا لنا على أنها تحقق السيطرة.

أما بالنسبة لوجود قواعد ضبط اجتماعي أخرى، فلا يوجد أي مؤشراً على ذلك.

بالنسبة لأغلبية أفراد العينة الذين أكدوا لنا من خلال إجاباتهم على أن قواعد الضبط القانوني تحقق السيطرة على تأثيرات الثقافة الإجرامية، و الذين شكلوا نسبة 69.76%، ذلك أن القانون هو الوحيد الذي يمكن من خلاله ضبط ومنع انتشار تلك الثقافة الإجرامية من خلال القوانين و وسائل التنفيذ ومراقبة مدى احترام تنفيذ تلك القوانين.

لكن الضبط القانوني أيضاً لا يكفي وحده لضبط تأثير الثقافة الإجرامية، بل لا بد من التوعية ودور الجمعيات الثقافية والدينية في توجيه وتحسيس الأفراد بخطرة انتشار تلك الثقافات الإجرامية على أخلاق وسلوكات الأفراد....الخ، وهذا ما عبرت عنه النسب المئوية فيما يتعلق بقواعد الضبط الأخلاقي الديني والثقافي في الجدول أعلاه.

أما عدم قدرة قواعد الضبط المختلفة من السيطرة على تأثيرات الثقافة الإجرامية في المجتمع، والذي كانت إجابات المبحوثين في هذا الصدد ممثلة في فئة قليلة من المبحوثين قدرت ب07 مبحوثين، وهذا راجع حسبهم إلى أن قواعد الضبط القانونية والدينية والثقافية تساعد فعلاً في السيطرة على تأثيرات تلك الثقافة الإجرامية، لكن للأسرة دوراً أيضا في تربية الأبناء وتوعيتهم ومراقبتهم وتوجيه سلوكاتهم من خلال تنشئة اجتماعية نفسية أخلاقية سليمة طيلة حياة الفرد، هذا ما يعطي لهم القدرة على الفهم العميق لطبيعة تلك الثقافة الإجرامية، وبالتالي ضبط تأثيراتها داخل المجتمع.

<u>التعليق على إجابات أعوان الأمن فيما يخص مقارباتهم في دراسة الجوانب السوسيو ثقافية للجريمة:</u>

بالنسبة للإجابات المتعلقة بهذا السؤال، فإن أغلبية المبحوثين قد رفضوا الإجابة عليه لأنه حسبهم يدخل في إطار سرية المهنة، وأيضاً عدم وجود مميزات حسب إجابات البعض الأخر، إلا أنه ونظراً لأهمية ووزن السؤال في الدراسة، قررت البحث عن مدخل أخر للحصول على قدر من المعلومات في هذا الإطار وفق إرادة و عزيمة وربط علاقات شخصية مع البعض من أعوان التحقيق في الشرطة القضائية والعلمية ومن ذوي الخبرة المهنية الكبيرة، تمكنت من الحصول على معلومات تؤكد لنا على أن التدقيق في مسرح الجريمة من حيث وقت ارتكابها وطريقة تنفيذها، أيضاً مراقبة سير المؤسسات الثقافية والدينية، الحفاظ على القيم الثقافية داخل المجتمع من خلال لجان أمنية مدنية مختصة، كل ذلك يدخل في إطار مميزات ينفرد بها هؤلاء في دراسة الجوانب السوسيو ثقافية للجريمة

<u>إستنتاج الفرضية الرابعة:</u>

من خلال البيانات الواردة في الجداول الخاصة بالفرضية المتعلقة بطبيعة التحولات التي حصلت في المجتمع ودورها في عملية تحديد البيئة الثقافية للسلوك الإجرامي، كما جاء في الجدول 28، حيث أكد لنا أغلبية المبحوثين من خلال إجاباتهم على تلك العلاقة بالإيجاب، ثم إن تعقد الظاهرة الإجرامية وظهور جرائم في إطار تلك التحولات، مثل الجريمة المنظمة العابرة للحدود، وأيضاً انتشار الجرائم المرتبطة بالتقنيات الإلكترونية، حيث عالجت الجزائر أول قضية في هذا الشأن سنة 2009 تتعلق بجريمة إلكترونية، كما أن ذلك أيضاً يتيح المجال نحو تنمية

المعارف الثقافية والتقنية الإجرامية للمجرمين، وهذا بدوره يغذي تلك السلوكات والأفعال الإجرامية بنوع من التعقيد نتيجة استعمال وتوظيف طرق متعددة في عملية التمويه والتضليل والتنوع في اختيار فضاءات الجريمة.

فهذه التحولات التي تحدث في المجتمع لم تؤثر فقط في عملية تحديد البيئة الثقافية للسلوك والفعل الإجرامي، إنما خلقت أصنافاً أخرى من الجرائم على غرار الجرائم الجنسية، العرقية، الجرائم العقدية، أيضاً والإلكترونية، هذا بالإضافة إلى انتشار للثقافات الجانحة والإجرامية في المجتمع نتيجة لتلك التحولات حتى على مستوى القيم الثقافية من خلال التغير الذي حدث في منظومة القيم والمعايير الاجتماعية نحو السلب أين أصبح المجرم يحتل مكانة اجتماعية راقية في المجتمع.

بطبيعة الحال تلك التحولات كانت لها إفرازات من خلال تعدد المصادر الثقافية، و بدورها ساهمت في حدة الصراع والتصادم الثقافي نتيجة لذلك من خلال ما بينه الجدول 30، الذي تطرق فيه المبحوثين إلى أهم العناصر والعناصر الثقافية المعرضة لذلك التصادم الثقافي كالإساءة إلى قيم الدين الإسلامي في ظل الصراع العقائدي الذي انتشر بأكثر حدة وبروز في الآونة الأخيرة، أيضاً الإساءة إلى قيم الحضارة والتحضر كانتشار مثلاً للسلوكات المتعلقة بالكلام البذئ والقبيح في وسط أفراد المجتمع، الاعتداء على الأصول....الخ، فكلها مرتبطة بالتحول في منظومة القيم الثقافية والاجتماعية داخل المجتمع.

ثم إن الجانب الإعلامي ومن خلال التلفزيون أيضا له تأثير في نشر وتدعيم السلوكات والأفعال الإجرامية، إذ نجد أن هناك العديد من الدراسات الاجتماعية التي أثبتت ذلك على غرار دراسة أجراها فريق بحث تابع لإدارة الإعلام والترجمة التابع لوزارة الإعلام الكويتية حول دور وسائل الإعلام في نشر العنف والجريمة بين الشباب، والتي توصل من خلالها الباحثين إلى أن عرض تلك المشاهد من العنف على مخيلة المشاهد يخلق له نوع من عدم الرضا والموافقة على الواقع المعيشي له محاولاً بذلك إيجاد طرق أخرى لتغييره حتى لو كانت غير مشروعة.[176] ثم إن هذه المصادر الثقافية وتأثيراتها على سلوك الأفراد وتنشئتهم الاجتماعية يشكل مشكلة في إطار تأثر شبكة العلاقات الاجتماعية بين أفراد المجتمع، لكن هذا لا يحد من العمل على إيجاد مداخل للسيطرة على تلك التأثيرات، إذ نجد انه من خلال إجابات عينة كبيرة من المبحوثين تأكد لنا أن هناك حلولاً تكمن في مجموعة من الضوابط القانونية خاصة المتمثلة في نصوص تشريعية تمنع وجود تلك المصادر الثقافية التي تشجع على العنف وضبط انتشارها في المجتمع، أيضا ضوابط أخلاقية دينية من خلال الخطاب ألمسجدي وتأثيره في ذهنيات وسلوكات الأفراد بالتوعية والترهيب من خلال الإشارة إلى خطر تلك المصادر الثقافية على قيم المجتمع وعاداته وتقاليده،

وعلى الجانب السلوكي الأخلاقي للفرد دينياً بالوعظ والإرشاد والتذكير بقيم الدين الإسلامي وإعطاء صورة واضحة عن خلفيات انتشار تلك الثقافة، ضرورة ضبطه وهذا من خلال ما يلي :

- السيطرة على الخطاب الديني وتوجيهه لغرض نشر قيم أخلاقية للدين الإسلامي
- إنشاء قنوات فضائية تعطي البديل
- تضييق المجال في وجه الدعاية
- الفصل بين العنف والدين الإسلامي
- كشف عيوب الحركات المتطرفة دينياً

كلها ضوابط سواء في إطار قانوني أم أخلاقي ديني أو ثقافي لأجل الحد من انتشار تأثيرات تلك الثقافة الإجرامية في المجتمع.

من هنا يمكننا التأكيد على الفرضية المتعلقة بالتحولات التي حصلت وتحصل في المجتمعات ودورها في عملية تحديد البيئة الثقافية للسلوك الإجرامي من خلال وضعه في إطار تلك التحولات ومحاولة معرفة الغاية من توظيف الجانب السوسيو ثقافي في تلك السلوكات والأفعال الإجرامية في نوع من البحث العلمي المنهجي، وأيضاً القانوني من خلال الخصوصيات المهنية لمصالح الأمن في هذه العملية بمساعدة التكنولوجيا والتقنيات العلمية والعملية بالنسبة لعمل مختلف فئات المبحوثين.

3.3.4. تحليل المحتوى لتقارير أمنية أعدتها مخابر الشرطة القضائية

التقرير الأمني الأول :

القضية صادرة عن مجلس قضاء البليدة، محكمة بوفاريك في نهاية شهر جانفي من سنة 2010، تتعلق بجنحة الحيازة والمتاجرة في المخدرات حسب ما ورد في التقرير.

تحليل محتوى التقرير الأمني الأول:

يبدوا لنا من خلال نص التقرير أن الجماعة تنسج علاقات اجتماعية قوية، وهي ترتكز على عنصر التعايش مع الحراك السكاني والاجتماعي بدليل أن عناصر الأمن حينما اتجهت لاعتقال المسمى (ك-أ) في منزله صادفوا وجوده في الشارع رفقة (ب-ح) وأشخاص آخرين لا علاقة لهم بالموضوع، وإنما فعل ذلك حتى يضمن حماية اجتماعية وسط السكان وبين جيرانهم، مما يجعل من مهمة المطاردة الأمنية لهم صعبة حيث لا يميل نحوهم أي شك، ولكن مصالح الأمن مسكت بالخيط من أوله وأضعفت شبكة العلاقات الاجتماعية إلى أقصى حد، الشئ الذي جعل المسمى (ب-ح) يعلن فراره،كما أننا نجد أن الأوساط العائلية للمجرمين قد أدخلت في هذا النسق

من العلاقات الاجتماعية وتتعامل معهم بتوفير الغطاء الأمني لكل تحركاتهم، ويظهر من خلال كناش يحمل مجموعة من الأسماء والذي وجد في منزل المسمى (ك-أ) يكشف لنا بوضوح أن هذه الأسماء تتعلق كلها بأشخاص يقطنون مدينة البليدة، ما يؤكد مرة أخرى بأن الجريمة وما فيها متعلق بفضاء المدينة لا علاقة لمدينة مغنية وتنس بها، كما أن تحركات المقربين من هؤلاء المجرمين تصب كلها في محاولة تجاهل الأمن من دون إدانة للمبحوث عنهم على أساس أنهم لا يعرفون طبيعة المجرم وأن أبنائهم أبعد ما يكونون عن ذلك، وأن سيرتهم أخلاقية والغرض منه الحفاظ على سرية الشبكة من خلال إبعاد الشكوك عن سيرتها الإجرامية.

إن الشبكة ترتبط فيما بينها بعلاقات اجتماعية قوية، فالأفراد كلهم يعرفون بعضهم البعض، العائلات تعرفهم واحداً واحداً، وهم يتزاورون في مساكنهم الاجتماعية، مما يؤكد لنا بوضوح كبير أن العلاقات الاجتماعية قد وظفت أحسن توظيف في دعم نشاطات الشبكة، وحتى السيارات المستأجرة كانت تخضع لنفس النسق، بحيث تستعمل من قبل جميع المجرمين، بالتالي يكون حظاً لعائلاتهم في استخدامها واستغلالها لتحقيق مأرب كثيرة بما فيها المتعلقة بترويج المخدرات أو نقلها أو القيام بنشاطات التغطية والتمويه لإبعاد الشكوك عن النوايا السيئة لهذه الشبكة الإجرامية.

تصريحات المعنيين أمام قاضي التحقيق تكشف لنا بوضوح عمق الخبرة في هذه العلاقات الاجتماعية، حيث تعمد المعنيون إلى تبسيط مظهرها ومكوناتها وإبداء أنفسهم وكأنهم يلتقون مع بعضهم البعض لأول مرة حتى يتمكنوا من تضليل مصالح الشرطة القضائية كما فعلوا من قبل لتضليل مصالح الأمن، ثم أن الوصول إلى هذه الدرجة الكبيرة من التمويه دليل أخر على عمق هذه العلاقات الاجتماعية، وعلى قوة التفاعل والاحتكاك بين مختلف عناصرها والتي أدت في نهاية الأمر إلى اضطرار هيئة المحكمة إلى تخفيض الجريمة من مستوى الجناية إلى مستوى الجنحة، ما يعني ضمنياً أن الشبكة الإجرامية هذه باقية كما هي وأنها ستواصل نشاطاتها الإجرامية.

قضية الحيازة والمتاجرة بالمخدرات وفق ما وقفنا عليه في التقرير جريمة منظمة متكاملة الأركان، حيث يبدوا لنا من حيثياتها أنها ارتكزت على عوامل سوسيو ثقافية، وعلى استغلال الظرف الجغرافي لممارساتها والتمويه عليها، والشئ الكبير الذي يلفت انتباهنا وعلى عكس قضية المسمى (س-إ) أنهم غير متجاورين وأنهم يتوزعون في أماكن متباعدة، كما أن أحوالهم الاجتماعية السيئة متقاربة، وأن سوابقهم العدلية في ممارسة هذه الجريمة لم تظهر لنا بوضوح، خاصة بعد إحجام عميد قضاة التحقيق والنيابة العامة بمجلس قضاء البليدة بإصدار أمر بإلقاء

القبض على المسمى(ح) الذي استغل ظرفه وبتواطؤ محكمة البليدة في الإدعاء بتنقله إلى مدينة تنس حسب تصريح والد (ب –أ).

إذا عدنا إلى حيثيات القضية، فإن الجماعة حاولت من البداية أن ترمز بإشارات خاطئة لفعلها الإجرامي، وذلك بإدعاء المسمى (ك –أ) بعد إلقاء القبض عليه بأنه إنما حصل على هذه الكمية المعتبرة من المخدرات عن طريق أحد أقرباءه في مدينة مغنية، والحقيقة كما بيدوا لنا أن هذا الأخير يعمل على تضليل مصالح الأمن، حيث لا أقرباء له هنالك أولاً، وثانياً يحاول أن يتخذ من مدينة مغنية على الحدود المغربية فضاءاً للحصول على هذه المادة السامة، والواقع أن المسمى (ك –أ) رئيس هذه الشبكة الإجرامية يخفي حقيقة أن المخدرات تم الحصول عليها بمدينة البليدة ولا علاقة لمدينة مغنية بما يجري، لهذا ينتج لنا أن هذا الرمز الجغرافي التمويهي سيكون نفسه حينما سعى المدعو (ب –أ) لتضليل مصالح الأمن والتصريح أن ابنه (ح) متواجد بمدينة تنس، وهنا أيضاً نقف على خلفية أخرى من خلفيات التمويه الجغرافي وهو الإيماء إلى مدينة تنس باعتبارها مدينة صغيرة وهادئة وأكثر أهلها يمارسون حرف بسيطة، الشئ الذي يجعلنا نتصور بأن هذه المدينة لا تمتلك رصيد إجرامي في شبكات الجريمة المنظمة.

هذه الحيلة الجغرافية هدفها إبعاد احتمالات القبض على الابن (ح)، والذي هو موجود في مدينة البليدة ويتحصن عن الأعين حتى يتمكن من إعطاء مناعة وقوة مستمرة للشبكة الإجرامية وأعضائها الآخرين بعد إلقاء القبض على رئيسها المدعو (ك –أ)، وهذا ما يدل لنا بوضوح على أن هذه العصابة تتقن جيداً استغلال الظروف السوسيو ثقافية لمنطقة ارتكاب الجريمة.

فيما يتعلق بانتحال الصفة، هو دليل أخر على أن أعضاء الشبكة الإجرامية يمتلكون حساً إستعمالياً عالي الدقة فيما يخص استغلال الخصائص السوسيو ثقافية للمجتمع، سواء تعلق ذلك بتوريط أفراد عائلاتهم، أو بتصريحات كاذبة تخص الحقيقة، أو من خلال استعمال وثائق تبعد شك مصالح الأمن عن نواياهم، أو في طريقة استخدامهم للمركبات، حيث وصلت بهم قدرتهم الذكائية إلى كراء سيارات من محل بالبليدة لمدة سنة كاملة، قد أبدى صاحب الوكالة تعجبه الكبير حينما عرف عن طريق الأمن أن الذين أجروا من عنده السيارة على رأسهم المسمى (ب – ب) هم عناصر فاعلة في شبكة إجرامية.

<u>التقرير الأمني الثانية :</u>

صادر عن مجلس قضاء البليدة، محكمة بوفاريك سنة 2007، تتعلق بجنحة الحصول على وثائق باستعمال إقرارات كاذبة حسب ما ورد في التقرير.

تحليل محتوى التقرير الأمني الثاني :

من خلا قراءتنا لمختلف تفاصيل المحضر القضائي لهذا التقرير نقف أمام مجموعة من المعطيات التي تكشف لنا عن وجود سلوكات إجرامية تعتمد بعض القيم الثقافية ذات الارتباط بالتفكك الأسري.

1- على مستوى الأسرة :

يتضح لنا جلياً أن السيد (ت – ح)المدعو (حسن العنابي) لا يمتلك رموز ودلالات السلطة التربوية الأسرية، فهو يعلم أن زوجته وابنته لهما علاقة قوية بعالم الانحراف الجنسي، ويدل على ذلك قبوله التصريح لدى مصالح الحالة المدنية بمقر سكناه لابن غير شرعي حملته ابنته المسماة (س) على مستوى شقة أخرى مشبوهة تقع في منطقة حسين داي (الجزائر العاصمة)، هذه الشقة كان يمتلكها المعني وزوجته قبل حصولهما على سكن يقع داخل متوسطة للتعليم قرب محطة القطار ببوفاريك، وهذا يوضح لنا أن هذه الأسرة تمتهن هذه السلوكات المنحرفة منذ سنوات طويلة، وأن سرعة حصولها على هذه السكنات المشبوهة كان بسبب تجربتها الطويلة في مجال الدعارة، والدليل الأخر أن الزوجة (س) هي طرف أخر في هذه الشبكة، حيث أنه ولخلافات ريعية ومالية لم يرد أن يسجل الابن الشرعي الذي حملته زوجته في حسين داي وهو يعلم بذلك، فتقدم الأب المدعو (ت –ح)مستغلاً موقع أسرته في شبكة الدعارة واستفادته منه لإيجاد مخرج للمشكلة، حيث مكن ابنته من الدخول إلى المستشفى دون دفتر عائلي ويسجل المولود في مصلحة الحالة المدنية ببلدية بوفاريك دون أي إشكال، في حين المحضر يدل على أن هذا السلوك يعاقب عليه القانون عقوبات صارمة.

2- العلاقات داخل الأسرة :

يدلنا التقرير على وجود علاقات أسرية جد متفككة، حيث أن الأم تنشط في اتجاه الدعارة والبنت كذلك، والأب يشارك في هذه السلوكات ضمن حدود مرسومة له غالباً، خاصةً ما يتعلق بجلب الزبائن، ومن هنا فابنته وزوجها طرفان تعارفا والتقيا في هذا الفضاء، وضمن هذا الفضاء بالذات نقلها من مسكن مشبوه قرب محطة القطار ببوفاريك وأسكنها ملحق لبيت دعارة وهو يعرف جيداً حجم ونوعية الخدمة الزبونية في المكان الجديد الذي تسيطر عليه شبكة الدعارة في وسط مدينة بوفاريك قرب البلدية، ولهذا فما حصل هو توزيع أدوار، حيث وبعد إدعاءها بوجود سوء تفاهم بين الطرفين توجهت إلى مكان أخر مشبوه في منطقة حسين داي، وظلت تنشط في فرع الشبكة بالعاصمة، ونظراً للمدة الزمنية التي قضتها هناك، فقد توجت خبرتها الجديدة بحمل عادت به إلى مدينة بوفاريك في الأيام الأخيرة منه لتكون قريبة من زوجها وأهلها، والخلاف الذي

وقع عند عودتها متعلق أساساً باقتسام الريوع المتحصل عليها خلال فترة النشاط في فرع الشبكة بحسين داي

ومن الدلائل على هذه المستوى الكبير من التفكك الأسري، أن الأبناء لم يكونوا في كفالة الأب والأم، بل يعهد بهما في الغالب إلى الأب (الجد) المسمى (ت – ح)أو الأم وذلك بمقابل الحصول على ريوع مالية نتيجة هذه الخدمة الاجتماعية، خاصة وأن الأب مصاب بالشلل النصفي ويجلس على كرسي متحرك يعطيه إمكانية لعب دور الراعي والمراقب والوسيط.

3- الحراك الاجتماعي :

تبين لنا من خلال التقرير أن الشبكة هذه لديها حراك اجتماعي واسع، وفي هذا تبدوا لنا مجموعة من الدوائر التي تتشكل منها دينامكية السلوك الإنحرافي، فمن جهة الدائرة الخاصة بالزوج وزوجته على مستوى السكن المشبوه قرب محطة القطار ببوفاريك، ويلعب دوره القريب من المحطة في تسهيل الاتصالات واللقاءات في أي لحظة دون إشكال، وتقف البنت ضمن الدائرة الثانية لكثرة تنقلاتها ونشاطاتها، أيضاً يقف زوجها في الدائرة الثالثة لقوة علاقاته بالحراك الاجتماعي وجلب زبائن جدد وفضوليين من كلا الجنسين، وتقف في الدائرة الرابعة إحدى رفيقاتها في الشبكة وهي التي تدير فرع من الشبكة يتخذ مقراً له سكن بجوار بلدية بوفاريك.

أما في الدائرة الخامسة تقف عناصر التمويه والتغطية على مستوى مستشفى بوفاريك، حيث تم قبول المسماة (س) لوضع مولودها دون احترام الإجراءات الإدارية المعمول بها في هذا الخصوص، في حين نجد أن الدائرة السادسة تتركز في مصلحة الحالة المدنية لبلدية بوفاريك، وهو ما يجعلنا نؤكد أن هذه الشبكة لديها علاقات وفروع تسمح لها بممارسة نشاطاتها المنحرفة في جو من التمويه و لتضليل للذين لا يعرفون إشارات ورموز هذه الشبكة.

4 ـ الهيئة الاجتماعية :

يتضح لنا من المحضر القضائي للتقرير أن الأب (ت –ح)هو شخص من منطقة سوق أهراس ويتحدث بلهجة المدينة والزوجة من الجزائر العاصمة، وهو كان ومازال غير ممارس لوظيفة أو مهنة قارة، بما يعني أن نشاطه في إطار هذه الشبكة المنحرفة يكفيه ويجعله يشعر بهوية اجتماعية، فيرعى النشاطات والعلاقات دون تقصير ولا عجز لطول الخبرة فيها، والبنت وبقية الأبناء ليس لهم مستوى تعليمي راقي بما يسهل الحصول على وظائف رسمية، وإنما يجدون موقعهم ضمن هذه الشبكة، بالتالي فإن هذه الأسرة هي أسرة مهمشة مفككة ولا تمتلك نموذج اجتماعي ولا الرغبة في اكتساب هوية اجتماعية، ما يجعلها تميل للعمل في إطار هذه الشبكات المنحرفة، والأماكن التي تنشط فيها تدل بوضوح على أنها أسرة تفقد مشروع الهوية والطموح الاجتماعي، وتحاول أن تكون كافلة وراعية لجيل من الأبناء الغير شرعيين للاستمرار في الحرفة

وتوسيع الدائرة لاحقاً، وهو ما يجعلنا نؤكد على خطورة ذلك في الأماكن التي تنشط فيها هذه الشبكات المنحرفة.

التقرير الأمني الثالث:

صادر عن مجلس قضاء معسكر، جرت وقائعها في شهر نوفمبر من سنة 2008 تتعلق بتكوين جماعة أشرار، القتل ألعمدي مع سبق الإصرار والترصد ومحاولة السرقة الموصوفة.

تحليل محتوى التقرير الأمني الثالث :

يمكننا تحليل حيثيات التقرير من خلال أربعة مستويات :

1. على مستوى الأسرة :

من خلال القراءة المعمقة لحيثيات التقرير المتعلق بجريمة الاغتيال التي راح ضحيتها المسمى(إ – س)،والذي تم تصفيته من طرف جماعة أشرار، توصلنا إلى أن القضية متعلقة بشبكة دعارة والذي يعتبر المسمى (إ – س) أحد أفرادها، حيث أن هذا الأخير ليس لديه أسرة ولا الرغبة في تكوين علاقة جنسية شرعية، وهو الظاهر من خلال التقرير، كما أن المسمى (إ – س) يعتبر خبير في اختيار ومعاينة النساء اللواتي سيتم استدراجهن للدخول في شبكة الدعارة، لذلك اتخذ من محله الخاص ببيع المجوهرات فضاءاً تلتقي فيه الزبونات وخاصة اللاتي لديهن رغبة في ممارسة الدعارة داخل الشقة أو خارجها، ومن هنا فهو ينتقي أولاً الزبونات داخل المحل ثم يوجههن لاحقاً نحو مقر سكناه الذي يعتبر محطة لممارسة كل الأفعال الجنسية، ويسهل عليه بالتالي تنفيذ مشروعه بعد أن يشعر النساء المستدرجات إلى مقر سكناه بأنهن جئن لتنظيف السكن، الشئ الذي يجعلنا نؤكد أن هذه العملية تتم عن طريق الإغراء المالي، بمعنى أن هذا الأخير لا يرى في الحياة الزوجية الرسمية معناً إنسانيا يلبي له متعة جنسية مشروعة قانونا أخلاقيا وعرفياً.

هذه الحالة الجنسية جعلت منه ينفق ماله لإتمام هذا المشروع من منطلق مقاييس ومعايير يتوفر عليها في مجال التعامل مع جنس النساء.

2 – على مستوى بناء الشخصية :

يعتبر المسمى (إ – س) من خلال تفاصيل التقرير أنه نموذج لشخصية مبنية على انحرافات جنسية بسبب ضعف إرادته في تكوين واتخاذ قرارات مصيرية كبناء أسرة، أيضاً أن هذا الأخير يمتلك في ظل ذلك شخصيتين أو ما يعرف في علم النفس بانفصام الشخصية، فهو من جهة يتظاهر أنه تاجر مجوهرات يساعد ويوظف الفتيات اللاتي تبحثن عن عمل، وهذا عنصر تمويه لمل يخطط ويسعى إليه، أما الشق الأخر فهو الشخصية المشبعة بالانحرافات الجنسية، هذا ما جعلها منفذ لعصابة من الأشرار يتم استغلاله وفقاً لذلك للقضاء عليه وسلبه الأموال والمجوهرات التي يمتلكها في منزله.

ثم إننا إذا ما قمنا بعملية إسقاط على شخصية المدعو (س –إ)، من خلال نظرية التحليل النفسي الذي يغلب عليها وفقاً للتقسيمات التي ذكرها فرويد في نظرية التحليل النفسي، أنه في هذه الحالة يعتبر الهو هو المسيطر على شخص هذا الخير، والذي يسير صاحبه وفقاً لشهواته وغرائزه الحيوانية، بالتالي هي شخصية غير متوازنة وتصدر عنها تصرفات اعتباطية غير مدروسة.

2. <u>على مستوى الحي :</u>

عملية الاغتيال التي تعرض لها المدعو (إ – س)من طرف جماعة أشرار في إطار علاقات اجتماعية مبنية على الجنس اللطيف والانحرافات الجنسية، كل ها جعل تلك الشبكة تتوسع وتكثر مطامعها المادية، مستغلة بذلك ظرف إدمان هذا الأخير على ممارسته للدعارة لتتم تصفيته من طرف أحد أبرز الأعضاء في الشبكة وهو المسمى (غ – ط)، الذي استغل رفقة عصابته هذا الظرف، من خلال تشغيله في كل مرة منظفة في البيت وهي في الحقيقة عاهرة محترفة بعد استدراجها ليموه على إثرها الجيران ويخفي تصرفاته الجنسية في إطار توظيف تلك الشبكة للإبعاد السوسيو ثقافية من عناصر تمويه، ثم إن احترافية هذا الأخير تكمن أيضاً في حسن احتيار فضاء الجريمة على أساس أنه يتم إستقبال الزبائن بالمحل والتعارف هناك ثم تتم الخطوة الثانية هي توجيههن إلى البيت من منطلق منظفة بيت كما تم ذلك مع المسماة (م)، هذه الأخيرة التي تم من خلالها تصفيته وسرقة أمواله الموجودة بالبيت.

ثم إن عمق الخبرة في المجال جعلت من الجيران وأبناء الحي لا يشكون أبداً في تصرفاته هذا يدل على أن حسن استغلال الإطار الجغرافي المتمثل في الحي الذي يسكنه الضحية، أيضاً عمق الدراية لدى أفراد الشبكة بتوظيف شبكة العلاقات الاجتماعية مع الجيران في ارتكاب الجريمة، مما يجعلنا نؤكد أن المسمى (إ – س) كان يتميز بنوع من الحس الإجرامي في استغلال شبكة العلاقات الإجتماعية مع الجيران في تحقيق مخططاته الجنسية، حيث لم يلفت انتباه جيرانه في الحي بأن الأمر يتعلق بشبكة دعارة وتمويههم بأنه يوظف النساء كمنظفات في البيت وهذا لمساعدتهن في كسب المال.

3. <u>على مستوى الجماعة :</u>

يعتبر المسمى(إ- س) واحداً من أفراد شبكة دعارة، والتي تستغل الممارسات الجنسية الشاذة مع العاهرات للقيام بالسرقة والسطو على أملاك الغير، والذي يدخل في إطار الجريمة المنظمة، وما يدل على ذلك هو الطريقة التي تمت بها الجريمة، حيث أنها تميزت بنوع من التنظيم والاحترافية واستغلال للأبعاد السوسيو ثقافية من خلال تعدد عناصر التمويه، بدأ بترصد ومعرفة نقاط الضعف لدر المسمى (إ – س) على أنه شاذ جنسياً ومولع بالعلاقات الجنسية مع العاهرات ومن مختلف الأعمار، مما جعل جماعة الأشرار المشكلين للشبكة الإجرامية تتفق على ضرورة

توظيف العنصر النسوي في الجريمة، وهو دليل أخر على عمق خبرة أعضاء الشبكة في تنفيذ مخططهم الإجرامي، و تمويهه على أساس أنها تبحث على عمل ليتم استقبالها في المحل وبعد ذلك توجيهها إلى البيت، لتقوم بعد ذلك بسرقة مفاتيح البيت ونسخها ثم قيام أفراد الشبكة من خلال ذلك بالدخول إلى الشقة وقتل المسمى (إ – س) ومحاولة سرقة الأموال التي كانت موضوعة في صندوق والذي لم يتمكنوا من فتحه حسب ما ورد في التقرير.

هذا يدل على أن أفراد العصابة لديهم رصيد إجرامي كبير من خلال ما استقيناه من حيثيات التقرير، كما أن أفراد الشبكة يقطنون في مناطق نائية حسب ما ورد، هذا ما يبرر لنا الظروف الاجتماعية الصعبة التي يعيشونها، والتي يمكن أن تؤثر على سلوكاتهم وميولا تهم نحو الإجرام، ولتحقيق مكانة اجتماعية وفق ما يكسبونه من أموال وماديات من تلك الجرائم، ثم إن الخبرة الكبيرة في هذا المجال أكسبت أفراد الشبكة رصيداً معرفياً إجرامياً من خلال الطريقة التي تم تنفيذ الجريمة وفقها وعناصر التمويه التي تم توظيفها في العملية ذات المدخل السوسيو ثقافي في ارتكاب تلك السلوكات والأفعال الإجرامية.

4.4. الاستنتاج العـــام

الجريمة كظاهرة تناولها العديد من علماء الاجتماع، علماء النفس وعلماء الإجرام والمشرعون القانونيون وغيرهم، والتي أصبحت مجالاً استهلاكيا يكتسب من خلاله الفرد الهوية الاجتماعية والنفسية التي إفتقدها في ظل ثقافة المجتمع المحيطة بالضوابط الاجتماعية والقانونية والثقافية، وفي ظل المنحى الخطير الذي اتخذته في المجتمع من خلال التحولات والتغيرات الاجتماعية والاقتصادية والتكنولوجيا التي عرفتها أغلبية المجتمعات، وما ارتبط به من تطور في مستوى التفكير الإجرامي لدى المجرمين، وما وفرته لهم الوسائط التكنولوجية من مداخل معرفية علمية ثقافية لاستيعاب الكم الهائل من التقنيات التكنولوجيا المساعدة على توظيف الإطار السوسيو ثقافي في الجريمة، وهذا ما ارتأينا الكشف عنه في إطار هذه الدراسة من خلال التعرف على أهم "تقنيات تحديد الخصائص السوسيو ثقافية للسلوك الإجرامي في بيانات الأدلة الجنائية ".

ثم إن الخبرة الإجرامية للمجرم، لها علاقة بنوعية السلوكات الإجرامية التي يرتكبها، هذا من حيث طريقة اختيار الضحايا، اختيار وتنويع فضاءات الجريمة، طرق التمويه أيضاً، إضافة إلى كثرة الإحتكاك بمحترفي الإجرامي، وشبكة العلاقات الاجتماعية الممتدة، كلها عوامل مشجعة على اكتساب المجرم روحاً معنويةً عاليةً في الإصرار على ارتكاب الجريمة في إطاراً من العمل الإجرامي المنظم، هذا ما يخلق صعوبات ومشاكل في عملية ضبط تلك السلوكات الإجرامية من طرف مصالح الأمن المختصة.

كما أن الظروف الاجتماعية والاقتصادية وغيرها المحيطة ببيئة المجرم تخلق نوعاً من اللأ تكيف الاجتماعي، وأيضاً تغذية الفكر والثقافة الإجرامية في المجتمع، والذي بدوره ينمي الروح المعنوية للمجرم في الانتقام من المجتمع من خلال سلوكات إجرامية على مستوى كبير من عملية توظيف واستغلال الظروف المحيطة ببيئة المجرم، ونوعية الثقافة السائدة كعناصر أساسية في عملية التمويه والتضليل.

من هنا يمكننا القول أن طبيعة السلوكات الإجرامية التي يرتكبها المجرم تبرز لنا الروح المعنوية التي يتمتع بها هذا الأخير كما أن المجرمون يسعون دائماً إلى البحث عن مصادر الثقافة الإجرامية، مثل الاحتكاك المستمر بالبيئات الإجرامية، الممارسات المستمرة لعادات المجرمين، عملية تبادل الخبرات مع مختلف فئات المجرمين، أيضاً الاستفادة من الوسائط الإلكترونية على غرار الإنترنيت، التي تتيح للمجرم دخول مواقع تساعده على تكوين إرث إجرامي من خلال ما يعرض من تقنيات وخبرات إجرامية مختلفة .

ثم إن المجرم باعتباره كائنا بيولوجياً أولاً واجتماعي بطبعه ثانياً، وإن كانت اجتماعيته في الاتجاه السلبي من خلال مجتمعه الصغير، فهو يسعى دوما إلى ربط علاقات اجتماعية جديدة ومع مجرمين من مختلف الأصناف البيئات، هذا ما يتيح له الاستفادة من خبراتهم الإجرامية من جهة، ومن ناحيةً أخرى السعي إلى الحصول على معلومات عن الحراك الاجتماعي في المجتمع، ما يوفر له معرفة عن أماكن النشاط الإجرامي، من خلال كثافة ونوعية أماكن تواجد عناصر الأمن، طبيعة وكثافة العلاقات الاجتماعية، من حيث مثلاً الطابع العروشي لبعض المناطق، الطابع الجغرافي لها، بعد المنطقة عن التجمعات الحضرية، كل هذا يوفر للمجرم رصيداً معرفياً كافياً حول طبيعة الحراك الاجتماعي في المجتمع وبالتالي إعطاءه صورة واضحة حول مناطق النشاط الإجرامي.

كما أن الحراك الاجتماعي مرتبط هنا بالاستقرار الاجتماعي للجماعات والأفراد في ظل التغيرات الاجتماعية في المجتمع، مما يعني أن طبيعة أماكن النشاط الإجرامي مرتبطة باتجاهات وكثافة الحراك الاجتماعي في المجتمع.

بالتالي يمكننا التأكيد على أن أماكن أو مسارح الجريمة لها علاقة قوية بنوعية الجرائم التي ترتكب فيها انطلاقا من فكرة الحراك الاجتماعي واتجاهاته في المجتمع، حيث نجد أن جرائم الاختطاف مثلاً تكون في المناطق التي لا يوجد بها حراك اجتماعي قوي، على عكس جرائم السرقة والنشل، إذ أن المجرم يقوم دائماً بعملية ربط بين مكان ونوعية الجريمة المرتكبة، لأن تركيز مراقبة أعوان الأمن تكون دائماً في المناطق ذات الحراك الاجتماعي القوي، مما يدلنا على

توظيف المجرم في إطار ذلك للأبعاد السوسيو ثقافية في سلوكاته وأفعاله الإجرامية نتيجة للخبرة الاحتكاك العميق بمختلف البيئات والفئات الإجرامية .

كذلك ونظراً للتغيرات الاجتماعية والاقتصادية والديمغرافية في المجتمع، ما جعل شبكة العلاقات الاجتماعية تنحصر في إطار مادي بحث، مؤثراً بذلك على طبيعة التفاعل الاجتماعي بين أفراد الأسرة الواحدة وأفراد الحي (الجيرة) الواحد، وبالتالي اختلال التوازن الاجتماعي في شبكة العلاقات الاجتماعية بين أفراد المجتمع، مما يؤدي إلى بروز المزيد من المجموعات الاجتماعية على غرار جماعة البطالين، نتيجة للتزايد السكاني بشكل سريع، ومنه تزايد الطلب على فرص الشغل، مما يؤدي بالبعض إلى ممارسات تجارية غير قارة وغير منظمة ممثلة في جماعة التجار الفوضويين، قصد تلبية الطلبات الحياتية المتزايدة، ولو كانت تلك الممارسات التجارية بطريقة غير مشروعة.

هذا بالإضافة إلى شبكات الحراقة، وأيضاً المسبوقين قضائياً، والذين يسكنون الأحياء القصديرية، كلها جماعات اجتماعية أفرزتها التغيرات الاجتماعية التي حدثت في المجتمع، وعلى مختلف الأصعدة، مما أدى إلى إضعاف البنية الاجتماعية له، نتيجة لضعف التماسك الاجتماعي والانتماء الاجتماعي والثقافي لأفراد لتلك الجماعات الاجتماعية، مما جعل من ضعف تلك العلاقات الاجتماعية في المجتمع محل توظيف من طرف الشبكات الإجرامية في سلوكات إجرامية مموهة وفي غاية من التعقيد في ارتباطاتها السوسيو ثقافية.

ما نستنتجه من خلال ما توصلنا إليه من الدراسة الميدانية للموضوع، والتي كانت محاولة جادة شاقة وشيقة وصعبة في أن واحد من محاولة اختبار ودراسة الفرضيات العلمية الموضوعة في بداية الدراسة، وذلك من خلال استمارات وزعت على عينة من المبحوثين من عناصر الشرطة بمختلف المصالح الأمنية، ومقابلات مع مختصين أمنيين، وتحليل محتوى لتقارير خاصة بقضايا جنائية وشبكة ملاحظة لقضيتين على مستوى مخبر الشرطة العلمية بكل من ولايتي البليدة وخنشلة في إطار تدعيم الدراسة. قد تم التوصل من خلال ذلك إلى أهم التقنيات التي تستعملها المصالح الأمنية في كشف الخصائص السوسيو ثقافية للسلوك الإجرامي من خلال بيانات الأدلة الجنائية، هذه الأخيرة التي نجملها في النقاط التالية :

- أول ما يتم مباشرته من خلال ارتكاب سلوك إجرامي هو الانتقال إلى مسرح الجريمة حسب ما نص عليه قانون الإجراءات الجزائية الجزائري في شقه المتعلق بالتحقيق الأولي في المادة 42 من نفس القانون،و التي تنص على " **يجب على ضابط الشرطة القضائية الذي بلغ بجناية في حالة تلبس أن يخطر بها وكيل الجمهورية على الفور، ثم ينتقل بدون تمهل إلى مكان الجناية ويتخذ جميع التحريات اللازمة، وعليه أن يسهر على المحافظة على**

الآثار التي يخشى أن تختفي.....الخ من الإجراءات، والتي تدخل كلها كخطوة أولية في تكوين الدليل الجنائي من خلال تحليل الآثار التي يتم جمعها من مسرح الجريمة بواسطة تقنيات علمية في مخبر الشرطة العلمية.

- في نفس المرحلة المتعلقة بتكوين الدليل الجنائي هنا يتم التدقيق في مسرح الجريمة من خلال نوعية الأدوات المستعملة في الجريمة، ونوع الفضاء الذي ارتكبت فيه (داخل المدينة، خارجها، وسط تجمع سكاني أم لا،...الخ، أيضاً وزن وقيمة مسرح الجريمة لدى أفراد المجتمع على غرار الفضاءات العلمية والثقافية والدينية، ذلك لمعرفة الخلفية السوسيو ثقافية للسلوك الإجرامي.
- كذلك وكما أكد لنا أغلبية المبحوثين أن الاستعانة بالخبرة تعتبر كتقنية ذات أهمية في هذا الإطار، سواء كانت الخبرة الطبية في إثبات الجرائم الجنسية أو القتل المشكوك فيه استعمال مواد سامة مثلا....الخ، أو كانت الخبرة في مجال الأسلحة، في مجال النباتات السامة وغيرها من الخبرات، وإن لم تكن موجودة محلياً فالقانون والمشرع الجزائري و في إطار اتفاقيات تعاون أمنية، يمكن الاستعانة بالخبرة الأجنبية في حال عدم توفر الخبرة الوطنية في بعض الجرائم.
- كذلك هناك تقنيات أخرى تستعمل في الإثبات كالتسرب والتنصت وتسجيل المكالمات، والتي نص عليها المشرع الجزائري في حالات حسب نص المادة 65 مكرر 11، 12، 13 و 14 المنظمة لعملية التسرب والأشخاص المخول لهم القيام بها والمدة الزمنية الخاصة أيضاً...الخ وغيرها من الإجراءات المنظمة لها قانوناً.
- بالإضافة إلى تلك التقنيات المحددة في قانون الإجراءات الجزائية الجزائري، التي تخول للمصالح الأمنية باستعمالها سواء تعلق الأمر بالتقنيات العلمية للشرطة العلمية والتقنية باستعمال مختلف تقنيات البصمات وغيرها الخاصة بالأسلحة والمخدرات وتحقيق الهوية وملامح الوجه...الخ، وتلك التي تدخل في إطار إجراءات التحري والتحقيق
- هناك أيضاً تقنيات تدخل في إطار التحري في الجرائم النوعية على غرار الجرائم المرتبطة بالجماعات الدينية المتطرفة، الجماعات الإرهابية، جرائم نظام المعلومات، جرائم تبييض الأموال، أيضاً الجريمة المنظمة، في هذا المجال عملية تحديد الخصائص السوسيو ثقافية للسلوكات الإجرامية تتم على عكس ما نجده في الجرائم العادية على أساس أنه وحسب ما توصلنا إليه من الدراسة الميدانية ومجمل المقابلات التي قمنا بها في هذا الإطار على أنه هناك تنسيق بين مصالح القضاء ومصالح الأمن العسكري في إطار تبادل المعلومات فيما يخص الجرائم النوعية، حيث أن هذه الأخيرة يمكنها إعطاء أدق التفاصيل عن الشخص

المطلوب منذ نشأته وحتى ارتكابه للسلوك الإجرامي، أيضاً الظروف المحيطة ودوافع الجريمة والأماكن التي يتردد عليها، أصدقاءه وتوجهاته الفكرية والدينية ونوعية الخطب التي يستمع إليها وثقافته...الخ، أي أدق التفاصيل التي حتى مصالح الشرطة القضائية والعلمية بيانات الأدلة الجنائية لا تتوفر عليها، بالتالي ووفق هذا يمكن تحديد الخصائص السوسيو ثقافية لأي سلوك إجرامي بناءعلى إجراءات قانونية منظمة وفي إطار هذا التعاون القضائي بين المؤسستين الأمنيتين.

- ودائما ً في إطار معرفة التقنيات المستعملة من طرف المصالح الأمنية لتحديد الخصائص السوسيو ثقافية للسلوكات الإجرامية، نجد المراقبة الأمنية المستمرة لسير المؤسسات الثقافية والدينية وطبيعة الأشخاص المترددين عليها، وأيضاً معاينة وضع الأحياء الشعبية والأحياء القصديرية خاصةً وطبيعة العلاقات الاجتماعية فيها، والثقافة السائدة بين أفرادها وتوجهاتهم الفكرية والدينية أيضاً.
- نقطةً أخرى فيما يخص مراقبة السجون من الداخل، لأن السجن الآن أصبح مدرسةً للإجرام، حيث الاحتكاك بين المجرمين، تبادل المعلومات والخبرات الإجرامية المختلفة من حيث الحراك الاجتماعي في الخارج، كثافته وتمركزه، مما يعطيهم معرفة حول أماكن النشاط الإجرامي.
- أيضاً العمل على منع العود الإجرامي، ذلك أنه يساهم في تكوين الخبرة الإجرامية لدى الفرد المجرم.

في الأخير يبقى التعاون والعمل في إطار مشترك لأجل مواجهة التحديات الإجرامية خاصة مع التطور التكنولوجي والوسائط الإلكترونية العلمية والثقافية التي من خلالها اتخذت السلوكات والأفعال الإجرامية أبعاداً سوسيو ثقافية على ودرجة من التعقيد، مما يجعل التفكير في أنظمة أمنية وتنسيق أمني بين مختلف المؤسسات الأمنية بالإضافة إلى تنسيق العمل مع مراكز البحث العلمي لتحديد وتوظيف العلم لأجل ضبط التأثيرات السلبية للبيئات الاجتماعية والثقافية داخل المجتمع للخروج بخبرة علمية معرفية تساعد الجهات المختصة في ضبط توظيف الجانب السوسيو ثقافي في الجريمة.

خـاتمـــــــــــة

كل ما يمكننا قوله هو أنه بالرغم من التطورات الملحوظة على السلوكات والأفعال الإجرامية في إطار التغيرات الاجتماعية والثقافية التي حدثت وتحدث في المجتمع على مستوى النظم الاجتماعية، وخاصة في العشرية الأخيرة ما أفرز سلوكات وأفعال إجرامية على درجة متباينة من الخطورة وذات أبعاداً سوسيو ثقافية على غرار الإساءة إلى قيم الدين الإسلامي وقيم المواطنة والتعايش السلمي، وأيضاً التطورات التكنولوجية التي ساعدت كثيراً في تغذية تلك السلوكات والأفعال الإجرامية عن طريق الوسائط الإلكترونية العلمية والثقافية والتقنية، التي أصبحت بمثابة البديل عن مؤسسات التنشئة الاجتماعية، ووفقاً لتقنيات تكنولوجية عالية التأثير، يتم تلقين الفرد لقيماً ثقافيةً عنيفة ولا أخلاقية، بالإضافة إلى إعطاء نوع من الشرعية للسلوكات العنيفة على أساس أنها تمثل الرجولة والهيبة والشخصية القوية، كل هذا يعزز لدى الفرد الإصرار على تلك السلوكات والأفعال العنيفة والإجرامية باعتبار الشخصيات المتقمصة لتلك الأدوار نموذجاً لسلوكاته.

ثم إن هذه التغيرات الاجتماعية ساعدت أيضاً في انتشار الثقافة الإجرامية في المجتمع، من خلال الانتشار والاستعمال الواسع للوسائط الإلكترونية مثل الإنترنيت والوسائل السمعية البصرية، والتي كما قلنا أنفاً لها دور في تدعيم السلوكات العنيفة لدى الفرد، فهي أيضاً تساعد على انتشار الثقافة الإجرامية بتوفير فرص الاحتكاك بين المجرمين وتبادل الخبرات الإجرامية بينهم ليس فقط في الوسط الاجتماعي، لكن حتى داخل السجون تتم عملية تبادل الخبرات بين المجرمين من مختلف المستويات والمجالات الإجرامية، وأيضاً تبادل المعلومات عن الحراك الاجتماعي كثافته هذا ما يساعدهم في معرفة أماكن النشاط الإجرامي، أيضاً من خلال ما يعرض من مواد إعلامية على شاشة التلفزيون وعلى مختلف الأقمار الصناعية من الأفلام البوليسية والقتالية بالنسبة للذكور والمسلسلات التي تستعمل جسد المرأة لتمرير تلك القيم الثقافية أللأخلاقية والمشجعة للانحلال الأخلاقي، من خلال أدواراً قبيحة وتمس بتراثنا الثقافي وعاداتنا وتقاليدنا المستمدة من قيم الدين الإسلامي النبيلة، وواقعنا الاجتماعي والثقافي يبرز ذلك، ونتيجة لهذا

الضعف في الانتماء الثقافي ظهرت سلوكات وأفعال إجرامية مرتبطة به مثل الجرائم الجنسية، الاعتداء على المحرمات، جرائم تسيء إلى الإرث الثقافي للمجتمع...الخ.

لكن وجود وانتشار تلك الثقافة الإجرامية في المجتمع، لا يعتبر عائقاً في التصدي لها، وذلك عن طريق ضوابط اجتماعية قانونية صارمة، وأيضاً إلى جانب ذلك تبقى الأسرة والمراقبة الوالدية للأبناء داخل وخارج الحيز الجغرافي الأسري، ودور المسجد في توعية وتغذية أفراد المجتمع من خلال دروس وخطب أيام الجمعة بالتذكير بخطر تلك الثقافة على الفرد والمجتمع، كل هذا له دور في ضبط انتشار الثقافة الإجرامية في المجتمع.

فمن الطبيعي جداً أن ينحرف الفرد عن قيم وثقافة المجتمع، خاصة في ظل التغيرات والظروف الاجتماعية والاقتصادية والنفسية، بارتكابه سلوكات وأفعال عنيفة، لكن الغير طبيعي هوأن يصبح العنف والإجرام ثقافة ذلك المجتمع وبمثابة معياراً تقاس عليه سلوكات وأفعال الأفراد وفقاً لتلك الثقافة العنيفة والإجرامية السائدة في المجتمع.

في مقابل ذلك وبالرغم من هذا التطور في سلوكات الأفراد بما يتنافى وقانون وثقافة المجتمع، نجد هناك جانب تقني تكنولوجي دقيق في مجال تقنيات الكشف عن السلوكات والأفعال الإجرامية وتوقيف مرتكبيها، بل وتبع تحركات الجماعات الإجرامية في إطار عملية التحري وجمع معلومات دقيقة ومفصلة عن المجرم وظروف ارتكابه للجريمة بل وسيرته الإجرامية بأدق تفاصيلها، بالإضافة إلى تدعيم مصالح الأمن المختصة بتكنولوجيات دقيقة وتربصات عالية المستوى في مجال تحديد الخصائص السوسيو ثقافية للسلوكات الإجرامية من خلال ما تتوفر عليه شبكة الأدلة الجنائية لدى المصالح الأمنية المختصة.

كما نرجو أن تكون هناك دراسات وبحوث أخرى في هذا المجال بصورة كافية ومعمقة خاصة في المواضيع المتعلقة بالخصائص السوسيو ثقافية للسلوك الإجرامي وكيفية وتقنيات تحديدها، لأنه التوجه الحالي للجريمة خاصة مع تطور تقنيات التكنولوجية السمعية البصرية والوسائط الإلكترونية أيضاً التي أصبحت فضاء يغذي الثقافة الإجرامية في المجتمع.

في الأخير نشكر كل من ساعدنا في إنجاز هذه الدراسة ونتمنى أن يكون هذا الموضوع بداية لفتح المجال لمواضيع أخرى متواصلة في هذا النهج لكي يستفيد منها كل من يطلع عليها كمنهج في دراسته أو في دراسة علمية أو أي بحث كان.

نحمد الله سبحانه و تعالى على فضله ونتمنى النجاح والتوفيق للجميع.

قائمة المصادر والمراجع

[1] المديرية العامة للأمن الوطني:التقرير الأمني-الجنائي، مديرية الدراسات الجنائية، الثلاثي الأول، 2011.

[2] عبد الهادي التازي : **مشاكل المصطلح العربي وكيفيات بناء المفاهيم**، العدد 15، مجلة البحث العلمي، الدار البيضاء، المغرب، 1990.

[3] بول ريكور : **في الترجمة**، ترجمة حسين خمري، منشورات الاختلاف، الجزائر، 2008.

[4] أنيس بن حمزة : **الرموز والإشارات في اللغة الإدارية**، الملتقى العربي التاسع للتعريب، الكويت، 1980.

[5] فريد الدين بن شيخ : **علم العقاب**، منشورات دار الأمة، الجزائر، 2000.

[6] علي أحمد أبو ليلى : **علم الإجرام المعملي**، منشأة المعارف، القاهرة، 1982.

[7] غياث بوفلجة : **مناهج التربية والتكوين**، دار الغرب الإسلامي، وهران، الجزائر، 1998.

[8] السيد علي شتا : **علم الاجتماع الجنائي**، النهضة العربية للطباعة والنشر و التوزيع، القاهرة، 1989.

[9] محمد زكي أبو عامر : **دراسة في علم الإجرام والعقاب**، ط1، الدار الجامعية، لبنان، 1982.

[10] سليمان عبد المنعم سليمان : **أصول علم الإجرام القانوني**' الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، 1994.

[11] طلعت، همام: **قاموس العلوم النفسية والاجتماعية** . ط1، مؤسسة الرسالة، القاهرة، 1984.

[12] Sellin Th :conflits culturels et criminalité, conférence faite à l'université de Bruxelles,23-24mars,1960

[13] السمرى، عدلي: **السلوك الإنحرافي (دراسة في الثقافة الخاصة الجانحة)**، ط 92، دار المعرفة الجامعية، القاهرة، 1992.

[14] جمال معتوق، **مدخل إلى علم الاجتماع الجنائي (أهم النظريات المفسرة للجريمة والانحراف)** . ج 1، دار بن مرابط للنشر والطباعة، الجزائر، د س.

[15] محمد خليفة عبد الله الحسن : **أسرار مسرح الجريمة**، الرياض، 2007.

[16] أحمد سعيد مشبب الشهراني: **مسرح الجريمة وأهميته في كشف مرتكبها عن طريق الأدلة المرفوعة منه**: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2008.

[17] خير الله حمود جليبط الرويلي : **مسرح الجريمة ودور الخبراء في تحقيق الإثبات الجنائي**، جامعة نايف العربية، الرياض، 2006.

[18] الحضرمي ولد سيدينا ولد برو: **مسرح الجريمة ورفع الأدلة و تحريزها**، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2007.

[19] مجلة الشرطة : العدد 177، مجلة تصدر بالمديرية العامة للأمن الوطني، الجزائر.

[20] راشد بن علي أحمد الجربوعي : **علم البصمات الجنائي**، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2007.

[21] عبد الرحمان محمد المحمودي : **البصمات الخفية وطرق معالجتها**، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2007.

[22] محمود محمد عبد الله : **مذكرات في علم البصمات**، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض، 1997.

[23] عادل عبد الرحمن العيد، محمد عبد الرحمن الفوزان :**الحسب الآلي في علم البصمات**، ط1، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2000.

[24] عمر الشيخ الأصم : **نظام المراقبة النوعية في المختبرات الجنائية في الدول العربية**، ط1، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 1999.

[25] وجدي عبد الفتاح سواحل**: أنواع البصمات**، المركز القومي للبحوث القاهرة، منتدى سبيع الغباء، في 2012/09/21، على الساعة09.30

[26] أحمد طيهار : **عولمة و عالمية النص الجنائي كآليات لمكافحة الجريمة المنظمة**، www. Arablaws .com.، تاريخ التصفح 2012/08/25، الساعة

.13h30

[27] قانون العقوبات الجزائري، الأمانة العامة للحكومة، 2009.

[28] جهاد محمد البريزات : **الجريمة المنظمة ــدراسة تحليلية**، دار الثقافة، عمان، 2008.

[29] John Franks**: organization crime in the united king** , taken from : www.dirtydealing.net: 2510/2012,14h20.

[30] يوسف داوود كوركيس : **الجريمة المنظمة (رسالة دكتوراه)**، ط1، الدار العلمية الدولية و دار الثقافة للنشر و التوزيع، عمان، 2001.

[31] مفيد نايف الدليمي : **غسيل الأموال في القانون الجنائي**، دراسة مقارنة (رسالة دكتوراه)، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 2005.

[32] محمد فاروق النبهان : **مكافحة الإجرام المنظم**، منشورات المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، القاهرة، 1989.

[33] محمد محي الدين عوض : **الجريمة المنظمة**، العدد15، المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب، القاهرة، 1995.

[34] نسرين عبد الحميد نبيه : **الجريمة المنظمة عبر الوطنية**، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2007.

[35] Marcel Leclerc : **crimes organisés**, la documentation francaise, paris , 1996.

[36] محمود شريف بسيوني: **ورقة عمل في ندوة الجريمة المنظمة و غسيل الأموال**، المعهد الدولي للدراسات الجنائية، إيطاليا، 28 نوفمبر 03 ديسمبر، 1998.

[37] Revue international de police criminelle , n 475 , le monde diplomatique, PARIS ,1999.

[38] شريف سيد كامل: **الجريمة المنظمة في القانون المقارن**، ط1، دار النهضة العربية، القاهرة، 2001.

[39] سناء خليل : **الجريمة المنظمة عبر الوطنية الجهود الدولية و مشكلات الملاحقة القضائية**، المجلد 44، العدد 1، 2، المجلة الجنائية القومية القاهرة، 2001.

[40] حسنين إمام : **الجريمة المنظمة عبر الحدود العربية**، المجلد 44، العدد 1، 2 المجلة الجنائية القومية، القاهرة، 2001.

[41] Roy Godson , William J: **international organized crime** , society, Vol32, n02, 1995

[42] Peter Lilley **: hacked , attached &abused: digital crime exposed** , www.dirtydealing.net ,2006

[43] William Phil **: organized crime and cyber - crime**, Camegie Mellon University ,NY, 2006.

[44] عصام إبراهيم الترساوي : **مكافحة الجريمة المنظمة والمخدرات –التاريخ والسياسات-**، مركز الدراسات والسياسات الإستراتيجية، القاهرة، دس.

[45] محمد فتحي عيد : **المخدرات والجريمة المنظمة**، ط1، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2008.

[46] نبيل صقر و عزدين قمراوي : **الجريمة المنظمة – المخدرات – تبييض الأموال في التشريع الجزائري**، دار الهدى، عين مليلة، الجزائر، دس.

[47] موسى بودهان : **النظام القانوني لمكافحة التهريب في الجزائر**، ط1، دار الحديث للكتاب للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2007.

[48] نبيل ثويراس : **بشر للبيع**، www.lpsenternatiolan.org، تاريخ التصفح 2012/09/29. الساعة 10h10.

[49] أحمد سليمان الزغاليل:**الاتجار بالنساء والأطفال**، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، مركز الدراسات والبحوث، الرياض، 1999.

[50] قانون العقوبات الجزائري : الأمانة العامة للحكومة، 2009.

[51] Ahmed Abudldayem : **les organes du corps humain dans le commerce juridique**, thèse de doctorat , faculté de droits , option droit privé , université de strasbourg3 , France , 1995

[52] إبراهيم لأكوع : **غسيل الأموال في عصر العولمة المفهوم والوسائل**، معهد الميثاق بيروت، 2008.

[53] عباس أبو شامة : **الظاهر الإجرامية المستحدثة وسبل مواجهتها**، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، مركز الدراسات والبحوث، الرياض، 1999.

[54] إبن المنظور : **قاموس لسان العرب**، المجلد 06، دار المعارف، مصر.

[55] مجمع اللغة العربية : **المعجم الوسيط**، ط4، مكتبة الشروق الدولية، مصر، 2004.

[56] محمد حمدان عاشور : **أساليب التحقيق والبحث الجنائي**، أكاديمية فلسطين للعلوم الأمنية، فلسطين، 2010.

[57] Paul B Weston , Charles Lushbaugh , Kenneth M Wells : **criminal investigation**, 8 Edition ,Prentice Hall , new jersey ,2000.

[58] عبد المجيد محمد فاروق : **القواعد الفنية الشرطية للتحقيق والبحث الجنائي**، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2001.

[59] عبد الله فتوح الشاذلي : **علم الإجرام العام**، دار المطبوعات الجامعية، القاهرة، 2002.

[60] عبد الله أوهابية : **شرح قانون الإجراءات الجزائية الجزائري – التحري و التحقيق**، ط2، دار هومة، الجزائر، 2011.

[61] قانون الإجراءات الجزائية : الأمانة العامة للحكومة، 2009.

[62] www.nadifikr.com terrage le 20/10/2012 à 19h00

[63] أحمد علي السويدي : **مفهوم التحريات والبحث الجنائي** - الندوة التدريبية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2009.

[64] داود صبحي إبراهيم الحيدر : **البحث والتحري والتسجيل الجنائي**، كلية الملك فهد الأمنية، الرياض، دس.

[65] محمود محمود مصطفى : **شرح قانون الإجراءات الجنائية**، دار النهضة العربية، القاهرة، 1988.

[66] قانون الجمارك الجزائرية : نقلاً عن عبد الله أوهايبية : **شرح قانون الإجراءات الجزائية الجزائري – التحري والتحقيق**.

[67] الدستور الجزائري.

[68] محمود محمود مصطفى : **الإثبات الجنائي في المواد الجنائية**، ج2 البند 118، دون دار نشر، د س.

[69] السيد عبد العاطي السيد وآخرون : **التغير ودراسة المستقبل**، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 2002.

[70] محمد الجوهري : **تمهيد في علم الاجتماع**، ط1، دار المعارف، القاهرة، 1981.

[71] محمد الجوهري وآخرون: **مبادئ علم الاجتماع**، دار المعارف، القاهرة، 1974.

[72] غسان زكي بدر : **مقدمة في علم الاجتماع**، مكتبة رأفت، جامعة عين شمس، القاهرة، 1987.

[73] محمد عاطف غيث : **التغير الاجتماعي والتخطيط**، ط1، دار المعارف، القاهرة، 1962.

[74] عبد الباسط محمد حسن : **التنمية الاجتماعية**، معهد البحوث والدراسات الاجتماعية، القاهرة، 1965.

[75] محمد أحمد ألزعيمي :**التغير الاجتماعي بين علم الاجتماع البورجوازي وعلم الاجتماع الاشتراكي**، ط1، دار الطليعة للطباعة والنشر، بيروت، د س.

[76] مصطفى الخشاب : **دراسة المجتمع**، المكتبة الإنجلو مصرية، القاهرة، 1987.

[77] صلاح العيد : **التغير الاجتماعي - دراسات نظرية وتطبيقية في تحديث المجتمعات النامية**، دار المعرفة الجامعية، مصر، د س.

[78] إحسان محمد الحسن وعدنان سليمان الأحمد : **المدخل إلى علم الاجتماع**، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، 2009.

[79] جلال مدبولي : **علم الاجتماع الثقافي**، دار الثقافة للطباعة والنشر، القاهرة، 1989.

[80] حسين عبد الحميد أحمد : **تطور النظم الاجتماعية وتأثيرها على الفرد والمجتمع**، الهيئة المصرية للكتاب، الإسكندرية، 1972.

[81] الفاروق زكي يونس : **التغير الاجتماعي**، دار النهضة العربية، بيروت، 1974.

[82] محمد عبد المولى الدقس : **التغير الاجتماعي بين النظرية والتطبيق**، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، عمان، 1987.

[83] علي أبو طاحون عدلي : **في التغير الاجتماعي**، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 1977.

[84] عبد الله محمد عبد الرحمان : **تاريخ الفكر الاجتماعي**، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 1988.

[85] رشاد غنيم السيد : **التغير ودراسة المستقبل**، دار المعرفة الجامعية، 2002.

[86] محمد عبد الهادي عفيفي : **التربية والتغير الثقافي**، المكتبة الإنجلو مصرية،

القاهرة، 1981.

[87] عبد الله الرشدان : **علم الاجتماع التربية**، دار الشروق، عمان، 1999.

[88] عبد الله الخريجي : **التغير الاجتماعي والثقافي**، مؤسسة زامتا للتوزيع، جدة، 1983.

[89] يوسف خضور **: التغير الاجتماعي بين النظرية و التطبيق**، منشورات جامعة دمشق، 1996.

[90] Taylor Edward **: Primitive Culture** , John Murray, London , 1871.

[91] Paul B Horton , Chester L Hunt **: Sociology** , 5 Edition McGraw Hill , Pennsylvania , USA , 1980.

[92] R Smith, Present: **An introduction in sociology**, Martin Press , N.Y , 1977

[93] محمد فؤاد حجازي : **التغير الاجتماعي**، مكتبة وهبة، القاهرة، 1987.

[94] هيرسكوفيتش، ملفيك **: الإنتربولوجيا الثقافية**، ترجمة محمد طلعت عيسى، دار النهضة العربية، القاهرة، 1975.

[95] علي ليلة : **كفاءة الاتجاه الوظيفي**، دار النهضة العربية، بيروت، 1972.

[96] هولتكرانس، ف : **قاموس الفلكلور**، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 1981.

[97] Barnet H: **society in transition,** NY , 1939

[98] Shoemaker Floyd , Everett M , Rogers , **communication of innovation** ,2 Edition , Free Press , NY 1971

[99] George Mc Cleland Foster : **traditional societies and technological change** , 2 Edition , Haper & Row ,NY, 1979

[100] Melville J , Herskovits : **les bases de l'anthropologie culturelle** , sans maison de publication , Paris , 1971

[101] هولتكرانس ف : **قاموس الإنتربولوجيا – مادة الاختراع**، الهيئة المصرية

العامة، القاهرة، 1981.

[102] عبد الرزاق حلبي وآخرون : **علم الاجتماع الثقافي**، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 1998.

[103] Alex Wright : **Technology And Social Change** , taken from : www.agwright.com .

[104] سناء الخولي **: التغير الاجتماعي والتحديث**، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، دس.

[105] مجد الدين خيري : **العلاقات الاجتماعية في بعض الأسر النووية الأردنية**، مكتبة المعرفة، عمان، 1958.

[106] هشام شرابي : **مقدمات لدراسة المجتمع العربي**، الأهلية للنشر، بيروت، 1985.

[107] البر تيني : **التخلف والتنمية في العالم الثالث**، دار الحقيقة، بيروت، 1980.

[108] محي الدين صابر: **التغير الحضاري وتنمية المجتمع**، مركز تنمية المجتمع في العالم العربي، القاهرة، 1962.

[109] النافاهو: ثاني أكبر قبيلة من قبائل الأمريكيين الأصليين في أمريكا الشمالية التي تعيش شمال غرب أمريكا، تحافظ على بقاء التقاليد القبلية لديهم .

[110] فوستر جورج : **المجتمعات التقليدية والتغير التكنولوجي**، د ترجمة، مكتبة النهضة العربية، القاهرة، 1980.

[111] Kingsley Davis : **Human Society** , Mcmillan Co , NY, 1994.

[112] Looms C: **Rural Sociology** , Mc Grow Hill, NY, 1980

[113] مكي دردوس : **الموجز في علم الإجرام**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر

[114] عاطف غيث : **قاموس علم الاجتماع**، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، 1979

[115] ماكيفر و بيدج : **المجتمع**، ترجمة السيد محمد الغراوي، ج2، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، 1971.

[116] أبو القاسم سعد الله : **تاريخ الجزائر الثقافي**، ط2، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر.

[117] مصطفى محمد الشعبيني : **دراسات في علم الاجتماع**، دار النهضة العربية،

مصر، 1974.

[118] الخمبسي السيد سلامة : **التربية والمدرسة والمعلم – قراءة اجتماعية وثقافية،** دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، الإسكندرية، 2000.

[119] دافيد حوسلين : **المدرسة والمجتمع العصري،** ترجمة محمد قدري لطفي وآخرون، عالم الكتاب، القاهرة، د س.

[120] بهنام رمسيس: **علم الإجرام،** د ترجمة، منشأة المعارف، الإسكندرية، د س.

[121] عبد المجيد سيد منصور: **السلوك الإجرامي والتفسير الإسلامي،** مركز أبحاث مكافحة الجريمة، الرياض، 1993.

[122] عبد الرحمن أبو توتة: **علم الإجرام،** المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 1999.

[123] شرف الدين الملك: **ظاهرة السرقة بالمملكة،** مركز أبحاث مكافحة الجريمة، وزارة الداخلية، الرياض، 1999.

[124] أحمد خليفة : **الجريمة بين الوقاية والعلاج،** عدد خاص، الطب الإسلامي للنشر، جمهورية مصر العربية، 1999.

[125] مدحت أبو النصر: **الدفاع الاجتماعي،** وزارة الشؤون الاجتماعية، الإمارات العربية المتحدة، 1999.

[126] عبد الله محمد الجمعي : **الجماعات الأولية والسلوك الإجرامي،** رسالة ماجستير، كلية الآداب، قسم الدراسات الاجتماعية، جامعة الملك سعود، المملكة السعودية، 1994.

[127] محمد السيف : **العوامل الإجرامية المرتبطة بنمط الجريمة الجنسية،** رسالة دكتوراه، قسم علم الاجتماع، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، 1997.

[128] أحمد عبد الرحيم الأصفر : **التعليم والوقاية من الجريمة،** العدد 240، مجلة الأمن والحياة، الرياض، 21 جمادى الأولى، 1993.

[129] محمد بن أحمد الصالح : **الشريعة الإسلامية ودورها في مقاومة الانحراف ومنع الجريمة،** مطابع الفرزدق التجارية، السعودية، 1983.

[130] محمد سلامة محمد غباري : **الانحراف الاجتماعي ورعاية المنحرفين ودور الخدمة الاجتماعية معهم،** دار المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، د س.

[131] محمد خليفة بركات : **عيادات العلاج النفسي والصحة النفسية**، ط1، دار القلم، الكويت، 1978.

[132] سعد المغربي : **المجون**، الهيئة المصرية للكتاب، القاهرة، دس.

[133] المنجي الزيدي **: ثقافة الشارع**، مركز النشر الجامعي، تونس، 2007.

[134] محمود عبد الرشيد بدران : **الثقافة الثأرية والثقافة المسالمة**، د س، جامعة المنيا، مصر.

[135] سامية محمد جابر : **الانحرافات الاجتماعية بين نظرية علم الاجتماعي والواقع الاجتماعي**، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 2000.

[136] حلمي ساري : **جرائم الشرف في المجتمع الأردني – تحليل اجتماعي**، بحث مقدم إلى ندوة جرائم الشرف التي نظمها إتحاد المرأة الأردنية بين 25-26 مارس 1998، الأردن .

[137] مؤمن سليمان الحديدي هاني حنا : **دور الطب الشرعي في حماية المجتمع**، بحث مقدم في ندوة المرأة الأردنية، الأردن، لفترة بين 25-26 مارس 1998.

[138] عبد الله عبد الغاني غانم : **علم الاجتماع الجنائي الإسلامي**، دراسة مقارنة، الكتاب الأول، الجريمة والمجرم من المنظور الإسلامي، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 1994.

[139] فرنك ويليامز و مارلين ماكشان : **السلوك الإجرامي (النظريات)**، ترجمة علي ألسمري، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 1996.

[140] Clemens Bartollas And Simon Donitz : **Introduction To Criminology** , Haper Row , London, 1989

[141] أنور محمد الشرقاوي **: انحراف الأحداث**، دار الثقافة للطباعة والنشر، القاهرة، 1977.

[142] محمد سلامة محمد غباري : **مدخل علاجي جديد لانحراف الأحداث**، ط2، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 1989.

[143] يوسف ميخائيل أسعد : **مشكلات الطفولة والمراهقة**، ط2، دار الجيل، بيروت، 1998.

[144] جريدة النهار : العدد الصادر في 22 أكتوبر 2012، جريدة تصدر بالجزائر

[145] ويكيبيديا الموسوعة الحرة

[146] Catherine Coquery, Vidrovitch : **Du Bon Usage De L' Éthnicité** , n 484 ,Le Monde Diplomatique, Paris , juillet 1994

[147] علي وهب : **المجتمعات البشرية والأنماط المعيشية والسلوكية**، دار الفكر اللبناني، بيروت، 1996.

[148] جابر محمد مدحت : **مسرح الجريمة – منظور جغرافي لدعم دور الشرطة في مكافحة الجريمة**، مجلد 30، العدد 01، جامعة الكويت، 2002.

[149] ديفيد هربرت : **جغرافيا الجريمة**، ترجمة ليلى بنت صالح زعزع، الدار العربية للعلوم، بيروت، 2001.

[150] جريدة الشروق: العدد الصادر في 2003/01/08، جريدة تصدر بالجزائر.

[151] PNUD : **carte de pauvreté en algérie**, Agence National D'Aménagement Du Territoire, Algérie Mai 2001

[152] جريدة الخبر الجزائرية : العدد الصادر في 2001/12/31، ص 10، نقلا عن مقال لسيف الإسلام شوية : مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، العدد 12، 2007

[153] مجمع اللغة العربية: **المعجم الوسيط**، ط04، مكتبة الشروق الدولية، مصر، 2004

[154] عبد الحميد بوقصاص : **النماذج الريفية الحضرية لمجتمعات العالم الثالث في ضوء المتصل الريفي الحضري**، مخبر التنمية والتحولات الكبرى في المجتمع الجزائري، جامعة باجي مختار

[155] أبو طاحون عدلي **: علم الاجتماع الريفي (المدخل، المفاهيم، الأنماط، المشكلات)**، ط1، كلية الزراعة، جامعة المنوفية، الإسكندرية، 1997

[156] محمد الجوهري : **ميادين علم الاجتماع**، دار المعارف، الإسكندرية، 1980.

[157] سوسن عثمان : **سياسات التنمية الريفية**، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، 1995

[158] زهير حطب وآخرون : **السلطة الأبوية والشباب – دراسة اجتماعية نفسية حول طبيعة السلطة وتمثيلها**، معهد الإنماء العربي، بيروت، 1978

[159] عمران كامل : **الشباب وفوائد استثمار وقت الفراغ**، المجلد 27، العدد 30،

مجلة العلوم الاجتماعية، جامعة الكويت، 1999

[160] عبد الرحمن عيسوي : **الآثار الاجتماعية والنفسية للتلفزيون العربي**، الهيئة المصرية للكتاب، القاهرة، 1979.

[161] Dennis Mcquail: **The Influence And Effects Of Mass Media** , mass communication society , sage publication, NY, , 1977.

[162] عبد الرحمن بدوي: **مناهج البحث العلمي**، وكالة المطبوعات الجامعية، الكويت، 1977

[163] إحسان محمد الحسن : **الأسس العلمية لمناهج البحث الاجتماعي**، دار النهضة للطباعة و النشر، بيروت، 1986

[164] علي غربي : **أبجديات المنهجية في كتابة الرسائل الجامعية**، دار القصبة للطباعة و النشر، الجزائر، 2006

[165] عمار بوحوش و محمود الذنيبات **: مناهج البحث العلمي و طرق إعداد البحوث**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1995

[166] موريس أنجرس : **منهجية البحث العلمي في العلوم الإنسانية**، ترجمة بوزيد صحراوي وآخرون، دون طبعة، دار القصبة للنشر، الجزائر، ، 2004

[167] إحسان محمد حسن، فيصل عبد المنعم فيصل : **طرق البحث العلمي**، وزارة التعليم العالي و البحث العلمي، بغداد، 1981

[168] سلامة محمد غباري: **أدوات الإحصاء الاجتماعي في مجال الجريمة والانحراف**، دار المعارف الجامعية، الإسكندرية، 2004

[169] منصور رحماني: **علم لإجرام والسياسة الجنائية**، دار العلوم للتوزيع والنشر، عنابه، 2006

[170] محمد علي محمد: **مقدمة في البحث الاجتماعي**، دار النهضة العربية للطباعة و النشر، بيروت، 1983

[171] علي محمد علي: **علم الاجتماع و المنهج العلمي**، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، ، دس

[172] أحمد سعفان : **قاموس المصطلحات السياسية الدستورية و الدولية، عربي - إنجليزي –فرنسي**، ط1، مكتبة لبنا ناشرون، لبنان، 2004

[173] ممدود شريفة : **أسباب زنا المحارم في المجتمع الجزائري، دراسة ميدانية بولايتي البليدة المدية،** مذكرة لنيل شهادة الماجستير، علم الاجتماع الجريمة و الانحراف، جامعة البليدة، 2008

[174] خليل عبد الرحمن المعايطة : **علم النفس الاجتماعي،** ط1، دار الفكر للطباعة و النشر، الأردن، 2000

[175] محمد **خليفة** عبد الله الحسن **: أسرار مسرح الجريمة،** أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2007

[176] وزارة الإعلام الكويتية : دراسة حول دور وسائل الإعلام في نشر العنف بين الشباب، منتديات سبيع الغلباء تاريخ التصفح 2012/11/12 على الساعة 10h15.

الملاحق

الملحق الأول: إستمارة إستبيانية

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة سعد دحلب البليدة

القطب الجامعي بالعفرون

كلية العلوم الإجتماعية والإنسانية

قسم علم الإجتماع والديمغرافيا

تقنيات تحديد الخصائص السوسيو الثقافية للسلوك الإجرامي في بيانات الأدلة الجنائية

من إعداد الطالب:

عطيل فيصل

تحت إشراف الأستاذ:

عيادي السعيد

السنة الجامعة 2013/2012

إستمارة إستبيان

أولا : بيانات خاصة بالمبحوث

1- الجنس:

2- السن:

3- المستوى التعليمي:

4- الحالة العائلية:

5- طبيعة المسؤولية المهنية :

6- عدد سنوات الخبرة المهنية :

ثانيا : بيانات خاصة بالفرضية الأولى :

الفرضية الأولى : عملية بناء الأدلة الجنائية ترتكز على ضبط تأثيرات البيئة الثقافية في السيرة الإجرامية للمجرم .

الأسئلة الخاصة بالفرضية الأولى :

1- ما هي الخيارات القاعدية المعتمدة في ضبط الأدلة الجنائية المستخدمة ؟

.....

.....

.....

.....

.....

.....
.....

2- ما هي المعطيات التي تعتمدون عليها في عملية بناء الأدلة الجنائية ؟

.....
.....
.....
.....
.....
.....

3- كيف يتم تحيين عملية بناء الأدلة الجنائية بالارتكاز على مكونات البيئة الثقافية ؟

.....
.....
.....
.....
.....
.....

4- هل يعني ذلك أنها تتغير بحسب طبيعة الأفعال الجنائية ؟

.....
.....
.....

5- ما هي المقاييس العملية الأمنية لعملية تحيين الأدلة الجنائية ؟

.....
.....
.....
.....
.....
.....

6- هل الإحاطة بتفاصيل السيرة الإجرامية للمجرم تكفي لوحدها في تثمين فاعلية ضبط الأدلة الجنائية ؟ نعم ..... لا .....
في كلتا الحالتين لماذا؟

.....
.....
.....
.....
.....

7- هل تنطلقون في عملكم من فكرة أن الفعل الإجرامي هو :

- انعكاس لعجز نفسي سلوكي للفرد في الجماعة ؟.....

- عجز الجماعة التي ينتمي إليها الفرد ؟ .....

- أخرى أذكر

.....
.....

9- ما هي الإجراءات البحثية التي تعتمدونها في حالة غياب الأدلة الجنائية ؟

.....
.....
.....
.....
.....
.....

10- هل تعتبرون أن هذه الإجراءات البحثية دائما فعالة ؟

.....
.....
.....

11- هل ترون أن مجرد ارتكاب المجرم للسلوك الإجرامي دليل قطعي على أنه قد خضع بطريقة أو بأخرى لشبكة تشريب إجرامي ؟

.....

.....

.....

.....

.....

.....

ثالثا : بيانات خاصة بالفرضية الثانية :

الفرضية الثانية : ترتكز مخابر الشرطة العلمية في عملها الاستكشافي التقني في تحديد الخصائص الثقافية للسلوك الإجرامي و مستوى ارتباطه بالإرث الإجرامي.

الأسئلة الخاصة بالفرضية الثانية :

12- ما هي المعايير التي تعتمدونها في كشف الخصائص الثقافية للسلوك الإجرامي ؟

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

13- ما هي إجراءات التحري الجنائي و خطواته ؟

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

14- ما هي الإجراءات التي تعتمدونها استثنائيا في حال عدم أو صعوبة تحقيق الإجراءات العادية في التحري ؟

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

15- هل يمكن القول أن الاحترافية العالية المستوى لبعض المجرمين دليل على اختراقهم لشبكة الأدلة الجنائية الخاصة بملاحقة المجرمين ؟

نعم ..... لا .....

في كلتا الحالتين لماذا

.....

.....

.....

16- كيف تفهمون طبيعة مصادر الاحترافية العالية المستوى لدى المجرمين ؟.....

.....

.....

.....

.....

.....

17- يرى البعض أن المجرم يرتكز رغما عنه على إرث إجرامي فاقدا للهوية من أجل مواجهة ضغط محيطه و ضغط هذا الإرث، فما هو نظركم في ذلك ؟

.....

.....

.....
.....
.....
.....
.....

18- متى تكون العلاقة قوية بين الإرث الإجرامي و السلوك الإجرامي ؟

في حالة وجود الجريمة الفردية ..... لماذا
؟.....
.....
.....

في حالة وجود الجريمة التي تقف وراءها الجماعة .....
لماذا ؟
.....
.....
.....

ثالثا : بيانات خاصة بالفرضية الثالثة :
الفرضية الثالثة :لكل من برامج التكوين لعناصر الشرطة العلمية و التقنيات المستعملة دور في تحديد الخصائص الثقافية للسلوك الإجرامي .

19- ما هو تقييمك لطبيعة الدعائم العلمية لفترة التربص التي قضيتها مقارنة بما تؤديه الآن من مهام ؟
.....
.....
.....
.....
.....
.....

20- هل تشعر من خلال تجربتك الحالية في مجال الأدلة الجنائية أنك بحاجة إلى تكوين تقني إضافي و مستمر ؟

.....

.....

.....

.....

21- ما هي الأبعاد الثقافية للسلوك الإجرامي الأكثر اتخاذا من طرف المجرمين؟

.....

.....

.....

.....

.....

.....

22- هل تعتقدون أن التقنيات الإلكترونية المعاصر تساهم في تدعيم الأبعاد الثقافية للجريمة ؟ ..... كيف ذلك ؟

.....

.....

.....

.....

.....

23- هل تخلق الجرائم الإلكترونية أنماط جديدة من الثقافة الإجرامية للمجرمين ؟..... اشرح ذلك

.....

.....

.....

.....

24- في اعتقادكم لماذا يخفي المجرمون المعالم الثقافية لسلوكاتهم الإجرامية ؟

.....

.....

.....

.....

.....

25- ما هي أهم العناصر التي ترونها مانعة لحدة التصادم الثقافي المفضي إلى تدعيم الفكر الإجرامي لدى فئة الشباب ؟

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

26- من بين الجرائم الملفتة للانتباه في الجزائر نجد الجرائم الجنسية ، هل هناك حسب تجربتكم علاقة بين الثقافات الدخيلة على مجتمعنا و الجرائم الجنسية المختلفة ؟ كيف ذلك ؟

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

27- كيف تقيم طبيعة التكوين التقني المخبري الذي تلقيته أثناء تربصك ؟

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

28- هل تعدد تقنيات التحري الجنائي يكون بحسب طبيعة الجريمة ؟ كيف ذلك ؟

.....

.....

.....

.....

.....

29- هل تعتبر النماذج التحليلية التي تدربتم عليها أثناء فترة التربص نماذج تكوينية أوفت بالغرض كاملا ؟

.....

.....

.....

.....

.....

.....

30- هل تم الإطلاع خلال الفترة التكوينية على نماذج و تجارب أجنبية تعتبر مرجعية في تحليل الجريمة ؟ أذكر أهم التجارب ؟

.....

.....

.....

.....

.....

31- هل كانت فترة التكوين بالنسبة إليك تعكس بالقدر القاعدي من الشروط من حيث تمكين المتربص من اكتساب رصيد علمي و تطبيقي في مجال مكافحة الجريمة ؟

.....

.....

2 copie

.....

.....

32- ما هي الفضاءات الأساسية التي استفدتم منها خلال التكوين لاكتساب رصيد علمي دقيق في مجال الكشف عن الجريمة ؟

.....

.....

.....

.....

.....

33- ماذا تقترح كعناصر إضافية في عملية التكوين على التحري في السلوك الإجرامي ؟

.....

.....

.....

.....

.....

رابعا : بيانات خاصة بالفرضية الرابعة :

الفرضية الرابعة : لطبيعة التحولات التي حصلت في المجتمع دور في تحديد البنية الثقافية للسلوك الإجرامي .

الأسئلة الخاصة بالفرضية الرابعة :

34- في عملية تحديد البنية الثقافية للسلوك الإجرامي ، ما هي أهم التحولات التي ترونها تؤثر في طبيعة السلوك الإجرامي ؟

.....

.....

.....

.....

.....

Copie

.....

35- هناك تصادم للثقافات يحصل في المجتمعات خلال فترات الانتقال ، فإلى أي مدى تعكس نسب الجريمة في مجتمعنا طبيعة هذا التصادم ؟

.....

.....

.....

.....

36- في رأيكم ما هي أهم العناصر التي ترونها عرضة لهذا التصادم الثقافي من خلال هذه التحولات ؟

.....

.....

.....

.....

.....

37- هل تفرض التحولات الحاصلة في المجتمع الجزائري على مصالحكم التوجه للعمل لضمان أسس حماية ثقافية وطنية ؟

.....

.....

.....

38- هل ترون في بعض القنوات الفضائية دور في ترويج لقيم ثقافية تساعد على انتشار الجريمة ؟

.....

.....

.....

.....

.....

39- تشير المصادر الإعلامية أن الإرهاب يسيطر على مواقع تعبئة دينية و ثقافية لتجنيد الشباب في الجريمة ، ما هو تقديركم لهذا الخطر ؟

.....

.....

.....

.....

.....

40- ما هي البدائل التي تبدو لكم مهمة للسيطرة على التأثيرات السلبية للثقافات الإجرامية ؟

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

41- ما هي المميزات التي تنفردون بها في دراسة الجوانب السوسيوثقافية للجريمة و استخدامكم لتقنية الأدلة الجنائية ؟

.....

.....

.....

.....

.....

.....

42- هل لديكم ملاحظات إضافية حول الموضوع تريدون إضافتها ؟

.....

.....

.....

.....

في الأخير أشكركم سيدي على تعاونكم معي الأداء هذه الدراسة العلمية التي سوف تكون بلا شك هذه المعطيات موجهة البحث العلمي وفقط.

الملحق الثاني: مجموعة من الصور التي تظهر عمل المخبر الجنائي وفرق مكافحة الإجرام

Created with a
non-activated version
www.avs4you.com

Created with a
non-activated version
www.avs4you.com

REC
كاميرا خفية

كاميرا خفية